المنتدى المتوسطي للشباب - المغرب
The Mediterranean Forum for Youth -Morocco

خطاب الكراهية بالمغرب

الدراسة من إنجاز:
عبد اللطيف كداي
سعيد بنيس
محمد طارق
ادريس الغزواني

تنسيق :
ياسين إيصبويا

اللجنة الوطنية لحركة لا لخطاب الكراهية
المغرب

2021

دراسة ميدانية حول خطاب الكراهية بالمغرب

المشرفون على الدراسة : عبد اللطيف كداي، سعيد بنيس، محمد طارق، ادريس الغزواني

تنسيق : ياسين إيصبويا

جميع الحقوق محفوظة للمنتدى المتوسطي للشباب بالمغرب ومجلس اوروبا

تصميم الغلاف: عبد الغني البيضي

صورة الغلاف: المنتدى المتوسطي للشباب بالمغرب

الطبعة الأولى : 2021

تم انجاز هذه الدراسة في اطار شراكة الجوار بين مجلس أوروبا والمغرب 2018-2021

الآراء المعبر عنها في هذه الدراسة لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تؤخذ لتعكس الرأي الرسمي لمجلس أوروبا او المنتدى المتوسطي للشباب بالمغرب

قائمة المحتويات

مقدمة..... 5

سياق الدراسة..... 5

أهمية الدراسة..... 6

إشكالية الدراسة وفرضياتها..... 7

نطاق الدراسة..... 8

منهجية الدراسة..... 9

1. المنهج المعتمد 9
2. أدوات جمع المعطيات..... 9

أهداف الدراسة..... 10

1. الهدف العام 10
2. الأهداف التفصيلية.... 11

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والمعياري الدولي لخطاب الكراهية..... 12

أولا: الإطار المفاهيمي لخطاب الكراهية..... 13

1. حرية التعبير 13
2. خطاب الكراهية 13
3. تعريف خطاب الكراهية في مبادئ كامدن..... 15
4. التمييز 16
5. التحريض 16
6. التسامح... 17
7. التعددية وقبول الأخر والتعايش.. 18
8. التعصب... 19

ثانيا: الإطار المرجعي الدولي لخطاب الكراهية 19

1. مناهضة خطاب الكراهية في الشرعة الدولية لحقوق الإنسان 20

1.1. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 20

2.1. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 21

3.1. الاتفاقية الدولية لمنع كافة أشكال التمييز العنصري 22

4.1. الإعلان العالمي الأممي المشترك حول التشهيربالأديان 23

5.1. قرار الأمم المتحدة حول النهوض بحوار الثقافات والأديان وقيم التسامح 24

2. مناهضة خطاب الكراهية على المستوى القاري..... 25

1.2. الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب 25
2.2. الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية 25
3.2. اتفاقية الدول الأمريكية لحقوق الإنسان 26
4.2. مدونة سلوك الاتحاد الأوروبي (مكافحة خطابات الكراهية على الإنترنت) 27

ثالثا: خطاب الكراهية بين معايير قيامه واستراتيجيات العمل الدولية للمناهضة 27

1. مبادئ "كامدن" والتأسيس لمعايير قيام خطاب الكراهية 27

1.1. معيار سياق التعبير 28
2.1. معيار الشخص قائل التعبير أو المتحكم في انتشاره 28
3.1. نية قائل التعبير 29
4.1. محتوى التعبير 29
5.1. حجم التعبير وقدرته على الانتشار 29
6.1. احتمالية حدوث نتائج مبنية على التحريض 29

2. خطة عمل الرباط 30
3. إستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة خطاب الكراهية 31

الفصل الثاني: الإطار الدستوري والمعياري والسياسي الوطني لخطاب الكراهية 33

أولا: مناهضة خطاب الكراهية كخيار دستوري وقانوني 34

1. الدستور 34
2. قانون رقم 73.15 يقضي بتغيير وتتميم بعض أحكام مجموعة القانون الجنائي 35
3. مسودة مشروع القانون الجنائي 37

ثانيا: مناهضة خطاب الكراهية في القوانين المنظمة الإعلام 39

1. القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري 39
2. القانون رقم 88.13 المتعلق بالصحافة والنشر 40
3. القانون رقم 89.13 المتعلق بالنظام الأساسي للصحفيين المهنيين 41
4. القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري 41
5. القانون رقم 90.13 القاضي بإحداث المجلس الوطني للصحافة 42
6. ميثاق أخلاقيات مهنة الصحافة 43

ثالثا: مناهضة خطاب الكراهية في البرامج والسياسات العمومية 43

1. توصيات المناظرة الوطنية حول الإعلام 1993 43
2. توصيات الحوار الوطني حول الإعلام والمجتمع 44
3. خطة العمل الوطنية في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية 44

الفصل الثالث: نتائج البحث الميداني حول خطاب الكراهية في المغرب 46

أولا: عينة الدراسة 47

1. العينة الكمية 47

2. العينة الكيفية **49**

ثانيا: نتائج البحث الميداني 53

1. نتائج البحث الكمي **53**

1.1. ما هو خطاب الكراهية؟ 53

2.1. المفاهيم والمتغيرات 56

1.2.1.التعددية العقدية..... **56**

2.2.1. المؤسسات الجامعية 57

3.2.1.الشبكات الاجتماعية 64

3.1. محددات خطاب الكراهية بالمغرب..... **66**

1.3.1. المهاجرين 66

2.3.1. الصحفيون 69

2. نتائج البحث الكيفي **75**

1.2. الدلالات المجتمعية للتمثلات حول خطاب الكراهية **83**

2.2. الدلالة المجتمعية للتنمر في حقل خطاب الكراهية **85**

3.2. الدلالة المجتمعية للتراتبية في حقل خطاب الكراهية **87**

4.2. الدلالة المجتمعية للإكزينوفوبيا في حقل خطاب الكراهية **91**

5.2. الدلالة المجتمعية للتمييز في حقل خطاب الكراهية **93**

الفصل الرابع: خلاصات وتوصيات من أجل مناهضة خطاب الكراهية..... 98

أولا: المخرجات التنفيذية والاستشرافات الممكنة 99

ثانيا: توصيات الدراسة..... 100

بيبليوغرافيا..... 104

ملحق..... 106

مقدمة

يجتاح خطاب الكراهية جميع أنحاء العالم، حيث تسللت لغة الاستبعاد والتهميش إلى وسائط الإعلام والمنصات الإلكترونية والسياسات الوطنية. وتواجه المجتمعات في وقتنا الراهن مستويات معقدة من التعصب بما في ذلك تصاعد كراهية الإسلام، ومعاداة السامية، فضلاً عن كراهية المسيحيين وغيرهم من المكونات الدينية الأخرى، واضطهادهم. ولطالما استخدم خطاب الكراهية، لتحقيق مكاسب سياسية في الحياة العامة بوساطة نشر خطاب معاد موجه ضد الأقليات والمهاجرين واللاجئين والنساء وما يسمى "الآخر"، حيث إن خطاب الكراهية يضعف المجتمعات ويدمرها، كما يعمل على زرع بذور الخوف والكراهية وانعدام الثقة في نفوس أفرادها، فإذا تركناه دون رصد ومراقبة، يمكن أن يتطور إلى أعمال عنف وربما يساعد في تهيئة الظروف الملائمة لارتكاب بعض أشكال التطرف العنيف.

وتعتبر خطابات التحريض بصورها المتنوعة من أكثر الموضوعات إثارة للجدل عند الحديث عن علاقتها بحرية التعبير، وكيفية الفصل بين التعبير المشروع الذي لا يجوز منعه أو تقييده، والتعبير الذي يترتب عليه انتهاك حقوق أخرى؛ كالحق في الحياة والحق في سلامة الجسد والحق في التمتع بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية دون تمييز، ومن ثم تجب إحاطته بعدة قيود بهدف حماية هذه الحقوق التي قد تصبح في سياق محدد أكثر جدارة بالحماية. وتكمن إحدى أهم الإشكاليات في تحديد ما هو مشروع وما هو غير مشروع في إطار التعبير عن الرأي والوسيلة المستخدمة في هذا التعبير، في غياب تعريفات قانونية دولية دقيقة لبعض المسميات والمصطلحات ذات الصلة بهذه القضية مثل مصطلح "خطاب الكراهية"، الذي يعتبر المحور الأساسي الذي يتفرع عنه التحريض على العنف أو العداء أو التمييز العنصري .كما أن فعل التحريض يعتبر من الأفعال المعنوية، التي يصعب إثباتها لارتباط الأمر بنية قائل التعبير، فمن ثمة لا يمكن الحكم على محتوى التعبير من ظاهره؛ بل لابد من وجود منهجية واضحة لتحليل المحتوى والظروف المحيطة به، حتى يمكن الوقوف على مدى تخطيه لحدود التعبير المشروع[1].

[1] خطاب التحريض وحرية التعبير (الحدود الفاصلة)، دراسة من مؤسسة حرية الفكر والتعبير مصر، ص 4.

سياق الدراسة

تهدف هذه الدراسة (الكمية والكيفية) إلى الحصول على معطيات ميدانية حول توجهات الشباب (المهاجرين / الإعلاميين / الطلبة) حول خطاب الكراهية، بغية توظيفها في البحث الذي يقوم به المنتدى المتوسطي للشباب بالمغرب بشراكة مع مجلس أوربا ضمن مشروع محاربة التمييز بالمغرب حول موضوع "خطاب الكراهية في المغرب". وبحسب المعطيات الإحصائية للمندوبية السامية للتخطيط بالمغرب، تمثل شريحة الشباب ما بين سن 15 إلى 29 سنة 26,3 % من مجموع السكان[2]. تنزع هذه الدراسة إلى تقديم بعض الإجابات حول أهم الإشكالات والأسئلة التي يطرحها واقع تنامي خطاب الكراهية بمختلف أبعاده، وذلك من خلال منظورين متمايزين: يتعلق أولهما بحضور خطاب الكراهية في العالم الرقمي، ويتعلق ثانيهما بتمظهرات هذا الخطاب في التفاعلات اليومية.

أهمية الدراسة

إن خطاب الكراهية موجود وهو قديم ومتجدد، لا سيما مع ارتفاع منسوب التحريض على الكراهية من خلال وسائط التواصل الاجتماعي وانتشار العنف اللفظي بواسطة التنميط والسب والشتم المبني على لغة انفعالية لا تعتمد على العقل؛ بل تعتمد على بعد انفعالي مسطح، وقد كانت محطة 2011 مناسبة لتجديد الحديث عن خطاب الكراهية وهو خطاب مكتسب ومنتج ومشترك يوحي بتراجع مقومات العيش المشترك وتصلب التمثلات الاجتماعية وعدم استيعاب مسارات المواطنة. يتمثل خطر خطاب الكراهية في الانتقال به من كيانات سياسية أو مدنية إلى شخصنته، فمثلا قد تمر خطابات الكراهية في بعض جلسات البرلمان أو في بعض الاحتكاكات الطلابية وعلى المواقع الاجتماعية. كل هذه المظاهر تجد لها مبررات ودوافع مختلفة، منها ما يرتبط بالأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية الباعثة على ثقافة العنف والتعميم كآلية للاستقطاب وإعادة انتشار وتأجيج العنف وتوغل مقولات الكراهية وشحن الفئات الهشة والفقيرة عبر اعتماد نماذج المظلومية وكذلك النزعة الشوفينية الاختزالية للهوية لتي تزرع الحقد والإقصاء.

في هذا السياق، تأتي الدراسة للوقوف على المكتسب التشريعي الوطني في علاقة تلاؤم مع الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بمناهضة خطاب الكراهية، وتتوخى رصد التمثلات المجتمعية من مختلف التعبيرات والألفاظ والسلوكات التي تنم عن الكراهية والعداء وتهدد منظومة التعايش

[2] التي جاءت في إحصاء السكان والسكنى لسنة 2014.

والاختلاف وتقوض مقاربات التنمية الناعمة. كما تتوخى الخروج بتوصيات من أجل إعادة الاعتبار للثقافة المحلية وذلك لاجتثاث ثقافة الكراهية المتفشية بين المنتمين إلى جهات ترابية مختلفة وإبراز خطاب المصالحة، ووضع ملامح استراتيجية مدنية على المستويين المتوسط والبعيد تمكن من تفكيك بؤر التوتر والابتعاد عن الخطاب الإثني وتذويب النزاعات وتعايش الهويات الفرعية ضمن الهوية المواطنة والمساهمة في تثبيت السلم المجتمعي والإنصاف الهوياتي وخلق مناخ من التسامح والاعتراف بالآخر.

إشكالية الدراسة وفرضياتها

ينصب اهتمام هذه الدراسة على فهم وتحليل محددات خطاب الكراهية بالمغرب في سياقات مختلفة (الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي، والجامعة، والحياة اليومية)، الشيء الذي سيسلط الضوء على قدرة المجتمع المغربي على العيش المشترك والتكيف مع بعض الخطابات الجديدة داخل المجتمع. تسائل ظاهرة خطاب الكراهية بعض المبادئ الأساسية التي يقوم عليها المجتمع المغربي، والإجابات التي طورها من أجل الحفاظ على التوازن بين حرية التعبير واحترام الآخر وتقبله، حيث أنه يبقى من ضروري فهم السياق والثقافة من أجل إثبات ما إن كانت بعض الممارسات والخطابات تؤدي إلى الكراهية أم لا.

لقد ركزت الأبحاث حول خطاب الكراهية، في جزء كبير منها ، على التمييز بين المقاربة الأمريكية والأوروبية في التعاطي مع خطاب الكراهية، ففي الولايات المتحدة الأمريكية تمتد حماية حقوق حرية التعبير إلى ما هو أبعد بكثير مما هو مسموح به في أوروبا، فالسمة الأساسية للمقاربة الأمريكية هي أنها تؤكد على الحاجة إلى تحديد خطر واضح ومحدد حتى يتم على أساسه حظر أنواع معينة من التعبيرات أو المعاقبة عليها، في المقابل اختارت العديد من البلدان الأوروبية بما في ذلك ألمانيا وفرنسا مقاربة تقوم على حظر أنواع معينة من الخطابات ليس فقط بسبب احتمال إيذائها للآخر، وإنما بسبب محتواها[3].

تجعلنا هذه الثنائية، في التعاطي مع هذا الخطاب، مدركين لأهمية العنصر المهدم في خطاب الكراهية داخل المجتمعات بشكل عام، الشيء الذي جعلنا في المغرب ننتبه لمدى قوة تأثيره المباشر على

[3] Gal. D, Combattre les discours de haine sur internet, Organisation des Nations Unies pour l'éducation, la science et la culture, 2015, P. 11.

الأفراد والجماعات وتقويضه للتماسك الاجتماعي، كما أنه يضرب عمق القيم التي تعتبر أساس بناء المجتمع المبني على الاختلاف. فتحول طبيعة نسيج المجتمع المغربي إلى مزيد من التعددية الثقافية والإثنية والدينية، خاصة بعدما أصبح المغرب بلد استقبال المهاجرين من إفريقيا جنوب الصحراء، وكذا تنامي بعض الخطابات المتعاطفة مع الحريات الدينية والجنسية ... جعل المغرب يعرف في السنوات الأخيرة عدة أحداث أثارت الاهتمام بمسألة التحريض على الكراهية، غير أنه ينبغي التشديد على أن الكثير من هذه الأحداث التي حدثت خلال السنوات الماضية قد تضمنت كذلك - بدرجات متفاوتة- عنصر التحريض على الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية[4].

وإذا كانت السمات، الأكثر شيوعا، التي يبنى عليها خطاب الكراهية هي: الدين والعرق والأصل الإثني والنوع الاجتماعي والتوجه الجنسي والطبقة الاجتماعية والإعاقة، فإن هذا الخطاب يتخذ أشكالا تتمايز بين الفيديوهات المبثوثة والمقالات المكتوبة والصور ... وصولا إلى التعليقات في وسائل التواصل الاجتماعي المختلفة. لهذا نتساءل عن مدى كفاية التشريعات الدولية للتصدي لخطاب الكراهية، وما مدى توفر المغرب على ترسانة وطنية واضحة المعالم لدحض الكراهية في كل صورها التقليدية والجديدة؟ وما هي المحددات السوسيولوجية لهذا الخطاب في الواقع الاجتماعي المغربي؟

وفقا لهذه التساؤلات البحثية، نفترض أن محددات خطاب الكراهية متعددة الأبعاد في طبيعتها (الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتكنولوجية والجغرافية ، إلخ)، بناء على المتغيرات الاجتماعية والديموغرافية (الجنس، والعمر، ومستوى التعليم، والحالة الاجتماعية، والنشاط المهني، ونوع الموطن، والوصول إلى المعلومات والتكنولوجيات الجديدة...)، وذلك من خلال البحث في القيم، والخطاب الإعلامي، والنوع الاجتماعي. كما نفترض أن هذا الخطاب هو خطاب مكتسب ومنتج ومشترك يوحي بتراجع مقومات العيش المشترك وتصلب التمثلات الاجتماعية وعدم استيعاب مسارات المواطنة. وعلى هذا الأساس، إن خطاب الكراهية متعدد الأبعاد وخاضع لشروط اجتماعية مختلفة منها ما يرتبط بالتمثلات الاجتماعية، ومنها ما يرتبط بالمهننة الإعلامية، ومنها ما يرتبط بالسلطة.

نطاق الدراسة

❖ **النطاق المكاني:** شملت الدراسة مختلف جهات المغرب.

[4] خطة عمل الرباط، بشان حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية التي تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف. أكتوبر 2012 صفحة 2.3.

- **النطاق الزمني:** يشمل نطاق الدراسة النصف الأخير من سنة 2020.
- **النطاق الشخصي:** تركز الدراسة على ثلاثة فئات مجتمعية، تشمل العينة الأولى الطالبات والطلبة، والعينية الثانية تشمل الصحفيات والصحفيين، مع تخصيص العينة الثالثة للمهاجرات والمهاجرين.
- **النطاق الموضوعي:** تركز الدراسة على تحديد الإطار المفهومي والمرجعي الدولي المؤطر لخطاب الكراهية، وتقييم الترسانة الدستورية والقانونية المغربية في علاقتها بمناهضة خطاب الكراهية، مع الوقوف عند تمثلات المجتمع المغربي في علاقتها بمناهضة خطاب الكراهية.

منهجية الدراسة

1. المنهج المعتمد

تعتمد هذه الدراسة خطاب الكراهية في المغرب، بدءا من تحديد وضبط الإطار المفاهيمي لخطاب الكراهية، عبر الكشف عن تجليات المفهوم في مختلف الحقول المعرفية ذات الصلة باللغة وعلم الاجتماع والقانون والشرعة الدولية لحقوق الإنسان إعمالا لمنهجيات البحث المقارن، بعد ذلك الانتقال إلى تجميع ودراسة الترسانة القانونية الدولية ذات الصلة بمناهضة خطاب الكراهية من إعلانات واتفاقيات دولية وقارية عبر إعمال المنهج الاستقرائي. والدراسة أيضا هي فرصة لتحليل وتقييم الأطر المرجعية الوطنية من دستور وتشريعات ذات الصلة ودراسة مدى ملائمتها مع الاتفاقيات الدولية إعمالا لمنهج البحث القانوني الاستقرائي، وصولا إلى إعمال منهج البحث العلمي السوسيولوجي والذي سيمكن الدراسة من الوقوف عند تمثلات المجتمع المغربي لخطاب الكراهية. كل هذا يجعل المناهج التي تحكم الدراسة هي:

- **المنهج الاستقرائي:** الذي ينطلق من رصد الصكوك الدولية الموقعة والمصادق عليها من طرف المغرب، ومستويات ملائمة الدستور والقانون المغربي معها في علاقة بمناهضة خطاب الكراهية.
- **المنهج التحليلي (كمية / نوعية):** الذي يمكن من تحليل السياق الدولي والوطني في علاقة بتطور خطاب الكراهية، ودراسة تطور الشرعة الدولية لمناهضته، في علاقة بالتشريع المغربي. كما اعتمدنا هذا المنهج أيضا لتحليل المعطيات الكمية والكيفية التي استقيناها من عينة تم اختيارها بشكل قصدي نظرا لصعوبة ضبطها بشكل إحصائي، وبالتالي فهذه النتائج لا تخضع

لشرط التعميم، بل مكنتنا من فهم الاتجاهات العامة لخطاب الكراهية بالمغرب عند الفئات المعنية بالدراسة.

2. أدوات جمع المعطيات

اعتمدت هذه الدراسة على بحث استكشافي كمي وكيفي بمختلف جهات المغرب، ارتكز على ثلاثة دلائل للاستمارة وثلاثة دلائل للمقابلة (انظر الملحق)، خصص لكل فئة على حدة دليل لكلتا الأداتين يتضمن معطيات شخصية للمبحوث(ة) بالإضافة إلى محاور خاصة بكل فئة على حدة. هذا بالإضافة إلى ثلاث مجموعات بؤرية مع نفس الفئات المعنية بالدراسة. لقد شمل دليل المقابلة الخاص بالطلبة الشباب 12 محورا و4 محاور خصص لدليل الإستمارة. ركزت هذه المحاور بالخصوص على محددات ظاهرة خطاب الكراهية داخل الجامعة المغربية ومحور الفئات الطلابية ضحية خطاب الكراهية ومحور فضاءات خطاب الكراهية في صفوف الطلبة ومحور أزمنة خطاب الكراهية داخل الجامعة المغربية ومحور التجربة الشخصية في خطاب الكراهية ومحور أدوات وآليات التصدي لخطاب الكراهية داخل الجامعة ومحور المخرجات والاقتراحات الشخصية للمستجوب حول خطاب الكراهية في صفوف الطلبة الشباب.

فيما يتكون دليل المقابلة الموجهة للإعلاميين الشباب من خلال11 محورا، كما تضمن دليل الاستمارة 4 محاور. لقد همت هذه المحاور محددات ظاهرة خطاب الكراهية في الإعلام المغربي والفئات المجتمعية موضوع خطاب الكراهية في الإعلام المغربي وتمظهراته داخل الجسم الإعلامي وبيئته في الإعلام المغربي والتجربة الشخصية مع خطاب الكراهية وأدوات وآليات التصدي لخطاب الكراهية في الإعلام المغربي والمخرجات والاقتراحات الشخصية للمستجوب. أما فيما يتعلق بالمقابلة التي خصصت للمهاجرين جنوب الصحراء فقد تضمنت 8 محاور، فيما تضمنت الاستمارة 4 محورا. همت هذه المحاور الهجرة والفئات المجتمعية ضحية خطاب الكراهية بالمغرب والتجربة الشخصية مع خطاب الكراهية والممارسات الفردية لخطاب الكراهية وآليات محاربة خطاب الكراهية ضد المهاجرين والمقترحات والمخرجات الملائمة بالنسبة للحالة المغربية.

لقد تم الاعتماد أيضا في هذه الدراسة على أداة المجموعات البؤرية من خلال دليل موحد للفئات الثلاثة المعنية بهذه الدراسة. وتركزت محاور دليل المجوعة البؤرية حول تعميق نتائج الاستمارة والمقابلة.

أهداف الدراسة:

1. الهدف العام:

إجراء دراسة تحليلية قانونية اجتماعية لخطاب الكراهية بالمغرب، والمساهمة في رفع الوعي المجتمعي حول أسباب استخدام هذا الخطاب وأشكاله وعواقبه، وطرق التعامل معه، مما يمكن من إنشاء أدوات ومعايير للحد من استخدام خطاب الكراهية والتحريض على العنف.

2. الأهداف التفصيلية

1. تسليط الضوء على الإطار المفاهيمي لخطاب الكراهية في مختلف التخصصات العلمية ذات الصلة؛
2. رصد التطور الاتفاقي الدولي في مجال الاتفاقيات والإعلانات الدولية المؤطرة لمناهضة خطاب الكراهية؛
3. تقييم مستويات ملائمة الإطار القانوني الوطني مع الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بمناهضة خطاب الكراهية؛
4. تقييم تمثلات المغربيات والمغاربة حول خطاب الكراهية.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي والمعياري الدولي لخطاب الكراهية

لا يوجد تعريف واضح لخطاب الكراهية في القانون الدولي، وهو ما جعل هذا الموضوع من أكثر الموضوعات إثارة للجدل والخلاف، وفي أفضل الأحوال توجد تعريفات غامضة وغير واضحة في بعض القوانين الوطنية. وقد أدى غياب هذا التعريف إلى التخبط بين الخطاب الذي يدخل في إطار حرية التعبير، وخطاب الكراهية، وهو ما يؤدي في أغلب الأحوال إلى تطبيق هذا المفهوم بطريقة تؤدي إلى فرض قيود عديدة على حرية التعبير، فضلا عن الخلط الذي تسبب فيه غياب هذا التعريف بين عدد من المفاهيم خاصة مع وجود دلائل في الواقع حول ما تسببه الشائعات والاتهامات الخاطئة، وتكريس الصورة النمطية لمجتمع معين في ممارسة العنف والتمييز العنصري ضد أعضاء هذا المجتمع.

كل هذا يقودنا إلى طرح سؤال الإطار المفاهيمي حول خطاب الكراهية (أولا)، قبل الانتقال لمعالجة الإطار المرجعي الدولي لمناهضة خطاب الكراهية على مستوى الشرعة الدولية لحقوق الإنسان، وفي علاقته بالمواثيق والعهود القارية (ثانيا)، وصولا إلى معايير تحديد وضبط خطاب الكراهية واستراتيجيات العمل الدولي لمناهضته (ثالثا).

أولا: الإطار المفاهيمي لخطاب الكراهية

1. حرية التعبير

حرية التعبير محمية بموجب القانون الدولي، من خلال حقوق واضحة منصوص عليها في المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ومع ذلك، وافق المجتمع الدولي أيضًا على بعض القيود - مثل الخطاب الذي يدعو إلى "الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية" و"يشكل تحريضًا على التمييز أو العداوة أو العنف". ومن الأهمية بمكان أن تضع الحكومات أطرًا قانونية سليمة بشأن خطاب الكراهية لمساءلة مرتكبيه، واحترام الكرامة الإنسانية، وحماية الجماعات المهمَّشة، وتحقيق التوازن بين حرية التعبير وخطاب الكراهية.

2. خطاب الكراهية

تكمن الصعوبة في تعريف خطاب الكراهية بشكل دقيق، في أن هناك أنواعا من الخطابات تدخل في إطار النقاش العام الذي لا يجوز تقييده، على سبيل المثال الخطابات التي تؤدي إلى كراهية الأفراد لجهاز الشرطة بسبب ممارسته للتعذيب ضد المواطنين، أو التي تؤدي إلى كراهية الحكومة بسبب فساد أعضائها، ولذلك كان هناك ضرورة أن تحدد الفقرة الثانية من المادة 20 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية المضمون اللازم توافره للتمييز بين الصور المختلفة لخطاب الكراهية ولتحديد أيا منها محظور ويشكل استثناء على حرية التعبير، وذلك في ثلاث صور هي "الكراهية

القومية "و"الكراهية العنصرية "و"الكراهية الدينية"، وهي مادة لحقتها انتشار تفسيرات واسعة لأسس التمييز اللازمة لحظر خطابات الكراهية، سواء من قبل المحاكم الإقليمية لحقوق الإنسان، أو من قبل العديد من فقهاء القانون الدولي، باعتبار خطاب الكراهية هو أي نوع من التواصل الذي يسئ إلى شخص أو مجموعة بسبب خصال شخصية بهم أو بسبب انتماءاتهم العرقية أو الإثنية أو الإيديولويجية أو الدينية كيف ما كانت الوسيلة المستعملة.

وبالتالي يمكن أن نقف عند تعريف خطاب الكراهية من مجمل ما تم التعريف به سابقا، بأنه أي نوع من الحديث أو الخطابات يتضمن هجوما أو تحريض أو انتقاص أو تحقير من شخص أو مجموعة من الأشخاص بسبب أن أحدهم أو بعضهم أو جميعهم يحملون صفة إنسانية مميزة مثل العرق أو الدين أو النوع الإجتماعي أو الإعاقة أو الرأي السياسي أو الطبقة الاجتماعية أو الهوية الجنسية إلى آخره، أو يرتبطون بأشخاص حاملين لتلك الصفة. وعادة يستخدم هذا الخطاب أو يتطور ليؤصل وينشر دعوة إلى الكراهية والتمييز ضد حاملي تلك الصفات.

ودائما ما يقود خطاب الكراهية أو يحمل تقليصا وانتقاصا من حقوق شخص أو فئة، أقلها الحق في العيش بكرامة دون تحريض أو خطاب استعلائي هجومي، وتلك الخطابات قد تنتشر لتؤصل ممارسات تمييزية في منطقة جغرافية ضيقة أو مجتمع صغير مثل القرية أو المدرسة، وقد تتسع تماما لتضم شعوبا أو أعراق كاملة أو عقيدة دينية بكل متبعيها أو دولة ما أو ثقافة ما.

ودائما ما يكون خطاب الكراهية أداة لتحفيز المشاعر وإثارتها وتعبئتها في اتجاه معين، فيصبح تحريضيا وحاشدا بما ينشئ سلوك وثقافة واقتناع بالتمييز والعنصرية وانتقاص الحقوق ممن وجه الخطاب ضدهم، وهنا تكمن خطورة خطابات الكراهية خاصة اذا وجدت منابر إعلامية أو بيئية تواصل خصبة تؤكد عليها وتزيد من انتشارها[5].

وقد اقترح مجلس أوربا تعريفا للخطاب المحرض على الكراهية؛ بأنه جميع أشكال التعبير التي تنشر أوتحرض أو تشجع أو تبرر الكراهية العرقية أو كره الأجانب أو معاداة للسامة، أو غير ذلك من أشكال الكراهية المبنية على التعصب، بما فيها التعصب المعبر عنه بالنزعة القومية والاعتداد بالانتماء الإثني والتمييز والعداء للأقليات والمهاجرين والسكان من أصل مهاجر[6].

---

[5] خطابات الكراهية وقود الغضب، نظرة على مفاهيم أساسية في الإطار الدولي، منشورات مركز خردو لدعم التعبير الرقمي ، القاهرة 2017، ص 6.

[6] تعريف مجلس أوربا لخطاب الكراهية كما ورد في المقترح رقم R (97) 20 المتعلق بخطاب الكراهية.

3. تعريف خطاب الكراهية في مبادئ كامدن

عرفت منظمة المادة 19 كلمة " كراهية" استنادا إلى مبادئ كامدن[7] الخاصة بحرية التعبير والحق في المساواة، بأنها حالة ذهنية تتسم بانفعالات حادة وغير عقلانية من العداء والمقت والاحتقار تجاه المجموعة أو الشخص المحرض ضده. وتنص مبادئ كامدن في المبدأ 12 الفقرة الأولى على وجوب تبني جميع الدول تشريعا يمنع أي دعوة للكراهية على أساس قومي أو عرقي أو ديني مما يشكل تحريضا على التمييز أو العداء أو العنف خطاب الكراهية. ويجب أن توضح الأنظمة القانونية الوطنية بشكل صريح أو عبر تفسير رسمي ما يلي:

1) أن كلمة الكراهية أو العداء تشير إلى مشاعر قوية وغير عقلانية من الإزدراء، العداوة، أو البغض تجاه المجموعة المستهدفة؛
2) إن كلمة دعوة تعني وجود نية لترويج البغض للفئة المستهدفة وبطريقة علنية؛
3) إن كلمة تحريض تشير إلى التصريحات حول المجموعات القومية أو العرقية أو الدينية والتي تؤدي إلى خطر وشيك لوقوع التمييز أو العدائية أو العنف ضد أشخاص ينتمون إلى هذه المجموعات؛
4) إن الترويج الإيجابي لهوية مجموعة معينة لا يشكل خطاب كراهية؛
5) على الدول أن تمنع الإنكار أو التغاضي عن جرائم الإبادة الجماعية ضد الإنسانية وجرائم الحرب فقط عندما تشكل هذه التصريحات خطاب كراهية ؛
6) على الدول ألا تمنع انتقاد أو مناقشة الأفكار أو المعتقدات أو الأيديولوجيات أو الديانات أو المؤسسات الدينية إلا عندما يشكل ذلك خطاب كراهية؛
7) على الدول أن تضمن أن الأشخاص الذين تكبدوا أضرارا حقيقية نتيجة خطاب كراهية لهم الحق في الانتصاف الفعال بما في ذلك التعويض المدني عن الأضرار؛
8) على الدول أن تعيد النظر في إطار قانوني لضمان أن أي ضوابط تتعلق بخطاب الكراهية تراعي ما هو مذكور أعلاه.

ولا شك أن هذه المبادئ تشكل أرضية يمكن اعتمادها في إعادة تطوير التشريعات الوطنية التي يتوجب عليها إعادة تعريف الكراهية باعتبارها تشكل خطرا إذا تم استخدامها في سياقات سلبية

[7] هي مبادئ وضعتها منظمة المادة 19 مع العديد من خبراء القانون والإعلام في العالم، وبدأت تأخذ مداها في الأوساط الإعلامية الدولية لخطاب الكراهية.

تحض على التحريض والتمييز، دون أن يشكل ذلك أي انتقاص من حرية التعبير تحت ذريعة التشدد في القوانين لحماية المجتمع والفئات المستهدفة من خطاب الكراهية.

4. التمييز

التمييز هو المصطلح القانوني المستخدم في المواثيق والعهود الدولية، لتعريف أي حالة يجري فيا استثناء أو تقييد أو تمييز لشخص أو لجماعة على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الاثني أو الاجتماعي أو الرأي السياسي أو غير السياسي أو الثروة أو النسب أو غير ذلك، بما يؤدي إلى الإنقاص من تمتع هؤلاء بحقوق الإنسان، أو يقيد الاعتراف لهم بها[8].

ويمكن ملاحظة أن خطاب الكراهية يختلف عن خطاب التمييز، فالأول يستلزم وجود نية مبيتة بالكراهية تجاه جماعة محددة، بعكس خطاب التمييز الذي يمكن أن يرد في الخطاب بدون إدراك ناتج عن قلة الخبرة أو عدم فهم. حيث أن خطاب الكراهية يقوم على أساس تمييزي ليس محظورا في ذاته، ولا يمكن حظره وفقا لنص الفقرة الثانية من المادة 20 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، إلا إذا شكل الخطاب تحريضا على العنف أو تحريضا على العداء والكراهية أو تحريضا على التمييز.

5. التحريض

التحريض هو دعوة الجمهور بشكل مباشر أو غير مباشر للقيام بفعل ضد أفراد أو مجموعات، وذلك باستخدام إحدى الطرق العلانية، على أن يكون الخطاب موجها ضد أفراد أو مجموعات محددة ولو بشكل غير مباشر كما في حالة استخدام الاستعارات والمجازات.

وينقسم التحريض الذي يترتب على خطاب الكراهية[9] إلى ثلاث صور:

- **التحريض على العنف:** هو الاستخدام العمدي للقوة البدنية أو السلطة ضد شخص أو مجموعة بطريقة تؤدي للجرح أو الموت أو الأذى النفسي أو البدني[10]،وتعتبر كل دعوة مباشرة أو غير مباشرة للجمهور لممارسة العنف ضد أفراد أو مجموعات على أحد أسس التمييز العنصري .

التحريض على العنف محظور قانونيا، ويجب على الدولة تجريمه جنائيا إذا أدى هذا التحريض إلى وقوع عنف بالفعل.

---

[8] اللجنة المعنية بالحقوق المدنية والسياسية، الدورة السابعة والثلاثون (1989)، التعليق العام رقم 18، عدم التمييز، البند السابع.

[9] وفقا لنص المادة 20 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

[10] بناء على تعريف منظمة الصحة العالمية.

- **التحريض على العداوة أو الكراهية:** يتقاسم العداوة والكراهية نفس التعريف وهو كل فعل مبني على حالة ذهنية متطرفة من الكراهية والمقت تجاه أفراد أو مجموعات محددة[11]،ويتبين أن مصطلحي العداوة والكراهية تشملهما درجة كبيرة من الغموض وعدم الوضوح، على عكس التحريض على العنف والتحريض على التمييز، وهذا الغموض يمكن أن يؤدي إلى تفسيرهما تفسيرات واسعة تؤدي إلى فرض قيود غير موضوعية وغير ضرورية على حرية التعبير، ولذلك نرى ضرورة أن تكون مواجهة الدولة لهذه الصورة من صور التحريض بعيدة عن طريق العقاب الجنائي، وأقرب إلى المواجهة التوعوية والاجتماعية التي تهدف إلى الرفض الاجتماعي لهذا النوع من الخطابات مع الاحتفاظ بالحق في اللجوء إلى القضاء المدني لضحايا هذه الصورة من صور التحريض وبالطبع الحق في الرد والتصحيح إذا تم الخطاب بإحدى وسائل الإعلام.
- **التحريض على التمييز:** هو كل دعوة موجهة للجمهور بإحدى طرق العلانية لممارسة أي فعل من شأنه إضعاف أو منع تمتع أفراد أو مجموعات على قدم المساواة مع غيرهم من الناس بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية، سواء في المجال السياسي أو الإقتصادي أو الإجتماعي أو الثقافي أو أي مجال من مجالات الحياة العامة .

والتحريض على التمييز قد ينتج عنه عنف وفي هذه الحالة يجب على الدولة مواجهة الفاعل في جريمة العنف بالعقاب الجنائي، وكذلك المحرض باعتباره شريك في الجريمة، أما التحريض على التمييز الذي لا ينتج عنه عنف فلا يجب اللجوء بشأنه للطريق الجنائي في مواجهة المحرض، بل ينبغي إتاحة حق التعويض المدني للضحية وكذلك حقه في الرد والتصحيح بشأن أي وقائع قد تنسب إليه في سياق التحريض ضده، كذلك يمكن للدولة أن تلجأ إلى طرق التأديب الإداري بالنسبة لشاغلي الوظائف العامة والخاصة بدل من الطريق الجنائي، الذي يؤدي إلى عقوبات سالبة للحرية أو غرامات مالية كبيرة، بالإضافة إلى ضرورة أن تقوم الدولة بدور التوعية بشكل واضح ومنهجي ضد خطابات التمييز العنصري، والسعي نحو نبذها اجتماعيا.

6. التسامح

يعد مفهوم التسامح من أكثر المفاهيم غموضا بالمحتوى وذلك لأن مضمونه يحتوي على العديد من العلوم المختلفة من علوم إنسانية وعلوم طبيعية . ففي العلوم الانسانية التسامح يعني تقبل الآخر

[11] مبادئ كامدن لحرية التعبير والحق في المساواة.

واحترام الأفكار مهما كانت حتى لو كانت غريبة أو لا يقبلها العقل من دون تحيز أو إجحاف، أما عن العلوم الطبيعية فكلمة التسامح استخدامها واسع ومجالها كبير، مثال على ذلك في علم الميكانيكا السماحة تعني الحدود المسموح بها عن المعايير المثالية، فمثلا إذا كان لدينا أسطوانة محكمة وكنا نريد أن نصنع عمود ليتحرك بداخل الاسطوانة فهناك بالتأكيد حدود للسماح ما بين قطر العمود والقطر الداخلي للأسطوانة وتسمى بحدود السماح[12].

ويعد مفهوم التسامح الأساس لأي تطور و أي حداثة كانت على مستوى سياسي أو اجتماعي لقدرة التسامح على التعامل مع التعددية وحل المشاكل الناتجة عنها داخل المجتمعات بالإضافة إلى أنه ليس هنالك بديل للتطرف والكراهية غير التسامح وقبول الآخر، وهو السبيل الوحيد للتعايش بسلمية وبلا تفرقة، لتحقيق المساواة بين كافة أطياف المجتمع من حيث الحقوق والواجبات، لقد اكتسب مفهوم التسامح في عصرنا الحالي أهمية كبيرة نظرا لارتباطه بالعديد من قضايا التحديث بمختلف مستوياتها سواء على المستوى السياسي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الرياضي، ولكن أهمية هذا المفهوم لم تكن غائبة في الماضي عن المفكرين والممارسة السياسية وتحقيق قيم العدل.

فالتسامح إذا يعني إبداء أقصى درجة ممكنة من الاحترام للآراء والأفكار والمعتقدات والحساسيات الثقافية والدينية، مهما كان رأينا فيها، كما أن التسامح كمفهوم أخلاقي اجتماعي، دعا إليه كافة الرسل والأنبياء والمصلحين، لما له من دور و أهمية كبيرة في تحقيق وحدة وتضامن، وتماسك المجتمعات، والقضاء على الصراعات بين الأفراد والجماعات.

7. التعددية وقبول الآخر والتعايش

حين يتم التحدث عن التعددية والتنوع في الحياة في شتى مجالاتها الاجتماعية والإنسانية، دائما يتم تداول مفهوم "قبول الآخر" وهو المفهوم المعني بتناول طبيعة العلاقة بين المغايرين والمختلفين فكريا ودينيا وعرقيا أو منطقيا.

أما "التعددية" هي حق جميع الأشخاص وجميع القوى والآراء المختلفة في التعايش، وفي التعبير عن نفسها وفي التنوع في الآراء والقناعات، وفي المشاركة على صعيد تسيير الحياة في مجتمعها والتعايش سويا بدون أي مشاكل.

يقصد بمصطلح "التعايش" أن تعيش مع الأشخاص والأفراد المخالفين فكريا وعرقيا واعتقادا وثقافة من دون أن يتعرض أي طرف للآخر بما يهدد السلم العام، وأن نتعلم العيش المشترك وأن يتقبل كل أحد الآخر والقبول بالتنوع بما يضمن وجود علاقة إيجابية مع الآخر.

---

[12] بنيوب أحمد وأخرون، الطائفة والتسامح والعدالة الانتقالية من الفتنة إلى دولة القانون، طبعة 2013.

8. **التعصب**

التعصب اصطلاحا هو شعور داخلي لدى الشخص ويجعل منه متعصبا ومتشددا فيرى نفسه دائما على صواب وحق ويرى الآخرين على باطل بلا برهان أو حجة ويظهر التعصب بصورة عامة في الممارسات والنقاشات بين الأشخاص في المجتمع.

وللتعصب أشكال عديدة منها:

1. التعصب الديني والطائفي: وهو التعصب ضد أصحاب المذاهب المختلفة والحقد عليهم؛
2. التعصب العرقي: هو التعصب على اختلاف الأعراق مثل اللون والنوع البشري؛
3. التعصب الفكري: هو التعصب ضد الأفكار المختلفة والتفكير دائما بصفة أحادية مع إلغاء الرأي الآخر وعدم تقبله أو حتى النقاش معه؛
4. التعصب للنوع الاجتماعي: مثل تعصب النساء للنساء والرجال للرجال، وإلغاء مبدأ تفضيل الناس على أساس المهارة أو الموهبة والكفاءة؛
5. التعصب الرياضي: يطلق على حالة التطرف في الآراء لصالح نادي رياضي أو أندية ضد نادي آخر من نفس الدولة أو المنطقة أو عبر العالم.

ثانيا: الإطار المرجعي الدولي لخطاب الكراهية

يمس خطاب الكراهية قضايا متنازع فيها تتعلق بالكرامة وحرية التعبير والحرية والديمقراطية ومن هذا المنطلق يجب التركيز على ذلك التوتر الموجود بين خطاب الكراهية وحرية التعبير ويحلل كيف أن الآليات القانونية الدولية والإقليمية تتعامل مع هذا التوتر، حيث ظلت هناك إشكاليات دائمة مثارة حول تعريف خطاب الكراهية وما يمكن أن يشمله ومتى يصبح مجرما يستوجب العقوبة، وحاولت الأمم المتحدة ومفوضية حقوق الإنسان الاجتهاد في إيجاد مفهوم متفق عليه لخطابات الكراهية يتم إدراجه في المواثيق الدولية في هذا الإطار، وهو ما يفسر أننا لا نجد مصطلح خطاب الكراهية مذكور بشكل صريح في العديد من وثائق وعهود حقوق الانسان الدولية، حيث تتم الإحالة إليه بشكل غير مباشر من خلال بعض المبادئ المتعلقة بكرامة الانسان وحرية التعبير.

1. مناهضة خطاب الكراهية في الشرعة الدولية لحقوق الإنسان

1.1 الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

عمل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[13] على إقرار مبدأ عدم التمييز[14]، عبر إقرار حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، دون أي تمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الإجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر، ودون أية تفرقة بين الرجال والنساء، أو بسبب الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد أو البقعة التي ينتمي إليها الفرد، كما كرس الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ضمانة الحق لكل فرد في الحياة والحرية وسلامة شخصه[15].

وقد نصت المادة 7 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على مبدأ المساواة في التمتع بالحقوق والحريات كحق لكل إنسان، وأن الناس جميعا سواء أمام القانون، وأنهم متساوون في حق التمتع بحماية القانون دونما تمييز، كما يتساوون في حق التمتع بالحماية من أي تمييز ينتهك هذا الإعلان ومن أي تحريض على مثل هذا التمييز.

جعل الإعلان العالمي لحقوق الانسان حرية التعبير مبدأ أساسيا ولم يقيد حرية التعبير بأي قيد مباشر[16]، حيث لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية.

ولم يتطرق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بشكل مباشر لخطابات الكراهية وما يترتب عليها من تحريض بصوره المختلفة، إلا أن المادة 29 منه نصت على :

1) على كل فرد واجبات إزاء الجماعة، التي فيها وحدها يمكن أن تنمو شخصيته النمو الحر الكامل؛
2) لا يخضع أي فرد، في ممارسة حقوقه وحرياته، إلا للقيود التي يقررها القانون مستهدفا منها، حصرا، ضمان الاعتراف الواجب بحقوق وحريات الآخرين واحترامها، والوفاء بالعادل من مقتضيات الفضيلة والنظام العام ورفاهية الجميع في مجتمع ديمقراطي؛
3) لا يجوز في أي حال أن تمارس هذه الحقوق على نحو يناقض مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها.

---

[13] اعتمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 217 ألف (د-3) المؤرخ في 10 دجنبر 1948.

[14] المادة 2 من الإعلان العالمي لحقوق الانسان.

[15] المادة 3 من الإعلان العالمي لحقوق الانسان.

[16] المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الانسان.

2.1. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

أكد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[17] على أن حق كل إنسان في حرية الفكر والوجدان والدين[18]، ونصت المادة 19 منه على حماية حرية التعبير:

1) لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة؛
2) لكل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق في حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبات ومسؤوليات خاصة. وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية بما يمثل ضبط لما تشمله وتتقيد به هذه الحرية:

- احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم؛
- حماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة[19].

وقد حظرت المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبالقانون أي:

- دعاية للحرب؛
- دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف.

وبالنسبة للعلاقة بين المادة 19 والمادة 20 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية فقد انتهى التعليق العام رقم 34 للجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة إلى أن القيود التي تقع في إطار المادة 20يجب أن يكون مسموح بها وفقا للفقرة 3 من المادة 19.

---

[17] هي معاهدة متعددة الأطراف اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في القرار 2200 ألف المؤرخ 16 دجنبر1966، والذي دخل حيز النفاذ في 23 مارس 1976.

[18] المادة 18 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

[19] في إطار تفسير التعليق العام رقم (34)للجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة لنص المادة 19 من العهد فإن أي قيود تفرض على حرية التعبير يجب أن تكون وفقا لثلاثة معايير أساسية:

1. أن تكون القيود ضرورية؛
2. أن تكون وفقا للقانون؛
3. أن تكون بهدف حماية حقوق أخرى محمية بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان .

3.1. الاتفاقية الدولية لمنع كافة أشكال التمييز العنصري

تعد هذه الاتفاقية الدولية لمنع كافة أشكال التمييز العنصري[20] هي الأولى من نوعها التي تتضمن خطاب مباشر يشكل التزامات وضوابط فيما يخص التمييز وخطابات الكراهية من بين كل المواثيق الدولية، وتناولت ذلك الاتفاقية في المادة الرابعة حظر الدعوة إلى الكراهية أو التمييز عبر التنصيص على شجب الدول الأطراف جميع الدعايات والتنظيمات القائمة على الأفكار أو النظريات القائلة بتفوق أي عرق أو أية جماعة من لون أو أصل إثني واحد، أو التي تحاول تبرير أو تعزيز أي شكل من أشكال الكراهية العنصرية والتمييز العنصري، وتتعهد باتخاذ التدابير الفورية الإيجابية الرامية إلى القضاء على كل تحريض علي هذا التمييز وكل عمل من أعماله، وتتعهد خاصة، تحقيقا لهذه الغاية ومع المراعاة للمبادئ الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وللحقوق المقررة صراحة في المادة 5 من هذه الاتفاقية، بما يلي :

أ. اعتبار كل نشر للأفكار القائمة على التفوق العنصري أو الكراهية العنصرية، وكل تحريض على التمييز العنصري وكل عمل من أعمال العنف أو تحريض علي هذه الأعمال يرتكب ضد أي عرق أو أية جماعة من لون أو أصل أثني آخر، وكذلك كل مساعدة للنشاطات العنصرية، بما في ذلك تمويلها، جريمة يعاقب عليها القانون؛

ب. إعلان عدم شرعية المنظمات، وكذلك النشاطات الدعائية المنظمة وسائر النشاطات الدعائية، التي تقوم بالترويج للتمييز العنصري والتحريض عليه، وحظر هذه المنظمات والنشاطات واعتبار الاشتراك في أي جريمة يعاقب عليها القانون؛

ت. عدم السماح للسلطات العامة أو المؤسسات العامة، القومية أو المحلية، بالترويج للتمييز العنصري أو التحريض عليه.

كما حددت المادة 5 من هذه الإتفاقية الحقوق التي تعتبر أية دعوة للانتقاص منها تشكل تحريضا على التمييز العنصري، حيث نصت على :

إيفاء للالتزامات الأساسية المقررة في المادة 2 من هذه الإتفاقية، تتعهد الدول الأطراف بحظر التمييز العنصري والقضاء عليه بكافة أشكاله، وبضمان حق كل إنسان، دون تمييز بسبب العرق أو اللون أو الأصل القومي أو الإثني، في المساواة أمام القانون، لا سيما بصدد التمتع بالحقوق التالية :

---

[20] اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2106 ألف(د-20) المؤرخ في 21 دجنبر 1965، تاريخ بدء النفاذ: 4 يناير 1969.

أ. الحق في المعاملة على قدم المساواة أمام المحاكم وجميع الهيئات الأخرى التي تتولى إقامة العدل؛

ب. الحق في الأمن على شخصه وفي حماية الدولة له من أي عنف أو أذى بدني، يصدر سواء عن موظفين رسميين أو عن أية جماعة أو مؤسسة؛

ت. الحقوق السياسية، ولا سيما حق الاشتراك في الانتخابات -اقتراعا وترشيحا -على أساس الاقتراع العام المتساوي، والإسهام في الحكم وفي إدارة الشؤون العامة على جميع المستويات، وتولي الوظائف العامة على قدم المساواة؛

ث. الحقوق المدنية الأخرى[21]؛

ج. الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[22]؛

ح. الحق في الدخول أي مكان أو مرفق مخصص لانتفاع يسود الجمهور، مثل وسائل النقل والفنادق والمطاعم والمقاهي والمسارح والحدائق العامة.

4.1. الإعلان العالمي الأممي المشترك حول التشهير بالأديان[23]

أن هناك فرقا هاما بين انتقاد الدين أو المعتقد أو المدرسة الفكرية والهجوم على الأفراد بسبب التزامهم بذلك الدين أو المعتقد، ومعبرين عن قلقهم بشأن انتشار قوانين مكافحة الإرهاب ومكافحة التطرف في القرن الحادي والعشرين وعلى الأخص بعد هجمات شتنبر 2001 التي تفيد بشكل غير لازم حرية التعبير والوصول إلى المعلومات. وقال الموقعون أن مفهوم التشهير بالأديان لا يتوافق مع المعايير الدولية المتعلقة بالتشهير والتي تشير إلى حماية سمعة الأفراد، بينما لا يمكن أن يقال أن الأديان مثلها مثل كافة الإعتقادات لديها سمعة بحد ذاتها.

---

[21] "1" الحق في حرية الحركة والإقامة داخل حدود الدولة/ "2" الحق في مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلده، وفي العودة إلى بلده/ "3" الحق في الجنسية/ "4"حق التزوج واختيار الزوج / "5"حق التملك بمفرده أو بالاشتراك مع اخرجن / "6"حق الإرث / "7"الحق في حرية الفكر والعقيدة والدين / "8"الحق في حرية الرأي والتعبير / "9"الحق في حرية الاجتماع السلمي وتكوين الجمعيات السلمية أوالانتماء إليها.

[22] أكد الموقعون على الإعلان العالمي الأممي المشترك حول "1" الحق في العمل، وفي حرية اختيار نوع العمل، وفي شروط عمل عادلة مرضية، وفي الحماية من البطالة، وفي تقاضي اجر متساو عن العمل المتساوي، وفي نيل مكافأة عادلة مرضية/ "2" حق تكوين النقابات ولانتماء إليها /"

التشهير 3" الحق في السكن / "4"حق التمتع بخدمات الصحة العامة والرعاية الطبية والضمان الاجتماعي والخدمات الاجتماعية / "5"الحق في التعليم والتدريب / "6" حق السهام على قدم المساواة في النشاطات الثقافية .

[23] صدر الإعلان المشترك بشأن تشويه صورة الأديان ومكافحة الإرهاب والتشريعات المكافحة لتطرف في الذكرى الستين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وأعرب الموقعون على الإعلان المشترك عن قلقهم بشأن القرارات المتعلقة بالتشهير بالأديان التي تم تبنيها من قبل لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وخليفتها مجلس حقوق الإنسان منذ 1999 والجمعية العامة للأمم المتحدة منذ 2005.

ويلاحظ أن الإعلان المشترك ربط بين خطاب الكراهية والإرهاب ومكافحتهما باعتبارهما يشكلان خطرا واحدا وأنهما صورتان لعملة واحدة، ولذلك دعا الإعلان المشترك إلى تقييد تعريف الإرهاب على الأقل من حيث علاقته بالقيود على حرية التعبير وحصره في جرائم العنف التي تكون دوافعها إيديولوجية أو دينية أو سياسية أو جريمة منظمة والتي تستهدف التأثير على السلطات العامة من خلال ترويع المواطنين. وطالب الإعلان المشترك باحترام دور الإعلام كأداة رئيسية لتحقيق حرية التعبير وتوعية الجمهور في كافة قوانين مكافحة الإرهاب ومكافحة التطرف، فللجمهور حق معرفة الأعمال الإرهابية التي ترتكب أو المحاولات الإرهابية ولا ينبغي معاقبة وسائل الإعلام بسبب تقديم تلك المعلومات.

كما دعا الإعلان المشترك إلى تطبيق القواعد الاعتيادية المتعلقة بحماية سرية المصادر الصحفية للمعلومات بما في ذلك النص على أن تلك القواعد يمكن إبطالها فقط بقرار من المحكمة باعتبار أن الوصول إلى ذلك المصدر يعتبر أمرا هاما لحماية مصلحة عامة طاغية أو حق خاص لا يمكن حمايته بطرق أخرى في سياق إجراءات مكافحة الإرهاب كما هو الحال بالنسبة للظروف الأخرى.

5.1. قرار الأمم المتحدة حول النهوض بحوار الثقافات والأديان وقيم التسامح

صادقت الجمعية العامة للأمم المتحدة بالتوافق على قرار تقدم به المغرب حول النهوض بحوار الثقافات والأديان وقيم التسامح في إطار مكافحة خطاب الكراهية، وهي مصادقة جاءت كثمرة لمفاوضات مدمجة وطويلة النفس، وكرس دور المغرب كمحفز للجهود متعددة الأطراف المبذولة لفائدة التسامح وحوار الأديان، وقد وافق على هذا القرار تسعين 90 بلدا، يمثلون كافة المجموعات الإقليمية ومختلف الحساسيات الدينية والثقافية والعقائدية،

والقرار هو استمرار للمبادرات المغربية والأممية في سياق النهوض بالتسامح وحوار الأديان، وانسجام مع خطة عمل الرباط المعتمد يوم 5 اكتوبر 2012 والمتعلقة بمنع كل دعوات للكراهية سواء كانت قومية أم عرقية أم دينية، التي يمكن أن تشكل تحريضا على التمييز والعداوة أو العنف؛ ومخطط عمل فاس، الذي أطلقه الأمين العام للأمم المتحدة يوم 14 يوليو 2017 ، والموجه للمسؤولين والفاعلين الدينيين من أجل الوقاية من التحريض على العنف المؤدي لأفعال إجرامية.

والهدف من هذا القرار هو تحسيس المنتظم الدولي بمخاطر الخطابات المغذية للكراهية، وهو قرار يشجع المجتمع الدولي على إطلاق مبادرات كفيلة بالإسهام في تعزيز الحوار والتسامح والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات، في الوقت الذي يشهد العالم تنامي خطابات الكراهية التي تتعارض مع قيم السلام والتسامح والتعايش، في ارتباط بالتطرف الديني والسياسي الذي ينتهك الحق في حرية

التعبير ويقوض قيم التعايش واحترام الآخر والتسامح، ويتبنى الخطابات الداعية إلى الكراهية بجميع أشكالها، بما يشكل ذلك من تحريض على الإقصاء وبث الفرقة داخل المجتمعات وتأجيج النزاعات وإذكاء الإرهاب والفوضى.

كما أن مصادقة الأمم المتحدة على هذا القرار جاءت لتعزز الإطار القانوني الدولي حول تشجيع الحوار بين الأديان والثقافات ومكافحة خطاب الكراهية، وذلك عبر دعوة الدول الأعضاء إلى اعتبار حوار الأديان والثقافات وسيلة أساسية من أجل استتباب السلام والاستقرار الاجتماعي وتحقيق أهداف التنمية المستدامة؛ إضافة إلى حثها على التنديد بكل خطابات الكراهية الداعية إلى التمييز والعداوة والعنف، مهما كانت الوسيلة المستعملة لذلك.

2. مناهضة خطاب الكراهية على المستوى القاري

1.2. الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب

لم يتناول الميثاق الإفريقي لحقوق الانسان والشعوب[24] النص على حظر خطابات الكراهية التي تشكل تحريضا، واكتفى فقط بحظر التمييز وضمان حرية التعبير حيث نصت المادة 2 منه على أن يتمتع كل شخص بالحقوق والحريات المعترف بها والمكفولة في هذا الميثاق دون تمييز؛ خاصة إذا كان قائما على العنصر أو العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو المنشأ الوطني أو الإجتماعي أو الثروة أو المولد أو أي وضع آخر". كما نصت المادة 9 على أن:

1. من حق كل فرد أن يحصل على المعلومات؛
2. يحق لكل إنسان أن يعبر عن أفكاره وينشرها في إطار القوانين واللوائح.

2.2.الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية

نصت المادة 10 من الإتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية [25]،على إقرار الحق في حرية التعبير، باعتباره حق يشمل حرية اعتناق الآراء وتلقي المعلومات والأفكار وإبلاغها بدون تدخل من جانب السلطات العامة وبصرف النظر عن الحدود، ولا تحول هذه المادة دون اقتضاء الدول استصدار تراخيص من جانب شركات الإذاعة والتليفزيون والسينما.

ومن خلال الفقرة الثانية من المادة 10عدد من القيود على حرية التعبير بالنظر إلى أن ممارسة هذه الحريات تنطوي على واجبات ومسؤوليات، فمن الجائز إخضاعها لشكليات أو شروط أو قيود أو

---

[24] هو معاهدة دولية صاغتها الدول الأفريقية تحت غطاء منظمة الوحدة الأفريقية (الاتحاد الأفريقي حاليا) في 27 يونيو 1981، ودخل حيز التنفيذ في 21 أكتوبر 1986.

[25] معاهدة دولية تهدف لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في قارة أوروبا، حيث وضع مسودتها مجلس أوروبا سنة 1950، وبدأ تطبيقها في 3 شتنبر سنة 1953.

عقوبات ينص عليها القانون وتكون ضرورية في مجتمع ديمقراطي وفي صالح الأمن القومي أو سلامة الأراضي أو أمان الجمهور، ولمنع الاضطرابات أو ارتكاب الجرائم، أو لحماية الصحة أو المصلحة العامة، أو لحماية سمعة الآخرين أو حقوقهم، ولمنع إفشاء معلومات قصد بها أن تظل سرية، أو للحفاظ على سلطة القضاء وحياده.

وبوجه عام سلكت الإتفاقية الأوروبية مسلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عدم النص بشكل واضح على حظر خطابات الكراهية، على الرغم من أنها نصت بوضوح على حظر إساءة استعمال الحقوق وذلك بموجب المادة 17 التي نصت على أن " لا تتضمن الاتفاقية أي نص يمكن تفسيره على أنه يعني منح أية دولة أو مجموعة أو شخص أي حق لن يمارس أي نشاط أو يأتي أي فعل يستهدف تدمير أية حقوق أو حريات منصوص عليها في هذه الإتفاقية أو فرض قيود عليها بدرجة تتجاوز ما هو منصوص عليه في الاتفاقية"[26].

3.2. اتفاقية الدول الأمريكية لحقوق الإنسان

نصت المادة 13 من اتفاقية الدول الأمريكية لحقوق الإنسان[27]، على ضمان حرية التعبير واعتبار التحريض جريمة يعاقب عليها القانون ، حيث لكل إنسان الحق في حرية الفكر والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في البحث عن مختلف أنواع المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين، دونما اعتبار للحدود، سواء شفهيا أو كتابة أو طباعة أو في قالب فني أو بأية وسيلة يختارها.

لا يجوز أن تخضع ممارسة الحق المنصوص عليه في الفقرة السابقة لرقابة مسبقة، بل يمكن أن تكون موضوعا لفرض مسؤولية حقة يحددها القانون صراحة وتكون ضرورية من أجل ضمان:

أ _ احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم؛

ب_حماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الأخلاق العامة.

ج _لا يجوز تقييد حق التعبير بأساليب أو وسائل غير مباشرة، كالتعسف في استعمال الإشراف الحكومي أو غير الرسمي على ورق الصحف، أو تردد موجات الإرسال الإذاعية أو التليفزيونية، أو الآلات أو الأجهزة المستعملة في نشر المعلومات، أو بأية وسيلة أخرى من شأنها أن تعرقل نقل الأفكار والآراء وتداولها وانتشارها.

---

[26] بوجه عام فإن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان المعنية بتطبيق أحكام هذه الاتفاقية لم تستقر على معايير محددة وثابتة بالنسبة لقضايا التحريض، بل أنها تنظر كل قضية على حدة وفقا لظروفها وملابساتها.

[27] سان خوسيه في 22 نونبر1969 (أعد النص في إطار منظمة الدول الأمريكية).

د -على الرغم من أحكام الفقرة 2 السابقة، يمكن إخضاع وسائل التسلية العامة لرقابة مسبقة ينص عليها القانون، ولكن لغاية وحيدة هي تنظيم الحصول عليها من أجل الحماية الأخلاقية للأطفال والمراهقين .

هـ -وإن أية دعاية للحرب وأية دعوة إلى الكراهية القومية أو الدينية، واللذان يشكلان تحريضا على العنف المخالف للقانون، أو أي عمل غير قانوني آخر ومشابهة ضد أي شخص أو مجموعة أشخاص، مهما كان سببه، بما في ذلك سبب العرق أو اللون أو الدين أو اللغة أو الأصل القومي، تعتبر جرائم يعاقب عليها القانون.

4.2. مدونة سلوك الاتحاد الأوروبي (مكافحة خطابات الكراهية على الإنترنت)

مدونة سلوك لمكافحة خطاب الكراهية غير القانوني على شبكة الإنترنت[28]، والتي عرفت خطاب الكراهية بأنها كل سلوك يحرض علنًا على العنف أو الكراهية الموجهة ضد مجموعة من الأشخاص أو أحد الأفراد، استنادًا إلى العرق أو اللون أو الدين، النسب أو الأصل القومي، أو الإثني، ونصت على أن تشارك شركات تكنولوجيا المعلومات، مع المفوضية الأوروبية والدول الأعضاء بالإتحاد الأوروبي على الإلتزام بمواجهة خطاب الكراهية غير القانوني على الإنترنت، على النحو المحدد من قبل إطار القرار الصادر في 28 نونبر 2008، بشأن مكافحة مظاهر العنصرية وكراهية الأجانب طبقًا للقانون الجنائي الدولي والقوانين الوطنية.

وانضمت شركات من قبيل فيس بوك وتويتر وجوجل ومايكروسوفت لمدونة السلوك المتفق عليها، والتزمت الشركات بمراجعة أي إشعارات بخطابات تحمل الكراهية تظهر على خدماتها ومواقعها وتلتزم بمراجعتها وإزالتها خلال 24 ساعة.

ودار جدال واسع حول المدونة وعدم وضعها لضوابط دقيقة لما يعد خطاب كراهية ومدى تعارض التزامات الشركات التى لها مواقع تواصل اجتماعي مع حرية التعبير على تلك المواقع، حيث لم توضح بعض المواقع الإجراءات التي تتبعها وفقا لهذا الالتزام بالشفافية .

ثالثا: خطاب الكراهية بين معايير قيامه واستراتيجيات العمل الدولية للمناهضة

1. مبادئ "كامدن" والتأسيس لمعايير قيام خطاب الكراهية

[28] نتجت عن اجتماع لمفوضية الاتحاد الأوروبي لشؤون العدالة في 31 ماي 2016 في العاصمة البلجيكية بروكسل ضم شركات تكنولوجيا المعلومات الكبرى لمناقشة كيفية حماية الفضاء الرقمي من خطابات الكراهية والخطاب التحريضي.

وضعت منظمة المادة 19 تعريفا بدأ يأخذ مداه في الأوساط الإعلامية الدولية لخطاب الكراهية في سياق ما بات يعرف ب "مبادئ كامدن" التي وضعتها منظمة المادة 19 مع العديد من خبراء القانون والإعلام في العالم، باعتبارها مبادئ تمثل تفسيرا تقدميا للقانون الدولي ومعاييره، ولممارسات الدولة المقبولة، وللمبادئ العامة للقانون المعترف به من قبل المجتمع الدولي.

تحدد مبادئ كامدن 12 مبدأ تستند إليها في معالجة العلاقة بين حرية التعبير وبين خطاب الكراهية وأين يمكن للحكومات التدخل لمنع خطاب الكراهية، وأين يمكن أن تصمت تجاه منح حرية التعبير مساحة أوسع، منها مبادئ تضمن الحماية القانونية للمساواة وحرية التعبير (المبدأ الأول: التصديق وإدماج قانون حقوق الإنسان / المبدأ الثاني: الإطار القانوني لحماية حق حرية التعبير / المبدأ الثالث: الإطار القانوني لحماية حق المساواة /المبدأ الرابع: اتاحة سبل الانتصاف)، ومبادئ ذات صلة بحق الانسان في التعبير وفي إيصال صوته (المبدأ الخامس: إطار السياسة العامة للتعددية والمساواة / المبدأ السادس: دور وسائل الإعلام الجماهيرية /المبدأ السابع: حق التصحيح والرد)، بالإضافة إلى مبادئ تعزز التفاهم ما بين الثقافات (المبدأ الثامن: مسؤوليات الدولة / المبدأ التاسع: مسؤوليات وسائل الإعلام / المبدأ العاشر: جهات فاعلة أخرى)، تم مبادئ تكرس حرية التعبير والخطابات المؤذية (المبدأ الحادي عشر: القيود /المبدأ الثاني عشر: التحريض على الكراهية).

وبالتالي يظهر أن مبادئ كامدن حول حرية التعبير والمساواة ترتكز على فكرة أن حرية التعبير والمساواة هي حقوق جوهرية وأساسية، وأن حرية التعبير والمساواة هي حقوق مكملة لبعضها البعض، وتلعب دورا حيويا في حماية كرامة الإنسان وتضمن الديمقراطية وتعزيز السلم والأمن الدوليين. كما أن مبادئ كامدن أصبحت جزءا أساسيا معتمدا للتفرقة بين حرية التعبير المشروع وبين حرية التعبير الذي يحض على الكراهية والعنف والتمييز.

وتتضمن مبادئ كامن ستة معايير أساسية[29]، لتسهيل الوقوف على مدى اعتبار التعبير مثار الجدل مشروعا، أو يدخل في نطاق التحريض المحظور وفقا للمادة 20من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والمادة 4 من الإتفاقية الدولية لمنع كافة أشكال التمييز العنصري، ويتكون هذا الاختيار من المعايير الآتية :

1.1. معيار سياق التعبير

وهنا يتم النظر للسياق التاريخي لوضع المجموعات الموجه ضدها الخطاب في المجتمع وعلاقاتها بباقي أفراده وإذا ما كانت هناك صراعات تاريخية أو معاملة عنصرية لها تاريخها ضد تلك المجموعات

[29] خطابات التحريض وحرية التعبير الحدود الفاصلة، منشور مؤسسة حرية الفكر والتعبير، ص 17.

وإذا ما كانت نتجت أعمال عنف من قبل بسبب خطابات مماثلة، كما يتم النظر للإطار القانوني الموجود من قبل الدولة لمكافحة التمييز والعنصرية وأيضا المناخ الإعلامي والقيود على حرية التعبير ومدى حرية المؤسسات الإعلامية وانحيازها، حتى يمكن الحكم من السياق على مدى خطورة التحريض وآثاره.

2.1. معيار الشخص قائل التعبير أو المتحكم في انتشاره

ويعني هذا العنصر بقياس مدى سلطة وتأثير صاحب التعبير في الجمهور إذا ما كان شخصية عامة أو شاغل لمنصب هام وبارز أو قائد سياسي أو اجتماعي أو رجل دين وما إلى ذلك، حيث تصبح دعوته أو تعبيره ذات احتمالات واسعة للاتباع من الجمهور. كما يمكن من ذلك أيضا قياس درجة وعي قائل التعبير بخطورته.

3.1. نية قائل التعبير

حيث لا يمكن اعتبار التعبير تحريضا إلا إذا ذهبت نية صاحبه إلى التحريض على العنف والكراهية أو أراد به دعوة إلى أعمال وممارسات تمييزية وبالاتساق أيضا مع مدى وعيه بخطورة هذا التعبير وآثاره[30]، والاستدلال على توجه نية قائل التعبير من خلال ثلاثة عناصر رئيسية:

- العنصر الأول: إرادة الدعوة للكراهية؛
- العنصر الثاني: إرادة استهداف أفراد أو مجموعات على أساسا تمييزي عنصري؛
- العنصر الثالث: مدى إدراك قائل التعبير ووعيه بما قد يترتب من نتائج على تعبيره.

4.1. محتوى التعبير

وهنا يجب فحص المحتوى بالربط بصاحبه وبالفئة الموجه لها والموجه ضدها ونطاق التعبير، وهل التعبير استخدم دعوات مباشرة أو لهجة عنيفة أو تضمن أعمال بعينها بترتيب زمني من عدمه، هل المحرض ضده كان واضحا بشكل مباشر أو غير مباشر، مع مراعاة أن بعض الخطابات لا يمكن تطبيق معايير التحريض عليها مثل التعبير الديني والفني والأبحاث العلمية والحملات الانتخابية أو المناظرات السياسية.

5.1. حجم التعبير وقدرته على الانتشار

[30] دائما ما كان عنصر النية من الأمور الصعب إثباتها مالم يعترف بها صاحبها. لذا ذهب القانون والمشرعون دائما إلى وضع محددات وقرائن للاستدلال على نية الفاعل. واستقر قضاء حقوق الإنسان على محددات هي لهجة صاحب التعبير وهدفه من التعبير وفضاء اتشار التعبير وتكراره لإثبات نواياه التحريضية من عدمها.

لكي يمكن اعتبار التعبير تحريضا فيجب أن تكون الطبيعة العامة للتعبير أي أن يتم توجهه علانية للجمهور مع الأخذ في الاعتبار الوسيلة المستخدمة لعلانية التعبير أو وسيلة النشر وقدرتها على الوصول والانتشار وأيضا حجم وتكرار عملية النشر.

6.1. احتمالية حدوث نتائج مبنية على التحريض

والمقصود هنا هو التأكد من مدى احتمالية حدوث نتائج مباشرة لخطاب الكراهية، من قبيل إذا كانت الدعوات للعداء واضحة وكون قائل التعبير مقنع وقادر على النفاذ والوصول إلى الجمهور وكون الجمهور يتمتع بالامكانات المناسبة لاتباع التحريض وهل الفئة الموجه ضدها التعبير تتعرض للتمييز والاضطهاد ويخشى عليها.

2. خطة عمل الرباط

إن وثيقة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العنصري أو الدينية التي تشكل تحريضا على التميز أو العداء او العنف[31]، تعتبر حتى الآن من أفضل استراتيجيات العمل الدولية المتعلقة بمكافحة خطاب الكراهية التي رأت الوثيقة فيه أن مختلف أنحاء العالم قد شهد في السنوات الأخيرة عدة أحداث أثارت الاهتمام مجددّا بمسألة التحريض على الكراهية من منطلق قومي أو عنصري أو ديني، وتنطلق الوثيقة من أن احترام حرية التعبير هو عامل حاسم لضمان الديمقراطية والتنمية البشرية المستدامة وكذلك لتعزيز السلام والأمن الدوليين.

وقد انطلقت خطة عمل الرباط من ملاحظات أساسية هي ضعف التأطير القانوني المناهض للتحريض على خطاب الكراهية وارتجالية الاجتهاد القضائي الدولي والوطني، وضعف السياسات العمومية في هذا المجال، وقسمت وثيقة عمل الرباط نتيجة أعمالها ومناقشاتها إلى مجموعة ثلاثة أقسام رئيسية:

- <u>على مستوى الجانب التشريعي:</u>

خلصت وثيقة عمل الرباط في الجانب التشريعي إلى عدم وجود أي حظر قانوني للتحريض على الكراهية في العديد من الأطر القانونية الوطنية عبر العالم، او وجوده قوانين غير شاملة ومتناقضة لمناهضة خطاب الكراهية، ودعت بالمقابل الدول للتصديق على الصكوك الدولية والإقليمية لحقوق

[31] نظمت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في عام 2011 سلسلة من حلقات عمل النخب أراء في مختلف مناطق العالم حول التحريض على الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية في ضوء القانون الدولي لحقوق الإنسان ، وعقدت حلقات العمل الإقليمية في اوروبا وافريقيا وأسيا والأمريكيتين، وهدفت المفوضية بذلك إلى إجراء تقييم شامل لتطبيق التشريعات والسوابق القضائية والسياسات العامة فيما يتعلق بالدعوة إلى الكراهية التي تشكل تحريضًا على التمييز والعداوة والعنف على الصعيدين الوطني أو الإقليمي، وتم تضمين هذه النتائج والتوصيات المنبثقة عن حلقات العمل واعتمدها الخبراء في الرباط (المغرب) في 5 أكتوبر 2011.

الانسان ذات العلاقة وتطبيقها بفعالية وخاصة المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وإزالة أي تحفظات بشأنها، واحترام التزامها بتقديم التقارير بموجبها، مع ضرورة ملائمة التشريعات الوطنية لإقرار حرية التعبير[32] مع تتبنى تشريعات شاملة مناهضة للتمييز تتضمن إجراءات وقائية وعقابية لمكافحة التحريض على الكراهية بكل فعالية.

- <u>على مستوى الجانب القضائي:</u>

خلصت خطة عمل الرباط في الجانب المتعلق بالقضاء إلى ندرة اللجوء إلى الآليات القضائية وشبه القضائية في إدعاءات التحريض على الكراهية[33]، ونصت على ضرورة وجود هياكل أساسية قضائية مستقلة يتم إحاطتها دوريا بمستجدات المعايير والسوابق القضائية العالمية، مع ضرورة ادماج المؤسسات الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان المنشأة وفقا لمبادئ باريس كسبيل من سبل الانتصاف بالنسبة لضحايا خطاب الكراهية.

- <u>على مستوى السياسات العمومية:</u>

توصلت خطة عمل الرباط إلى ضرورة استكمال أي تشريع ذا صلت بمناهضة خطاب الكراهية بمبادرات نابعة من مختلف قطاعات المجتمع وهادفة لتحقيق مجموعة متعددة من السياسات العامة والممارسات والتدابير التي تعزز الوعي الإجتماعي والتسامح وتفهم المزاج العام، بغرض إيجاد ثقافة السلام والتسامح والاحترام المتبادل بين أفراد المجتمع ورفع مستويات الوعي الأخلاقي والمسؤولية الاجتماعية في أوساط المؤسسات الإعلامية والقيادات الدينية والاجتماعية.

واقترحت خطة الرباط على الدول دراسة إنشاء هيئات معينة بالمساواة أو تعزيز هذه المهمة في إطار المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان المنشأة وفقا لمبادئ باريس مع صلاحيات موسعة في مجال رعاية وتعزيز الحوار الإجتماعي، وكذلك في ما يتعلق بتلقي الشكاوى حول حالات التحريض على الكراهية. ولضمان فعالية مثل هذه المهمات يجب اعتماد مبادئ توجيهية جديدة ومعايير وممارسات فضلى، وذلك لتلافي الممارسات التعسفية وتدعيم التماسك الدولي.

3. إستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة خطاب الكراهية

[32] ينبغي على الدول التي لديها قوانين ازدراء الأديان أن تلغي تلك القوانين لما لها من تأثير خانق ويكبت التمتع بحرية الدين أو المعتقد وتعيق إقامة حوارات ونقاشات صحية حول الدين.

[33] حيث يحدث كثيرا أن يكون الضحايا من الجماعات المحرومة أو المستضعفة، لكن السوابق القضائية بشأن حظر التحريض على الكراهية ليست متوافرة في جميع أنحاء العالم.

بتاريخ 18 يونيو 2019 أطلق الأمين العام الأمم المتحدة، إستراتيجية وخطة عمل الأمم المتحدة بشأن خطاب الكراهية[34]، وذلك بغرض تعميق فهم جميع كيانات الأمم المتحدة بالتأثير الغادر للكلام الذي يحض على الكراهية، وكيف يمكن للكيانات الأممية أن تعالجه بشكل أكثر فعالية من خلال عملها، حيث أنه وخلال الـ 75 سنة الماضية، رأى العالم كيف كان خطاب الكراهية بمثابة نذير لجرائم الفظائع، بما في ذلك الإبادة الجماعية، من رواندا إلى البوسنة وكمبوديا. وفي الآونة الأخيرة، ارتبط ارتباطا وثيقا بالعنف الذي أسفر عن عمليات قتل جماعية في العديد من أنحاء العالم، بما في ذلك جمهورية إفريقيا الوسطى وسريلانكا ونيوزيلندا والولايات المتحدة. في الوقت الذي تكافح الحكومات وشركات التكنولوجيا على حد سواء لمنع الكراهية المدبرة عبر الإنترنت والرد عليها.

وتأمل خطة عمل الأمم المتحدة على نطاق المنظومة هدفان رئيسيان.:

- أولا، تعزيز جهود الأمم المتحدة لمعالجة الأسباب الجذرية للخطاب الذي يحض على الكراهية، بما يتماشى مع رؤية الأمين العام الوقائية. وتشمل هذه الأسباب الجذرية العنف والتهميش والتمييز والفقر والإقصاء وعدم المساواة وانعدام التعليم الأساسي وضعف مؤسسات الدولة (فيما تعالج الأمم المتحدة العديد من هذه القضايا وتدعم الحكومات في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030) فإن هذه الاستراتيجية الجديدة تذهب أبعد من ذلك، حيث أوصت باستجابة منسقة، بما في ذلك الجهود المبذولة لتحديد أولئك الذين يشاركون في خطاب الكراهية، والأشخاص الذين هم في وضع أفضل لتحديها، وتعزز الاستراتيجية التعليم كأداة وقائية يمكنها رفع الوعي وتحقيق شعور مشترك بالهدف المشترك للتصدي لبذور الكراهية .
- ثانيا، تمكين الأمم المتحدة من الاستجابة بفعالية لتأثير خطاب الكراهية على المجتمعات .

وتشمل التوصيات جمع الأفراد والجماعات من ذوي الآراء المتعارضة؛ العمل مع منصات وسائل الإعلام التقليدية والاجتماعية؛ الانخراط في الدعوة؛ ووضع إرشادات للاتصالات لمواجهة اتجاهات وحملات خطاب الكراهية. على الرغم من أن التكنولوجيا الرقمية قد وفرت مجالات جديدة يمكن أن ينمو فيها خطاب الكراهية، إلا أنها يمكن أن تساعد أيضا في مراقبة النشاط وتوجيه الاستجابة وبناء دعم للروايات المضادة..

[34] على موقع الأمم المتحدة على الانترنيت https://academicimpact.un.org/

وبالتالي فإن نطاق هذه الإستراتيجية يتخطى الأمم المتحدة، بل تتضمن طرقا يمكن بها لفرق الأمم المتحدة القطرية والبعثات في جميع أنحاء العالم اتخاذ إجراءات للدفاع عن الحقيقة ومكافحة خطاب الكراهية، بما يعني ضرورة إشراك الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص والشركاء الآخرين.

وفي هذا السياق، حث غوتيريش الدول الأعضاء وجميع الشركاء على دعم مستشاره الخاص، الذي سيكون جهة التنسيق لتنفيذ وتنسيق خطة العمل الجديدة .

الفصل الثاني

الإطار الدستوري والمعياري والسياسي الوطني لخطاب الكراهية

يحاول هذا المحور الوقوف على مستويات ملائمة المغرب مع المعايير الدولية ذات الصلة بمناهضة خطاب الكراهية، يجب أن نسائل الوثيقة الدستورية باعتبار قاعدة السمو التي تحظى، وبعدها القانون الجنائي ومستويات تجريم خطاب الكراهية (أولا)، لكي ننتقل إلى تقييم القوانين ذات الصلة بالإعلام ومدى انتباهها لمحاربة خطاب الكراهية في وسائل الإعلام وهل تم تجريمه أم فقط اعتبر معيارا أخلاقيا (ثانيا)، وبعد ذلك ستكون الفرصة مواتية لمناقشة السياسات العمومية في علاقة بمناهضة خطاب الكراهية (ثالثا).

أولا: مناهضة خطاب الكراهية كخيار دستوري وقانوني

1. الدستور

يعتبر الحق في الرأي والتعبير من أقدس الحقوق، حيث حظي باهتمام بالغ في العهود والمواثيق الدولية، وكذا الدساتير الوطنية لجل الدول الأممية، لكونه مرتبطا بالحقوق المدنية والسياسية الأساسية للإنسان كيفما كان انتماؤه، وبغض النظر عن طبيعة الأفكار التي يريد التعبير عنها شريطة احترام القوانين الجاري بها العمل، حيث نص الدستور المغربي[35] لعام 2011 على أن نظام الحكم في المغرب، نظام ملكية دستورية، ديمقراطية برلمانية واجتماعية، وأن النظام الدستوري للمملكة يقوم على أساس فصل السلطات وتوازنها وتعاونها، كما يقوم على الديمقراطية المواطنة والتشاركية، وعلى مبادئ الحكامة الجيدة، وربط المسؤولية بالمحاسبة[36]، كما جعلت الوثيقة الدستورية القانون هو أسمى تعبير عن إرادة الأمة، والجميع، أشخاصا ذاتيين أو اعتباريين، بما فيهم السلطات العمومية، متساوون أمامه، وملزمون بالامتثال له، كما أنيطت بالسلطات العمومية مهمة العمل على توفير الظروف التي تمكن من تعميم الطابع الفعلي لحرية المواطنات والمواطنات[37].

وفي علاقة بمناهضة خطاب الكراهية نجد ولأول مرة في دساتير المغربية منذ الاستقلال، أن الفصل23 من الدستور ينص صراحة على حظر كل تحريض على العنصرية أو الكراهية أو العنف، ومقابل هذا الحظر جعلت تم الإقرار الدستوري بضمان حرية الصحافة، حيث لا يمكن تقييدها بأي شكل من أشكال الرقابة القبلية، والإقرار بحق الجميع في التعبير، ونشر الأخبار والأفكار والآراء بكل حرية، ومن غير قيد، عدا ما ينص عليه القانون بصراحة.

---

[35] الدستور المغربي، ظهير شريف رقم 1.11.91 صادر في 27 من شعبان 1432 (29 يوليو 2011)، الجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر، بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليو 2011)، ص 3600.

[36] تصدير الدستور / الفصل 1 من الدستور.

[37] الفصل 6 من الدستور.

كما أناط الدستور السلطات العمومية مسؤولية التشجيع على تنظيم قطاع الصحافة، بكيفية مستقلة، وعلى أسس ديمقراطية، وعلى وضع القواعد القانونية والأخلاقية المتعلقة به، وجعل من القانون آلية لتنظيم وسائل الإعلام العمومية ومراقبتها، ولضمان الاستفادة من هاته الوسائل، مع وضع قواعد عامة أساسها احترام التعددية اللغوية والثقافية والسياسية للمجتمع المغربي، وتم تكليف و الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري التي ارتقت لمؤسسة دستورية على بالسهر على احترام هذه التعددية[38].

2. قانون رقم 73.15 يقضي بتغيير وتتميم بعض أحكام مجموعة القانون الجنائي

القانون رقم 73.15 القاضي بتغيير وتتميم بعض أحكام مجموعة القانون الجنائي[39]، والذي يرتكز مرجعيات مختلفة وطنية ودولية تتوخى تطوير الإطار القانوني لممارسة مهنة الصحافة، ومقتضيات الوثيقة الدستورية، وخطة العمل الوطنية في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية إضافة إلى توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، وكذا توصيات الكتاب الأبيض للحوار الوطني حول الإعلام والمجتمع.

ويهدف إلى ضمان المزيد من توسيع مجال الحريات العامة وحماية حقوق الأفراد والمجتمع وصيانة ثوابت الأمة، والنهوض بضمانات حرية التعبير في مدونة الصحافة والنشر وعدم التراجع عن المكتسبات، ويهدف بالأساس إلى تدقيق عدد من المصطلحات التي كانت تعتبرها مذكرات الهيآت المهنية فضفاضة، وإتاحة الحكم القضائي بإحدى العقوبتين السالبة للحرية أو المالية، تقليص العقوبات الجنائية، بالإضافة إلى الوفاء بالالتزامات الدولية للمغرب في مجال مناهضة التحريض على التمييز العنصري، وملء الفراغ القانوني المتعلق بالتحريض على ارتكاب الجرائم كالقتل.

وعمل القانون على تغيير وتتميم بعض أحكام القانون الجنائي الفصل 267.5 و 299.1 والفصل 431-5 من مجموعة القانون الجنائي، وذلك. عبر:

- **رفع عقوبة إهانة علم المملكة ورموزها والإساءة لثوابتها أو التحريض على الوحدة الترابية** بالحبس من سنتين إلى خمس سنوات وبغرامة من 50.000 إلى 500.000 درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين، إذا ارتكبت الأفعال بواسطة الخطب أو الصياح أو التهديدات المفوه بها في الأماكن والتجمعات العمومية أو بواسطة الملصقات المعروضة

[38] الفصل 28 و156 من الدستور.

[39] القانون رقم 73.15 القاضي بتغيير وتتميم بعض أحكام مجموعة القانون الجنائي الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.16.104 بتاريخ 13 من شوال 1437 (18 يوليو 2016)، الجريدة الرسمية عدد 6491 بتاريخ 11 ذو القعدة 1437 (15 أغسطس 2016)، ص 5992.

على أنظار العموم أو بواسطة البيع أو التوزيع أو بواسطة كل وسيلة تحقق شرط العلنية بما فيها الوسائل الإلكترونية و الورقية والسمعية البصرية[40].

- **<u>التحريض على ارتكاب الجنايات والجنح</u>**: في غير حالات المشاركة المنصوص عليها في الفصل 129 من مجموعة القانون الجنائي[41]، وما لم ينص القانون على عقوبات أشد، يعاقب بالحبس من ثلاثة أشهر إلى سنة وغرامة من 5.000 إلى 50.000 درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من حرض مباشرة شخصا أو عدة أشخاص على ارتكاب جناية أو جنحة إذا لم يكن للتحريض مفعول فيما بعد، وذلك بواسطة الخطب أو الصياح أو التهديدات المفوه بها في الأماكن والتجمعات العمومية أو بواسطة الملصقات المعروضة على أنظار العموم أو بواسطة كل وسيلة تحقق شرط العلنية بما فيها الوسائل الإلكترونية والورقية والسمعية البصرية. غير أنه إذا كان للتحريض على ارتكاب الجنايات والجنح مفعول فيما بعد أو لم ينجم عن التحريض سوى محاولة ارتكاب جريمة، فإن العقوبة تكون هي الحبس من سنة إلى خمس سنوات وغرامة من 10.000 إلى 100.00 درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين[42].
- **<u>التحريض على التمييز أو على الكراهية بين الأشخاص:</u>** يعاقب بالحبس من شهر إلى سنة وبغرامة من 5.000إلى 50.000درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من قام بالتحريض على التمييز أو على الكراهية بين الأشخاص، تكون العقوبة هي الحبس من سنة إلى ثلاث سنوات والغرامة من 5.000إلى 50.000درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين، إذا ارتكب التحريض على التمييز أو على الكراهية بين الأشخاص بواسطة الخطب أو الصياح أو التهديدات المفوه بها في الأماكن والتجمعات العمومية أو بواسطة الملصقات

---

[40] الفصل 5-267 من مجموعة القانون الجنائي.

[41] الفصل 129 من مجموعة القانون الجنائي: يعتبر مشاركا في الجناية أو الجنحة من لأم يساهم مباشرة في تنفيذها ولكنه أتى أحد الأفعال الآتية:

1. أمر بارتكاب الفعل أو حرض على ارتكابه، وذلك بهبة أو وعد او تهديد أو إساءة استغلال سلطة أو ولاية أو تحايل أو تدليس إجرامي؛
2. قدم أسلحة أو أدوات أو أية وسيلة أخرى استعملت في ارتكاب الفعل، مع علمه بأنها ستستعمل لذلك؛
3. ساعد او أعان الفاعل أو الفاعلين للجريمة في الأعمال التحضيرية أو الأعمال المسهلة لارتكابها، مع علمه بذلك؛
4. تعود على تقديم مسكن او ملجأ أو مكان للاجتماع، لواحد او اكثر من الأشرار الذين يمارسون اللصوصية أو العنف ضد أمن الدولة أو الأمن العام أو ضد الأشخاص أو الأموال مع علمه بسلوكهم الإجرامي؛

أما المشاركة في الملفات فلا عقاب عليها مطلقا.

[42] الفصل 1-299 من مجموعة القانون الجنائي.

المعروضة على أنظار العموم أو بواسطة كل وسيلة تحقق شرط العلنية بما فيها الوسائل الإلكترونية والورقية والسمعية البصرية[43].

3. مسودة مشروع القانون الجنائي

من مستجدات مسودة مشروع القانون الجنائي في مجال التجريم، عمله على إعادة تنظيم جريمة التمييز في مجال التجريم وأهدافها، وتجريم الكراهية، فعلى مستوى جريمة التمييز عرف المشروع التمييز كل تصرف يستهدف تعطيل أو عرقلة. الاعتراف بحقوق الإنسان أو التمتع بها أو ممارستها، على قدم المساواة، في الميدان السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو في ميادين الحياة العامة، واعتبر تمييزا كل تفصيل أو استثناء أو تقييد أو تفرقة بين الأشخاص بسنن الأصل الوطني أو الأصل الاجتماعي أو اللون أو الرأي السياسي أو الانتماء النقابي أو بسبب الانتماء أو عدم الانتماء الحقيقي أو المفترض لعرق أو لأمة أو لسلالة أو لدين معين، ومن مظاهرها كل تفرقة بين الأشخاص الاعتبارية، بسبب أصل أعضائها أو بعض أعضائها أو جنسهم أو لغتهم أو وضعيتهم العائلية أو حالتهم الصحية أو إعاقتهم أو آرائهم السياسية أو أنشطتهم النقابية أو بسبب انتمائهم أو عدم انتمائهم الحقيقي أو المفترض لعرق أو لأمة أو لسلالة أو لدين معين[44].

كما عمل المشروع ولأول مرة على تجريم الكراهية واعتبرها هي الازدراء والنفور الشديد الموجه ضد أشخاص بسبب انتمائهم أو عدم انتمائهم للون أو جنس أو عرق أو سلالة أو دين معين[45].

وعاقب المشروع على خطاب التمييز من شهر واحد إلى ثلاثة أشهر وغرامة من 2.000 إلى 20.000 درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين، إذا تمثل التمييز في:

- تعبير شائن أو محقر أساسة التمييز؛
- سوء معاملة تنم عن تحقير أساسه التمييز[46].

كما عاقب المشروع التحريض على التمييز أو الكراهية بين الأشخاص بعقوبة حبسية من شهر واحد إلى سنة وغرامة من 5.000 الى 50.000 درهم، وتتشدد العقوبة لتصل إلى الحبس من سنة إلى ثلاث سنوات والغرامة من 10.000 إلى 100.000 درهم، إذا ارتكب التحريض على التمييز أو الكراهية بواسطة الخطب أو الصياح أو التهديدات المفوه بها في الأماكن والتجمعات العمومية، أو بواسطة

---

[43] الفصل 5-431 من مجموعة القانون الجنائي.

[44] المادة 1-431 من مسودة مشروع القانون الجنائي، كما تم تقديمها ووضعها في موقع الالكتروني لوزارة العدل بتاريخ 31 مارس 2015.

[45] المادة 1- 1-431 من مسودة مشروع القانون الجنائي.

[46] المادة 3-431 من مسودة مشروع القانون الجنائي.

المكتوبات والمطبوعات المبيعة أو الموزعة أو المعروضة للبيع أو المعروضة في الأماكن أو الاجتماعات العمومية أو بواسطة الملصقات المعروضة على أنظار العموم أو بواسطة مختلف وسائل الاتصال السمعية البصرية والإلكترونية، كما يحوز الحكم على الفاعل، بالنص من مزاولة المهنة أو النشاط، لمدة لا تتجاوز خمس سنوات وفقا للمادة 2-48 من المشروع، ويجوز كذلك الحكم بإغلاق المؤسسة أو حجب الموقع الإلكتروني وفقا للمادة 4-48 من المشروع، ويمكن أن يصل الحكم إلى مصادرة الأشياء التي لها علاقة بالجريمة وفقا للمادة 89 من المشروع[47].

[47] المادة 1-4-431 من مسودة مشروع القانون الجنائي.

ثانيا: مناهضة خطاب الكراهية في القوانين المنظمة الإعلام

1. القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري

نصت ديباجة القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري[48]، أن هذا القانون يعد امتدادا للقوانين المعمول بها في حقل الإعلام والذي اعتمد منهج الحوار والتشاور مع كافة الفاعلين في المجال السمعي البصري، ويهدف إلى النهوض بممارسة حرية الاتصال السمعي البصري وضمان حرية التعبير الفردية والجماعية والالتزام بأخلاقيات المهنة واحترام حقوق الإنسان بما تحمله من احترام لكرامة الإنسان وللحياة الخاصة للمواطنين، وللتعددية الفكرية و لمبادئ الديمقراطية، وهو إشارة ضمنية لمناهضة خطاب الكراهية، كما نص القانون من خلال مواده وخاصة في علاقة بالإشهار والذي عرفه بكونه أي شكل من أشكال الخطابات المذاعة أو المتلفزة ولا سيما بواسطة صور أو رسوم أو أشكال من الخطابات المكتوبة أو الصوتية التي يتم بثها بمقابل مالي أو بغيره، الموجهة لإخبار الجمهور أو لاجتذاب اهتمامه، حيث نص على منع الإشهار الذي يحتوي على عناصر للتمييز بسبب العرق أو الجنس أو الجنسية أو الديانة أو على مشاهد تحط من كرامة الإنسان أو تمس بحقوقه أو مشاهد العنف أو تحريض على سلوكات مضرة بالصحة وبسلامة الأشخاص والممتلكات أو بحماية البيئة[49].

كما يمنع ويعاقب القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري البرامج وإعادة بث البرامج أو أجزاء من البرامج التي تتضمن تمجيد مجموعات ذات مصالح سياسية أوعرقية أو اقتصادية أو مالية أو إيديولوجية أو خدمة مصالحها وقضاياها الخاصة فقط، أو كذا التي تتضمن الحث على العنف أو التمييز العنصري أو على الإرهاب أو العنف ضد شخص أو مجموعة من الأشخاص بسبب أصلهم أو انتمائهم أو عدم انتمائهم إلى سلالة أو أمة أو عرق أو ديانة معينة [50].

كما جعل القانون رقم 77.03من القطاع العمومي للاتصال السمعي البصري يتولى في إطار المصلحة العامة مهام المرفق العام الهادفة إلى الاستجابة لحاجيات الثقافة والتربية والإعلام والترفيه عن الجمهور بواسطة الشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري العمومي، والتي تهدف كل واحدة منها حسب خاصياتها، إلى إعداد وبرمجة مواد تبث في مجموع التراب الوطني، وعند الاقتضاء، على الصعيد الجهوي والدولي، وتقدم برمجة ذات مرجعية عامة ومتنوعة موجهة إلى أكبر فئة من الجمهور

---

[48] قانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، ظهير شريف رقم 1.04.257 صادر في 25 من ذي القعدة 1425 بتنفيذ. القانون رقم قانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، الجريدة الرسمية عدد 5288 بتاريخ 23 ذو الحجة 1425 (3 فبراير 2005)، ص 404.

[49] المادة 2 من القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري.

[50] المادة 9 من القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري.

تستند إلى الحضارة المغربية الإسلامية العربية الأمازيغية وإلى قيم الديمقراطية والحرية والانفتاح والتسامح والحداثة، كما تشجع الشركات إبداع إنتاجات متميزة وتوفر إعلاما وطنيا ودوليا[51]، بما يعني أن من مهام الإعلام العمومي نشر ثقافة التسامح وبمعنى المخالفة مناهضة خطاب الكراهية.

2. القانون رقم 88.13 المتعلق بالصحافة والنشر

ينطلق قانون رقم 88.13 يتعلق بالصحافة والنشر[52]، من إقرار حرية الصحافة مضمونة طبقا لأحكام الفصل 28 من الدستور ولا يمكن تقييدها بأي شكل من أشكال الرقابة القبلية، حرية الفكر والرأي والتعبير مكفولة للجميع طبقا للفصل 25 من الدستور، و ينص على كون هذه الحقوق والحريات طبقا للدستور وفق الشروط والشكليات الواردة وفقا للقانون رقم 89.13 المتعلق بالنظام الأساسي للصحافيين المهنيين والقانون رقم 90.13 المتعلق بالمجلس الوطني للصحافة[53].

وجعل القانون التحريض على الكراهية أو التمييز سبب مشروعا يمكن رئيس المحكمة الابتدائية المختصة عبر أمر استعجالي وبناء على ملتمس النيابة العامة أن يأمر بالسحب المؤقت للمادة الصحفية وتعطيل الولوج إليها[54]، كما يقر القانون حرية الإبداع، ويمنع بالمقابل كل إشهار في الصحافة المكتوبة أو الالكترونية يحرض على الكراهية [55]، وجعل العقوبة المقرر للتحريض على الكراهية هي توقيف المطبوع الدوري أو حجب الصحيفة الالكترونية أو الدعامة الالكترونية بموجب مقرر قضائي لمدة شهر واحد إذا كان يصدر بشكل يومي أو أسبوعي أو نصف شهري ولنشرتين متتاليتين إذا كان يصدر بصفة شهرية أو فصلية أو نصف سنوية أو سنوية، كما يمكن للمحكمة أن تأمر بنشر الحكم الصادر بالإدانة أو بثه على نفقة المخالف[56]، كما يمكن وعبر أمر استعجالي صادر عن رئيس المحكمة الابتدائية المختصة حجز كل عدد من مطبوع دوري أو سحب المادة الصحفية وتعطيل الولوج إليها بالنسبة للصحيفة الالكترونية التي تضمنت تحريضا على الكراهية لغاية البث النهائي في أجل شهر[57]، كما

---

[51] المادة 46 من القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري.

[52] القانون رقم 88.13 يتعلق بالصحافة والنشر، ظهير شريف رقم 1.16.122 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (19 أغسطس 2016) بتنفيذ القانون رقم 88.13 يتعلق بالصحافة والنشر، الجريدة الرسمية عدد 6491 بتاريخ 11 ذو القعدة 1437 (15 أغسطس 2016)، ص 5966.

[53] المادة 3 من القانون رقم 88.13 يتعلق بالصحافة والنشر.

[54] المادة 37 من القانون رقم 88.13 يتعلق بالصحافة والنشر.

[55] المادة 64 من القانون رقم 88.13 يتعلق بالصحافة والنشر.

[56] المادة 104 من القانون رقم 88.13 يتعلق بالصحافة والنشر.

[57] المادة 106 من القانون رقم 88.13 يتعلق بالصحافة والنشر.

عمل القانون وفي سياق تجريمه للتحريض المباشر على الكراهية إذا كان للنشر أو الإذاعة أو النقل تأثير على انضباط أو معنوية الجيوش، فإن العقوبة من 100.000 إلى 500.000 درهم[58].

وبالتالي يظهر أن المجال الأساسي لمحاربة خطاب الكراهية هو قانون المتعلق بالصحافة والنشر، والذي عمل على تعزيز دور القضاء في حماية حرية الصحافة، حيث جعل القضاء سلطة حصرية في قضايا الصحافة والنشر، من مثل إصدار الصحف والإيقاف والحجب والحجز، كما تمت تقوية دور القضاء في حماية الثوابت الدستورية، وتعزيز مبدأ الحرية والمسؤولية في الممارسة الصحافية، في سياق تكريس القواعد الدستورية التي تنص على مبدأ شمولية القانون والمساواة أمامه بالنسبة للمواطنين والمواطنات، ومناهضة خطاب الكراهية.

3. القانون رقم 89.13 المتعلق بالنظام الأساسي للصحفيين المهنيين

عمل القانون رقم 89.13 المتعلق بالنظام الأساسي للصحفيين المهنيين[59]على تنظيم الصحافيين المهنيين ب وضع قواعد خاصة بالعمل الصحفي وشروط منح بطاقة الصحفي المهني، كما وضع أسس العلاقة القانونية في مجال الشغل بالمؤسسات الصحفية، ولم يشر صراحة إلى مناهضة خطاب الكراهية باعتبار أن الموضوع ليس مجال لهذا القانون، لكن مقابل ذلك عمل القانون على الإشارة بشكل صريح أن يعمل الصحفي المهني وفق القواعد المتعارف عليها وعند الاقتضاء طبقا لميثاق أخلاقيات المهنة المعمول به داخل المؤسسة الصحفية[60].

4. القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري

الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري هي الهيئة المخولة بتنظيم البث الإذاعي و التلفزي في المغرب، أحدثت في 31 غشت 2002 كسلطة إدارية مستقلة، تمت دسترتها منذ سنة 2011، لتعتبر بناء على مقتضيات القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري[61]، مؤسسة دستورية مستقلة لتقنين وضبط مجال الاتصال السمعي البصري، تتولى السهر

---

[58] المادة 72 من القانون رقم 88.13 يتعلق بالصحافة والنشر.

[59] القانون رقم 89.13 المتعلق بالنظام الأساسي للصحفيين المهنيين، ظهير شريف رقم 1.16.51 صادر في 19 من رجب 1437 (27 أبريل 2016) بتنفيذ القانون رقم 89.13 المتعلق بالنظام الأساسي للصحافيين المهنيين، الجريدة الرسمية عدد 6466 بتاريخ 12 شعبان 1437 (19 ماي 2016، ص 3849.

[60] المادة 18 من القانون رقم 89.13 المتعلق بالنظام الأساسي للصحفيين المهنيين.

[61] قانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري، ظهير شريف رقم 1.16.123 صادر في 21 من ذي القعدة 1437 بتنفيذ القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيأة العليا للاتصال السمعي البصر، الجريدة الرسمية عدد 6502 بتاريخ 23 ذو الحجة 1437 (22 سبتمبر 2016)، ص 6810.

على ضمان حرية ممارسة الاتصال السمعي البصري كمبدأ أساسي. تتولى كذلك السهر على احترام التعددية اللغوية والثقافية والسياسية للمجتمع المغربي، والتعبير التعددي لتيارات الرأي والفكر، والحق في المعلومة في الميدان السمعي البصري، وذلك في إطار احترام القيم الحضارية الأساسية وقوانين المملكة وحقوق الإنسان، كما هي محددة في الدستور، من خلال وسائل سمعية بصرية مستقلة ومحترمة لمبادئ الحكامة الجيدة، وتتكون الهيأة العليا من المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، باعتباره جهازا تقريريا، ومن المديرية العامة للاتصال السمعي البصري، بصفتها جهازا إداريا وتقنيا.

وبناء على مقتضيات القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري يسهر المجلس الأعلى (باعتباره جهاز تقريريا في الهيئة) على مراقبة تقيد متعهدي الاتصال السمعي البصري بالقطاعين العام والخاص بأحكام النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بمجال الاتصال السمعي البصري وببنود دفاتر التحملات . ولهذه الغاية يمارس المجلس الأعلى، على الخصوص مجموعة من الاختصاصات مع مراعاة الاختصاصات الموكولة لسلطات أو هيئات أخرى بمقتضى النصوص التشريعية الجاري وخاصة السهر على إرساء مشهد سمعي بصري متنوع وتعددي ومتوازن ومتكامل يكرس الجودة والاستقلالية ويحترم مفهوم الخدمة العمومية والمرفق العام ويحترم قيم الكرامة الإنسانية ويناهض كافة أشكال التمييز والعنف ويضمن دعم الإنتاج الوطني تنافسية مقاولاته خاصة المقاولات المتوسطة والصغيرة والصغيرة جدا[62]، حيث أصبح من مهام الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري مراقبة ومنع خطاب الكراهية في المشهد السمعي البصري الوطني.

5. القانون رقم 90.13 القاضي بإحداث المجلس الوطني للصحافة

جعل القانون رقم 90.13 القاضي بإحداث المجلس الوطني للصحافة[63]، من مهام المجلس القيام بوضع ميثاق لأخلاقيات المهنة والعمل على نشره بالجريدة الرسمية داخل أجل أقضاه ستة أشهر من تنصيب المجلس والسهر على تنفيذه فور نشره[64]، ولهذا الغرض نص القانون على إحداث لجنة دائمة بالمجلس الوطني وهي لجنة أخلاقيات المهنية والقضايا التأديبية[65]، وهي التي تنظر في كل إخلال

---

[62] المادة 3 من القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري.

[63] القانون رقم 90.13القاضي بإحداث المجلس الوطني للصحافة، ظهير شريف رقم 1.16.24 صادر في 30 من جمادى الأولى 1437 (10 مارس 2016) بتنفيذ القانون رقم 90.13القاضي بإحداث المجلس الوطني للصحافة، الجريدة الرسمية عدد 6454 بتاريخ 28 جمادى الآخرة 1437 (7 ابريل 2016)، ص 2961.

[64] المادة 2 من القانون رقم 90.13القاضي بإحداث المجلس الوطني للصحافة.

[65] المادة 12 من القانون رقم 90.13القاضي بإحداث المجلس الوطني للصحافة.

بالقواعد الأخلاقية من قبل الصحافي المهني وفي كل خطاب له صلة بالتحريض على الكراهية، كما أشار إلى ذلك ميثاق الأخلاقيات.

6. ميثاق أخلاقيات مهنة الصحافة

اشتغل المجلس الوطني للصحافة منذ تنصيبه، وبعد مشاورات مع منظمات وشخصيات أكاديمية وحقوقية وإعلامية، حول مشروع ميثاق الأخلاقيات، باعتباره لبنة أساسية من لبنات التنظيم الذاتي للمهنة، وباعتباره التزاما قانونيا من التزامات المجلس طبقا لما ينص عليه القانون رقم 90.13 القاضي بإحداث المجلس الوطني للصحافة داخل أجل ستة أشهر من تنصيبه، حيث بتاريخ 29 يوليوز 2019 نشر ميثاق أخلاقيات مهنة الصحافة[66] في الجريدة الرسمية، بعد أن تداول فيه المجلس الوطني للصحافة وصادق عليه في اجتماعه المنعقد يوم 7 مارس 2019.

والميثاق يتكون بالإضافة إلى الديباجة من أربعة محاور أساسية الأول خاص بالمسؤولية المهنية، والثاني يتضمن قواعد أخلاقية لمسؤولية الصحفي المهني إزاء المجتمع، ويهم المحور الثالث الشق المخصص للاستقلالية والنزاهة، بينما خصص المحور الأخير للحماية والحقوق، وتناول الميثاق مناهضة خطاب الكراهية في المحور الثاني منه المخصص للمسؤولية إزاء المجتمع حيث أقر قاعدة أخلاقية تهم التمييز والدعوة للكراهية، حيث نص أنه لا يجوز التمييز بين الناس بسبب جنسهم أو لونهم أو عرقهم أو إعاقتهم أو انتمائهم الديني أو الاجتماعي، أو من خلال كافة أشكال التمييز الأخرى، ولا التكفير والدعوة للكراهية والوصم واللاتسامح، كما يلتزم الصحافي بعدم نشر وبث مواد تمجد العنف والجرائم والإرهاب.

ثالثا: مناهضة خطاب الكراهية في البرامج والسياسات العمومية

1. توصيات المناظرة الوطنية حول الإعلام 1993

انعقاد أول مناظرة وطنية للإعلام والاتصال[67]، بمشاركة مهمة من قبل الصحفيين المحترفين، والباحثين والمبدعين، ومسيري المؤسسات الإعلامية والثقافية والحقوقية، ومسؤولي القطاعات الحكومية المرتبطة بالإعلام.والتي شكلت حدثا بالغ الأهمية بالنظر إلى المستوى المتميز لمختلف الفاعلين

[66] قرار لرئيس المجلس الوطني للصحافة يتعلق بنشر ميثاق أخلاقيات مهنة الصحافة في الجريدة الرسمية، الجريدة الرسمية عدد 6799 بتاريخ 26 ذو القعدة 1440 (29 يوليو 2019)، ص 5326.

[67] ما بين 29 و31 مارس 1993 وتحت شعار " الفضاء الإعلامي: رهانات المستقبل" بمشاركة ما يناهز 500 شخص بالرباط.

الذي ساهموا فيها، وكذلك اعتبرت لحظة سياسية قوية تزامنت مع فترة عرف فيها المغرب تحولات هامة، في مناخ تعالت فيه مطالب كبيرة كانت تدعو إلى هيكلة نوعية للحقل الإعلامي.

وقد تمخض عن المناظرة العديد من التوصيات كان لها الفضل في رسم الخطوط العريضة للإصلاحات في قطاع الإعلام والتواصل بالمغرب، كان من بينها توصيات ذات الصلة بإطار الإصلاح التشريعي وتنظيم حقوق وواجبات الصحفي بما يتلاءم مع مبادئ الدستور والمعاهدات والمعايير الدولية المصادق عليها وبخاصة الفصل 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وهي إشارة ضمنية لمناهضة خطاب.

2. **توصيات الحوار الوطني حول الإعلام والمجتمع**

هدف الحوار الوطني حول الإعلام والمجتمع[68] هو تقنين وتخليق مكانة ودور وسائل الإعلام في المجتمع المغربي، وذلك لضمان ممارسة ديمقراطية لحرية التعبير وخلق مناخ صحي يخول لوسائل الإعلام الوطنية مصداقية وتأثير قويين في الرأي العام، وكذا التأسيس لفكر إعلامي مقاولاتي يوفر الوسائل وآليات العمل ويحترم حقوق العاملين ضمن الحقل الإعلامي.

وتناول الحوار الوطني حول الإعلام والمجتمع على مدى أسابيع ثمانية أسابيع، مواضيع مجتمعية في علاقتها بممارسات وسائل الإعلام، وذلك في إطار لقاءات وجلسات حوار ومناظرات مع / وبين الفاعلين وأصحاب القرار المعنيين بهذه المواضيع، على شكل استشارات ومناقشات موسعة ومعمقة، خلصت إلى مجموعة من التوصيات في علاقة بحرية الصحافة والنشر ومناهضة خطاب الكراهية:

- الحسم في التمييز بين قانون الصحافة والقانون الجنائي فيما يتعلق بالتمييز والخروقات الجسيمة للحقوق والقيم الإنسانية: الكراهية والعنصرية، والتمييز على أساس الجنس والمعتقدات الدينية والتحريض على القتل والعنف وتمجيد الإرهاب والعنف المرتكب في إطاره؛
- الحرص في المدونة الوحيدة على تكريس الطابع الخاص لممارسة حرية التعبير والإعلام، ليجعلها في منأى عن كل عقوبة سالبة للحرية والتي لا يمكن أن تطبق على الأشخاص إلا بصفتهم مواطنين بحكم القوانين الجاري بها العمل المتعلقة بالخروقات الجسيمة لحقوق الإنسان أو التحريض على الجريمة أو الحرب الأهلية أو تمجيد جرائم ضد الإنسانية والإبادة والترحيل القسري للسكان والعنصرية والاختطاف والتعذيب.

[68] قدمت توصيات الحوار الوطني حول الإعلام والمجتمع في يناير 2012 للبرلمان.

3. خطة العمل الوطنية في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية

تهدف خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان[69]، إلى ترسيخ مسلسل الإصلاح السياسي ومأسسة حقوق الإنسان وتعزيز دينامية الوعي الحقوقي وتدعيم المبادرات المساهمة في انبثاق ديمقراطية تشاركية. وتتكون الخطة من 4 محاور:

- المحور الأول: الديمقراطية والحكامة
- المحور الثاني: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية
- المحور الثالث: حماية الحقوق الفئوية والنهوض بها
- المحور الرابع: الإطار القانوني والمؤسساتي

وتتوزع مادة كل محور على الموضوعات ذات الأولوية مع تحديد الفاعلين بوصفهم أطراف الشراكة والتعاون، والأهداف المتوخاة على المدى الزمني الذي تغطيه الخطة (2018 -2021)، وتم ترتيب التدابير(أكثر من 400 تدبير) من حيث كونها ذات طبيعة تشريعية أو مؤسساتية أو تتعلق بالتحسيس والتواصل أو تعزيز قدرات الفاعلين.

وتناولت الخطة مسألة مناهضة خطاب الكراهية على مستوى المحور الأول الديمقراطية والحكامة والذي تتأسس تدابيره على القيم والمبادئ الدستورية والمعايير الدولية ذات الصلة بسيادة القانون والاختيار الديمقراطي وحقوق الإنسان، ولاسيما ما يخص المساواة وتكافؤ الفرص والحكامة الجيدة وما تتطلبه من شفافية ومحاسبة

ومشاركة و إشراك في تدبير الشأن العام، وخاصة على مستوى المشاركة السياسية والذي ركز على مجموعة من التدابير ذات الصلة بتقوية القدرات و بدعم وتشجيع البرامج والأنشطة المتعلقة بالتنشئة السياسية والاجتماعية الهادفة إلى نشر قيم الديمقراطية والمساواة والتعدد والاختلاف والتسامح والعيش المشترك وعدم التمييز ونبذ الكراهية والعنف والتطرف، كما ركزت الخطة على مناهضة خطاب الكراهية كتدبير مرتبط بالمحور الثاني المرتبط بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، في علاقة بالمحور الفرعي الأول منه والذي يهم جودة المنظومة الوطنية للتربية والتكوين والبحث العلمي، حيث جعل من ابرز تدابيره تقوية قيم التسامح والعيش المشترك واحترام حقوق الإنسان ونبذ الكراهية والعنف والتطرف في المناهج التربوية وفي الفضاء المدرسي، حيث يظهر أن الخطة تعتبر محاربة خطاب الكراهية مسألة مرتبطة بالديمقراطية وبالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، وأنها مسألة تهم بالدرجة الأولى التنشئة السياسية والاجتماعية في

[69] خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان (2018 – 2021)، دجنبر 2017.

السياق المغربي أكثر مما هي مرتبطة بالجانب التشريعي والمؤسساتي، لأجل ذلك جعلتها الخطة فقط مجرد تدابير ذات الصلة بتقوية القدرات ولا ترقى إلى أهداف استراتيجية.

الفصل الثالث:

نتائج البحث الميداني حول خطاب الكراهية في المغرب

أولا: عينة الدراسة

1. العينة الكمية

اعتمدت هذه الدراسة على مسح كمي بمختلف جهات المغرب، حيث أجاب على الاستمارة 395 مبحوث(ة) من بين الشباب المهاجرين والإعلاميين والطلبة. لقد تم توزيع استمارة الدراسة عن بعد، نظرا للإجراءات الصحية التي اعتمدتها السلطات المغربية جراء انتشار جائحة كوفيد 19. لقد ارتكزت هذه الدراسة الكمية على عينة تتكون من 395 مبحوثا، حيث بينت النتائج أن نسبة الذكور بلغت 56.16 %، حيث لم تتجاوز نسبة الإناث 43.84 %. وتتوزع هذه النسب على الفئات الثلاثة المعنية بالدراسة، التي يبينها الجدول كالآتي:

الجدول رقم 1: توزيع عدد أفراد العينة حسب النوع

النوع الفئة المعنية	ذكور	إناث	المجموع
المهاجرين	67.1 %	32.9 %	100 %
الطلبة	60%	40%	100 %
الإعلاميين	41.4 %	58.6 %	100 %

المصدر: نتائج البحث الميداني

يبين الجدول رقم 1 أعلاه أن أغلبية أفراد العينة الخاصة بكل من فئة المهاجرين والطلبة هم ذكور، في مقابل النسبة الأعلى في فئة الإعلاميين التي تشكلت من الإناث. من جهة أخرى، لازال العدد الأكبر من العينة الإجمالية يتابع دراسته الجامعية، أي أنهم طلبة وذلك بنسبة 88, 6%.

الجدول رقم 2: توزيع عدد أفراد العينة حسب الفئة العمرية

الفئة العمرية الفئة المعنية	18 - 24	25 - 29	30 وأكثر
المهاجرين	82,9%	10%	7.1
الطلبة	56.5%	32.1%	11.4%
الإعلاميين	54.3%	28.6%	17.1%

المصدر: الدراسة الميدانية

يتبين من خلال الجدول رقم 2 أعلاه أن الفئة العمرية الأكثر حضورا ضمن عينة البحث هي فئة الشباب المتراوحة أعمارهم بين 18 سنة و24سنة، وذلك بنسبة 82,9% عند فئة المهاجرين، و 56.5% في صفوف الطلبة، و54.3% عند فئة الإعلاميين. وهذا بمعدل إجمالي 64.5%. أما الشباب الذي تتراوح أعمارهم بين 25 سنة و29 سنة تصل نسبتهم ضمن العينة الإجمالية 23.5%، في حين لم تتجاوز نسبة من هو يتراوح أعمارهم 30 سنة وأكثر 12%.

الرسم البياني رقم 1: توزيع العينة حسب الدخل الشهري

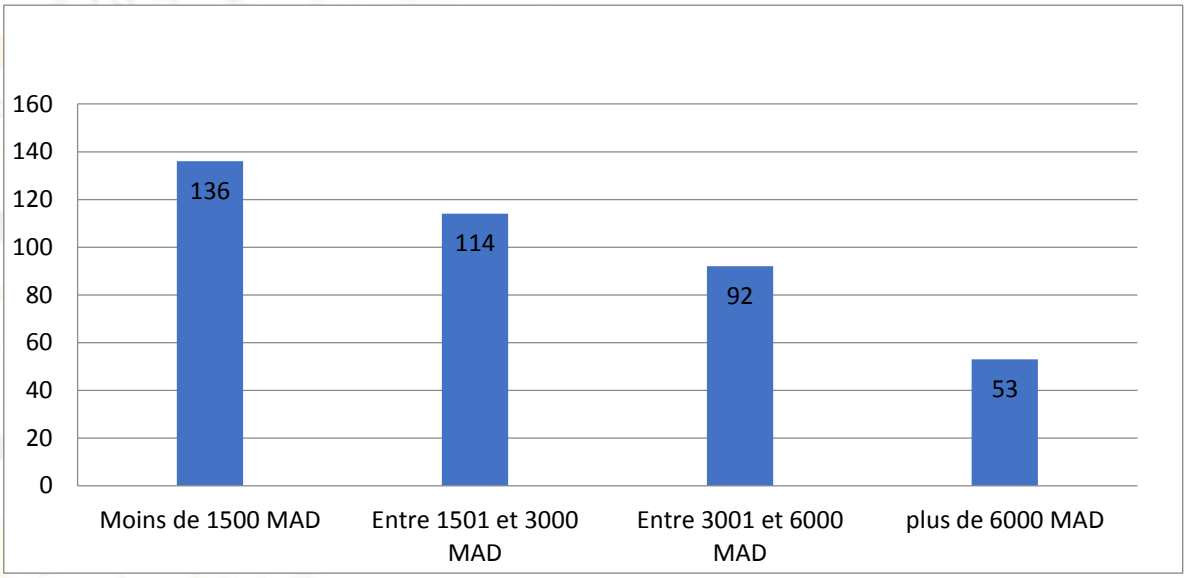

المصدر: الدراسة الميدانية

يتبين من خلال الرسم البياني رقم 1 أن أغلبية أفراد العينة يتراوح دخلهم الشهري بين 1500 و 3000 درهم شهريا، وذلك بنسبة % 63.29، في حين أن نسبة 36.71% يتجاوز دخلهم الشهري 3000 درهم. هذا المعطى يعكس محدودية دخل العينة بالنظر إلى كونهم شباب، حيث يرجع إلى عدة متغيرات أساسية مرتبطة بكون أغلب الفئة المبحوثة هم طلبة سواء مغاربة أو من مهاجرين من أفريقيا جنوب الصحراء. أما فيما يخص فئة الإعلاميين فهم أيضا شباب البعض منهم لا زال يتابع دراسته والبعض الآخر بدأ للتو مساره المهني الذي يبدأ بتعويض ضعيف.

الجدول رقم 3: توزيع العينة حسب النشاط المهني

	المهاجرين					الإعلاميين				
النشاط المهني	طالب	مستخدم	إطار	رب مقاولة	غير نشيط	طالب صحفي	موظف صحفي	مدير مؤسسة إعلامية	غير نشيط	مستقل
	88.6%	4.3%	1.4%	1.4%	4.3%	55.7%	27.1%	2.9%	2.9%	14.3%

المصدر: الدراسة الميدانية

تشير المعطيات الميدانية إلى أن النشاط المهني يختلف حسب الفئات المبحوثة، حيث نلاحظ ارتفاع نسبة الطلبة في كلتا الفئتين بشكل كبير، هذا بالإضافة إلى الفئة الخاصة بالطلبة. كما نسجل أيضا ارتفاع نسبة الموظفين الصحفيين نوعا ما حيث بلغت نسبتهم 27.1%، تليها الإعلاميين المستقلين freelance الذي يزاولون الصحافة بشكل مستقل بنسبة 14.3%. من جهة أخرى، كشفت المعطيات الميدانية أن 14.3% يشتغلون في صحيفة، في حين يشتغل 65.7% من المبحوثين ضمن فئة الإعلاميين في موقع إلكتروني، هذا بالإضافة إلى 2.9% يشتغلون في وكالة أنباء، و10% في إذاعة، و12.9% في التلفاز. أما بخصوص فئة المهاجرين، فنلاحظ غياب بعض الأنشطة المهنية التي افترضنا أنها حاضرة كالصناعة التقليدية والتجارة والمهن الحرة...

2. العينة الكيفية

شملت المقابلة الموجهة في صيغتها الالكترونية التي تم اعتمادها عن بعد في الدراسة عينة تتكون من 142 مشاركا تم ترتيبهم من خلال شبكة أسماء مستعارة تقع أعمار غالبيتهم بين 18 و35 سنة ينتمون إلى ثلاث فئات وهم فئة الطلبة الشباب وفئة الإعلاميين الشباب وفئة المهاجرين جنوب الصحراء. تتكون الفئة الأولى من 54 فردا والثانية تضمنت 43 والثالثة 45 فردا. يتوزع المشاركون والمشاركات على مستوى متغير الجنس إلى 59 امرأة و83 رجل. كما يبينه الجدول الآتي:

الجدول رقم 4: توزيع العينة الكيفية حسب الجنس

الفئات	رجال	نساء	العدد
الشباب الطلبة	30	24	**54**
الاعلاميون الشباب	23	20	**43**
المهاجرون جنوب الصحراء	30	15	**45**
المجموع	83	59	**142**

أما فيما يمت إلى المواقع لا سيما المدن والجامعات والدول التي ينتمي لها المشاركون والمشاركات. فبالنسبة للجامعات تم استجواب عينة تشمل تخصصات الآداب والقانون والسياسة والعلوم من جامعات الرباط وفاس ومكناس ووجدة وتطوان ومراكش والدار البيضاء والجديدة والمحمدية وسطات والقنيطرة. فيما يتعلق بالإعلاميين الشباب فينشطون في جل أصناف وأنواع الإعلام الكلاسيكي (الورقي) والجديد (الالكتروني) (الوطني والجهوي والرسمي والحزبي والمحلي ...) ويغطون عدة مدن في المغرب منها الدار البيضاء والرباط وطنجة والسمارة ولعيون وسطات والمحمدية وسلا وتمارة والجديدة وبوزنيقة .

أما عينة المهاجرون جنوب الصحراء فتنتمي لعدة دول منها مالي وساحل العاج والسينغال والكونغو وبوركينا فاصو ومدغشقر والكامرون وموريتانيا وأنغولا وتشاد والغابون وغينيا ونيجيريا والكونغو كينشاسا والنيجر. تتوزع العينة على ثلاثة ديانات الإسلام والمسيحية و"الراسطافاري" ويمتهن أفراد العينة عدة حرف ووظائف منها التجارة والحلاقة والبناء والمقاولة والصحافة وكذلك النشاط المدني ومتابعة الدراسة الجامعية.

لقد اعتمد الشق الكيفي من الدراسة على مقاربة سوسيولوجية تمتح من المنهج الوصفي التحليلي قواعده ومرتكزاته وأدوات منهجية ميدانية مبنية على أُسُس النظرية المتجذرة[70] Grounded Theory) التي تتأسس على مقاربة استقرائية تتوخى بناء المفاهيم، وهدفها النهائي هو توليد نظريات

[70] Luckedoff, J. et Guillemette, F., Méthodologie de théorisation enracinée: Fondements procédures et usages, (Presses de l'Université de Québec, (2012), p. 5.

وبناء الأطر التحليلية[71] من خلال الملاحظة الدقيقة وتحليل المعطيات وتصنيفها في إطار موضوعاتي لفهم الظاهرة. ويمكن إيجاز منهجية النظرية المتجذرة من خلال عدة مراحل منها تحليل أسئلة البحث وتجميع أولى المعطيات وغربلة النماذج المفاهيمية وترميز المعطيات وترتيب المذكرات...إلخ.

تم تجميع المتن في مرحلة أولى من خلال بناء جداول عامة تمثل مادتها الخطابية واللغوية خلاصة فحوى ومحاور المقابلة. ترتكز المادة الخطابية المجمعة على عناصر الأجوبة التي تم تفريغها ,إعادة قرائتها لا سيما الجمل والعبارات المعجمية والألفاظ والتعابير ... التي تمكن من صياغة وضبط المعنى والدلالة المجتمعية لتمثلات خطاب الكراهية عند الفئات المستهدفة. في المرحلة الثانية تم تفيئ المتن الناتج عن الجداول العامة إلى جداول وشبكات للتحليل تطابق اختيار المحاور التي شكلت دليل المقابلة[72]. وفي خطوة أخيرة تم بناء جداول دلالية تتوزع على حقول معنوية تحيل من خلال المعطيات المختارة على توجهات وتمثلات المشاركين حول خطاب الكراهية من خلال تكامل كيفي يجمع بين ماهو عمودي (التمثلات الفردية) وبين ماهو أفقي (التمثلات الجمعية).

لهذا وجبت الإشارة إلى أن تحليل ومعالجة المعطيات ارتكز على استنتاج مفاده أن متن المقابلات يتكون أساسا من خطاب تأكيدي يهدف إلى إطلاع المتلقي على وضعية أو تمثل حقيقي وواقعي. ويتجلى الخطاب التأكيدي في ثلاثة أنواع منها ماهو سردي يحيل على أحداث معاشة سابقة ومنها ماهو إخباري يرتبط بتقاسم معلومة أو خبر أو اعتقاد أو تصور مع المحاور ومنها ماهو جدلي يقوم على الاستدلال والحجاج من أجل تبيان وتقديم الخطاب في قالب منظم. من هذه الزاوية، يشمل التحليل جميع هذه الأنواع الخطابية التي تحتمل نوعين من المقاربات : المقاربة اللغوية التي تنصب على دراسة ومقارنة البنيات الشكلية للخطاب[73] أو مقاربة تحليل المضمون التي تتأسس على تحليل ومقارنة مغزى الخطاب لبناء منظومة التمثلات التي تتضمنها هذه الخطابات.

---

[71] Charmaz, K. *Constructing Grounded Theory: A Practical Guide thro*ugh *Qualitative Analysis,)* SAGE Publications Ltd, (2006), 1 ed, p. 2.

[72] Huberman, A.M. et Miles, M.B. : *Analyse des données qualitatives. Recueil de nouvelles méthodes*, traduit de l'anglais par C. De Backer et V. Lamongie, Bruxelles, Collection Pédagogies en développement. Méthodologie de la recherche. De Boeck Université. (1991), pp. 30-36

[73] Labov, W. *Le parler ordinaire – La langue dans les ghettos noirs des Etats-Unis*, Paris, Editions de Minuit pour la traduction française (1978), p.45

تتوزع نماذج تحليل المضمون على عدة أنواع منها تحليل المقاطع الخطابية *(L'analyse propositionnelle du Discours : APD)* وتحليل العلاقات المتعارضة[74] *(L'analyse des relations par opposition : ARO)* وتحليل المقابلة (*Analyse par entretien*) والتحليل الموضوعاتي[75] (*Analyse Thématique*) . لتحليل متن المقابلات سيتم الاعتماد على النموذج الأخير أي تقنية التحليل الموضوعاتي لا سيما أنه يمكن من تجميع وترتيب جميع المضامين التي تتقاطع داخل المقابلات الفردية والتي تحيل على نفس الموضوع. وهذا النموذج لا يرمي إلى الإمساك بالتناغم داخل كل مقابلة على حدة بل يروم البحث عن التناغم والتداخل الموضوعاتي الحاصل بين جميع المقابلات. كما أن اختيار هذا النموذج يتماشى مع الجدوى والهدف التوصيفي والتأويلي لأدوات تجميع المتن لا سيما الجداول العامة للمتن وجداول المحاور وجداول التحليل. لهذا تم الاعتماد على شبكة للتحليل ثلاثية الأبعاد لتحديد مضمون المتن الخطابي ، يركز أحدها على إبراز الألفاظ المثيرة وآخر يتجلَّى فيه العمق التفاوضي للخطاب، أما البُعد الثالث فهو لضبط الحقل الدلالي

وبصورة إجمالية تمت ترجمة المتن إلى العربية المعيارية مع الإبقاء على بعض التعابير والصيغ بالدارجة أو الفرنسية كما جاءت على لسان المشاركين والتي أدلوا بها في خضم المقابلة الافتراضية (أنظر المتن المعروض في الجداول). وتمثل جداول التحليل أساس فهم وتأويل الدلالات والتمثلات المجتمعية حول خطاب الكراهية.

[74] Raymond, H. « analyse de contenu et entretien non directif : application au symbolisme de l'habitat » dans *Revue française de sociologie, IX*, (1968), pp. 167-179, p. 178

[75] Blanchet, A. et Gotman A. *L'enquête et ses méthodes : l'entretien*. Nathan. Université, (1992) pp. 95-98

ثانيا: نتائج البحث الميداني

1. نتائج البحث الكمي

1.1. ما هو خطاب الكراهية؟

تختلف تمثلات المبحوثين والمبحوثات لدلالة خطاب الكراهية حسب اختلاف الفئات المكونة لعينة الدراسة، حيث يذهب المهاجرون إلى أن هذا الخطاب يرجع بالأساس إلى نقص في التعليم أو عدم معرفة كيفية العيش مع الآخرين واحترام عاداتهم وأخلاقهم، حيث يرتبط خطاب الكراهية في نظرهم بالعرق والدين والإساءة للآخرين بألفاظ تمييزية التي تمس وتنتهك كرامة الإنسان ووجود ظلم. إنهم يعتبرونه خطاب أو كتابة مسيئة أو تهديدية ضد مجموعة معينة، إنه خطاب عنيف يضر دائما بحساسية الشخص ويثير المشاكل دائما عندهم. ومن مدلولات هذا الخطاب بالنسبة لهم، تلك الكلمات البغيضة التي تقال بقصد الإساءة والإيذاء والتحقير، وهي تعبيرات "عنصرية" تهدف إلى تشويه السمعة.

أما فئة الطلبة، فتتجه إجاباتهم إلى استخلاص كون تحديد تعريف محدد لخطاب الكراهية يبدو أمرا معقدا، وهذا راجع إلى اختلاف الحمولة المفاهيمية المتشعبة التي ظهرت من خلال إجابات الطلبة. لقد تم تعريف خطاب الكراهية على أساس انه ضرب من الإقصاء وسلوك غير أخلاقي يخرج عن النسق المجتمعي في شكل ازدراء للآخر واختلال في العلاقة المجتمعية فهو من هذا المنظور يتكون من مجموع الألفاظ والتعابير ذات الطابع التنقيصي والسلبي ويختلف باختلاف الجهات والفضاءات وينحو منحى صناعة الكراهية من خلال الغلو في بناء الهوية ورفض الآخر. فخطاب الكراهية هو نتاج ووليد لعدة تراكمات من بينها الخوف من الآخر وهو في الأصل نابع من التجربة الشخصية والانتماء المكاني.

فخطاب الكراهية مكتسب وليس فطري وأساسه توجه فردي للتمركز حول الذات (Egocentrisme) ويظل سؤال معيارية العلاقات والتفاعلات الفردية والجماعية قائما لا سيما إذا تم الالتفات إلى تنوع تعبيرات التواصل اللفظي وغير اللفظي التي تفضي الى الإقصاء والتنافر. وذلك لأن الشعور بعدم الانتماء يساهم في انتشار خطاب الكراهية وامتدادات الوصم والأفكار المسبقة وتجذر فكرة الآخر المختلف. ويعتبر كل من رفض الاختلاف الثقافي والديني والعرقي واللغوي، والتحريض على

العنف منطلقات أساسية لتعريف خطاب الكراهية عند الطلبة، في حين يبقى رفض الاختلاف المبني على الجنس والسخرية أقل حضورا في إجابات المبحوثين لتحديد معنى خطاب الكراهية.

الرسم البياني رقم 1: دلالة خطاب الكراهية عند الطلبة

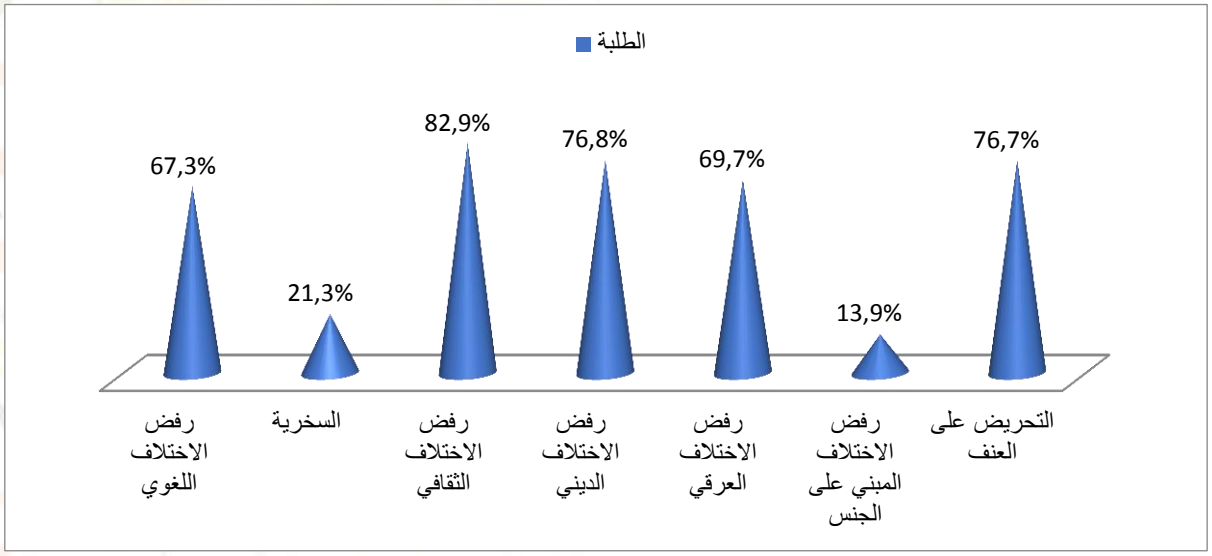

المصدر: الدراسة الميدانية

ويربط الطلبة التحريض عن العنف بالكراهية العنصرية بنسبة 52.2%، والتنمر بنسبة 48.6%، ونشر خطاب مغلوط بنسبة 36.9%، والابتزاز بنسبة 25.1% والتشهير بنسبة 24.3%. كما أن العنف السائد هو العنف اللفظي بنسبة 54.9%. أما الإعلاميين، فيربطون خطاب الكراهية بالتحريض على العنف بنسبة 61.4% والسخرية بنسبة 47.1%. أما رفض الاختلاف الثقافي والديني والعرقي فقد حصل على نسبة 34.3%، تليها رفض الاختلاف اللغوي بنسبة 31.4%، أما رفض الاختلاف المبني على الجنس فحصل على 27.1% فقط.

في مقابل ذلك، اقترح الإعلاميون عدة تعاريف لخطاب الكراهية منها أنه عنف نفسي وتنمر وتقليل من قيمة الآخر ويسبب في انخفاض المردودية الفردية ويكتسي شكلا من اشكال العنف الرمزي تجاه بعض الفئات مثل المثليين والمختلفون دينيا والنساء. كما أن هذا الخطاب حاضر بكثافة عند صناع المحتوى على شبكات التواصل الاجتماعي باعتبارهم فئة جديدة من الاعلاميين لهذا اقترح بعض المشاركين إحداث مؤسسة ترعى وتراقب الأخلاقيات داخل الجسم الإعلامي الالكتروني لا سيما أن بعض المواقع الإلكترونية تحتضن بعض الحسابات والرواد الوهميون .

إن هذا الاختلاف في تحديد معنى "خطاب الكراهية" خاضع إلى السياق الذي يقع ضمنه هذا الخطاب من جهة، والتجربة الشخصية لكل طالب(ة) على حدة، وكذا الطريقة التي يتمثل بها هذا الخطاب من جهة ثانية. فعلى الرغم من استخدامه المتكرر، لا يوجد تعريفا واحدا متفق لما يسمى ب "خطاب الكراهية"، في الوقت الذي سنت فيه معظم الدول تشريعات ضد كل أشكال التعبير المدرجة في إطار "خطاب الكراهية"[76]. وبموجب القانون الدولي، يقصد بهذا الأخير التحريض على إلحاق الأذى بالآخرين(ولاسيما التحريض على التمييز والعداء والعنف)، خدمة لفئة اجتماعية أو ديمغرافية معينة، كما قد يشمل تعريف خطاب الكراهية على سبيل المثال لا الحصر التصريحات التي تحتوي على تهديد بالعنف أو تدعو إلى استخدام العنف. وبالنسبة للبعض يشمل هذا المفهوم كذلك الكلمات التي تدعو التحيز وعدم التسامح، نظرا لما يمكن أن تسببه من تأجيج للعداء والعنف وتشجيع التمييز[77].

ويستعمل مجلس أوروبا تعريفا مفاده أن خطاب الكراهية هو الدعوة أو الترويج أو التحريض على تشويه السمعة أو الكراهية أو الإساءة إلى شخص أو مجموعة من الأشخاص وكذلك أي إزعاج أو إهانة أو تنميط سلبي أو وصم أو تهديد لهؤلاء الأشخاص على أساس قائمة غير شاملة للخصائص أو الحالة الشخصية، بما في ذلك العرق، أو اللون، أو اللغة أو الدين أو المعتقد أو الجنسية أو الأصل القومي والاثني، وكذلك النسب والعمر والإعاقة ونوع الجنس والهوية الجنسية والتوجه الجنسي[78].

يبدو من خلال التعريفات المقترحة سالفا أن خطاب الكراهية مفهوم واسع يشمل العديد من أشكال التعبير، ويتداخل مع جملة من القيم الإنسانية و مبادئ حقوق الإنسان عامة، مما يجعل من الصعوبة تحديد متى يكون خطابا ما منطويا على الكراهية. في هذا السياق، يرى روبرت بوست[79] أنه يجب التحلي بالكثير من الدقة قبل وصف تعبير معين بأنه خطاب كراهية[80]، ويبقى التحدي الذي يواجه كافة المجتمعات اليوم هو كيفية مناهضة خطاب الكراهية دون المس بحرية التعبير المكفولة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ولعل التداخل الكبير الذي نلمسه بين خطاب الكراهية وحرية التعبير

---

[76] Weber. A, Manuel sur le discours de haine, 2009 P.3

[77] Weber. A, Op.cit.

[78] الأمم المتحدة، الجمعية العامة، القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما، المذكرة: 8/32)

[79] محامي أمريكي وأستاذ القانون وعميد كلية الحقوق بجامعة ييل الامريكية

[80] McGonagle.T, The council of Europe against online hate speech: conundrums and challenges, Expert Paper, P.3.

يعزى إلى كون خطاب الكراهية يشمل العديد من أشكال التعبير من جهة، ومن جهة أخرى كون خطاب الكراهية قد يشكل استهدافا لحرية التعبير جاعلا منها وسيلة لتعزيز ونشر ثقافة الكراهية.

2.1. المفاهيم والمتغيرات

1.2.1.التعددية العقدية

تختلف الانتماءات الدينية لدى فئة المهاجرين من إفريقيا جنوب الصحراء، حيث تمثل المسيحية والإسلام نسبة حضور كبيرة. هذه المعطيات تبين أن أكثر من نصف العينة ينتمون إلى الديانة الإسلامية وذلك بنسبة 52,9%، تليها نسبة المنتمين إلى الديانة المسيحية بنسبة 44,3%، تليها animiste بنسبة 1.4%، أما 1.4% لا يريدون الإجابة على هذا السؤال. ويمكن تفسير هذه النتيجة بكون أغلب أفراد العينة ينتمون إلى دول إفريقيا جنوب الصحراء حيث تعتبر الديانتين الإسلامية والمسيحية هما الأكثر حضورا في الدول المنتمية إلى هذه المنطقة. كما يرجع هذا الأمر إلى غياب حرية ممارسة الشعائر الدينية في المغرب، الأمر الذي يؤكده الرسم البياني أسفله (رسم بياني رقم 2) من خلال عدم بوح المبحوثون بأماكن ممارسة شعائرهم الدينية.

الرسم البياني رقم 2: فضاءات ممارسة الشعائر الدينية

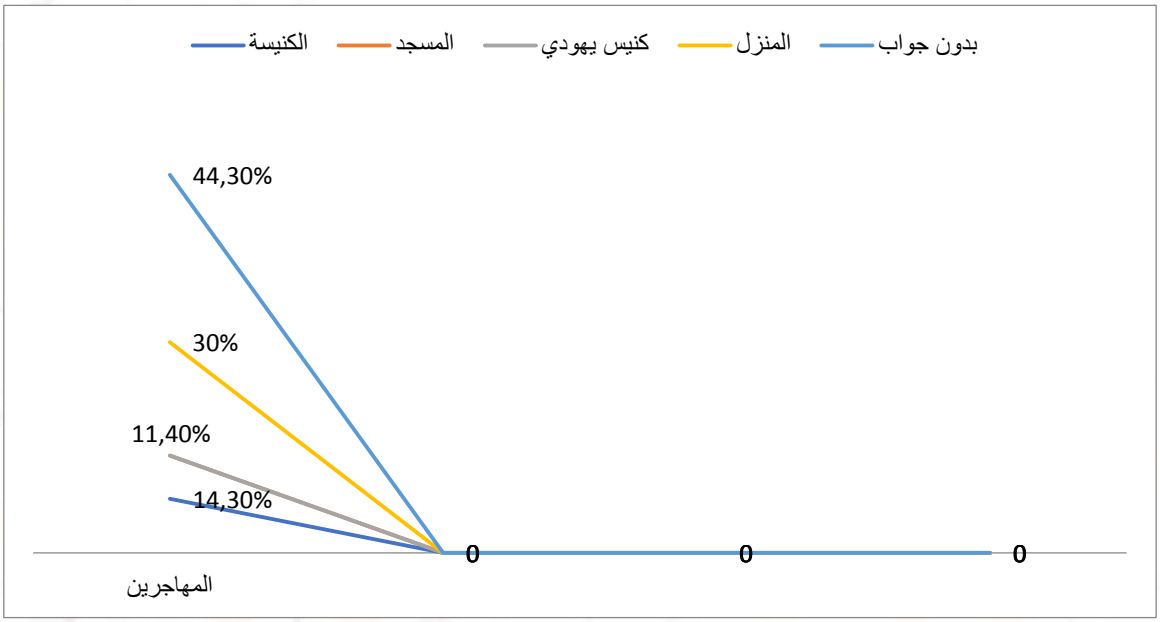

المصدر: الدراسة الميدانية

نلاحظ أن نسبة كبيرة من أفراد العينة لم تجب عن السؤال المطروح بخصوص الفضاءات التي يمارسون فيها شعائرهم الدينية، وذلك بنسبة 44,3%، في المقابل صرحت نسبة 30% بأنها تمارس شعائرها الدينية في منازلهم، إضافة إلى 11,4% ممن يمارسونها في المساجد، رغم أن العينة الأغلب هي فئة معتنقي الديانة الإسلامية. لقد اتسمت الاجابة على هذا المعطى بنوع من التردد، لأن أغلب المبحوثين لم يجيبوا على أماكن ممارسة شعائرهم الدينية بالرغم من أن أغلبهم يحسون بحرية أكبر في ممارسة هذه الشعائر، التي يبينها الرسم البياني التالي:

الرسم البياني رقم 3: حرية ممارسة الشعائر الدينية

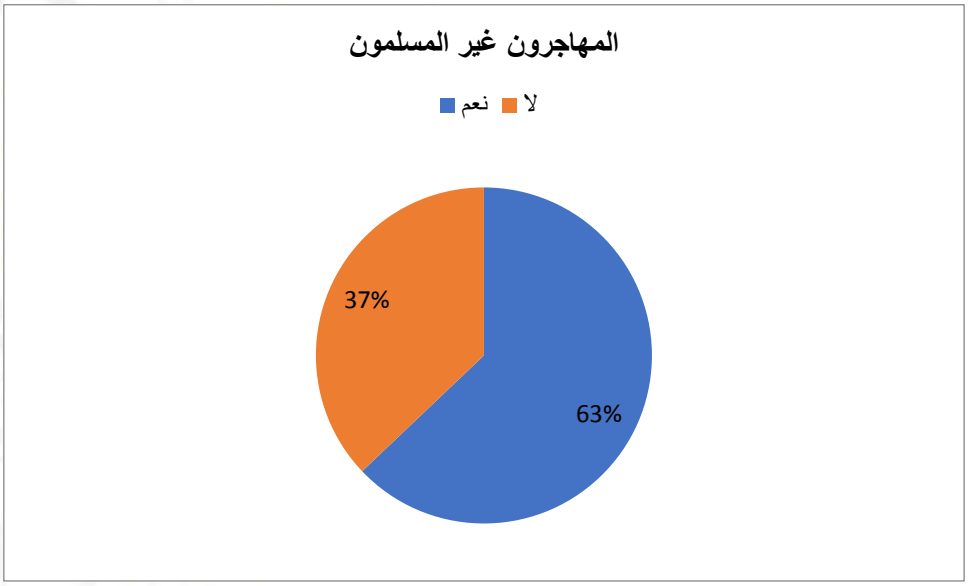

المصدر: الدراسة الميدانية

نلاحظ أن أكثر من نصف العينة صرحوا بأنهم يشعرون بالحرية في ممارسة شعائر ديانات أخرى غير الإسلام، وذلك بنسبة 63%، بينما صرحت نسبة 37% بعدم الشعور بالحرية في ممارسة شعائرهم الدينية.

2.2.1. المؤسسات الجامعية

تداول المبحوثون إشكالية الكراهية داخل المجال الجامعي في علاقتها بالانتماء الترابي وشعب التخصص والتنويعة أو اللهجة المستعملة وتأثيرها في عدم قبول الآخر. وكاستنتاج أولي خلص المشاركون إلى أن خطاب الكراهية ينبني في غالبية الأحيان على سلوك الغلو الهوياتي (Ethnocentrisme)وغياب القدرة على الاختلاف والخلاف. ففي سياق الجامعة هذا الغياب يولد

خطابا متشنجا بين الطالب والأستاذ، لهذا تمت الإحالة على بعض الأمثلة مثل ما يقع في جامعات شمال المغرب من تمثلات حول الأساتذة القادمين من مدن أخرى والذين ينعتون ب "الداخلية" و نعت "العروبية" للمنتمين لمنطقة الغرب. ومن هنا تكمن خطورة التمثلات التي تدوم في الزمان والمكان وتعقد دور الجامعة كفضاء للعيش المشترك لا سيما أن انغلاق الجامعات المغربية على بعضها وعدم تبادل الخبرات والطلبة يشكل عائقا لانتشار ثقافة التسامح وتقبل الآخر .

في مقابل هذا، اتفق المبحوثون على أن تنامي خطاب الكراهية في الجامعة مرده كذلك كون الوافدين عليها من الشباب الذين يتراوح سنهم بين 18 سنة و24 سنة واكتشافهم لمجال وفضاء جديد هو الكلية وبالضبط الحي الجامعي الذي يعد بحسب بعض الآراء مصنعا لخطاب الكراهية من خلال تفشي النزعة القبلية والتمثلات السالبة تجاه الآخر من خلال تعابير لغوية موروثة عن الصراع بين القبائل والمجموعات. وفي هذا الخضم يطرح السؤال هل تفشي خطاب الكراهية هو تطبيع مع الأحادية وعدم تقبل الإختلاف والتعدد .

لا تخلو الفضاءات الجامعية من خطاب الكراهية سواء بشكل عمودي (إدارة/ أساتذة/ طلبة) أو بشكل أفقي (بين الطلبة أنفسهم). لقد بينت نتائج الدراسة الكمية أن 27.4 % من الطلبة يعتبرون أنفسهم ضحايا خطاب الكراهية، في مقابل 72.6 % لا يعتبرون أنفسهم كذلك. كما أن 37.6% من الطلبة المغاربة يذهبون إلى أن هناك حضور نسبي لخطاب الكراهية في المؤسسات الجامعية بالمغرب، في حين 31% منهم يرونه بأنه حاضرا، أما 15.3% فيعتقدون بأنه أقل حضورا، و 7.8% يعتبرونه أكثر حضورا، بينما يرى 8.2% من الطلبة بأن خطاب الكراهية بالفضاءات الجامعية غائب. ومن بين التعابير السائدة داخل المؤسسات الجامعية التي تعبر عن هذا الخطاب نجد: عزي، عروبي، الداخيل، تاعرابت، عروبي مكلخ، كحلوش، شلح، صحراوي، حرطاني، كربوز... إن هذه التعابير تندرج ضمن الحقل الدلالي الإثني السائد داخل الجامعة المغربية، حيث تتواجد الفصائل الطلابية بكثرة وما يرتبط بها من كراهية مبنية على الإثنية أو الإديولوجية السياسية.

ومن بين المجالات الجامعية التي تعرف منسوبا مرتفعا من خطاب الكراهية بحسب المشاركين تمت الإحالة على جامعة ابن زهر لاسباب بعينها منها العنصرية القائمة على الاختلاف الاثني والأعداد الكبيرة للطلبة القاديمين من الصحراء والمناطق الأمازيغية مما صار معه الحديث عن " صراع الجبابرة" . في المرتبة الثانية تمت الإشارة إلى جامعة القاضي عياض لا سيما فيما يتعلق بالنزاعات

والتصادمات القائمة بين طلبة قلعة السراغنة والطلبة الصحراويين. في حالة جامعة مراكش يمثل التقاطع الاثني والتقارب بين الثقافات والدراية بها أساس خطاب الكراهية لا سيما أن الطلبة الصحراويين يزدرون الصفات الاجتماعية للسراغنة الذين يتواجدون بالأقاليم الصحراوية الجنوبية مما يدفع على استنتاج أولي أن الجامعة صارت محضنا من محاضن خطاب الكراهية. اما فيما يتعلق بجامعة فاس فالتراكم التاريخي النضالي يعد بحسب المشاركين المصدر الأساس لتفشي خطاب الكراهية في صفوف الطلبة فيصبح معه فضاء الجامعة فضاء للتصادم مع خصم مفترض (السلطات ، الحكومة ، المختلف أيديولوجيا . (...

لهذا يمكن اعتبار أن خطاب الكراهية هو نوع من أنواع التنفيس عن الاحباطات المجتمعية وأن فضاء الجامعة هو فضاء للحرية يفضي على تشنج عمودي وأفقي يمكتد كذلك خارج أسوار الجامعة. كما تم كذلك الاستشهاد بجامعات فتية مثل جامعة الناضور التي يعتبر فيه الأجنبي المنتمي لجهات ترابية أخرى "إغربيين" أي الغريب عن المجموعة وعن عاداتها لتعدو الجامعة مجالا لامتداد التمثلات السائدة داخل المجتمع الريفي. ويعمق هذه الخطابات وجود تمثلات أفقية ترتبط بعلاقة خطاب الكراهية والتنمية من قبيل ثنائية المغرب النافع والمغرب غير النافع ذلك لأن الخطاب يرتبط في غالبية الحالات بنمط العيش والانتقال من القبيلة إلى الحياة الحضرية ويصطدم بالآليات والشحن النفسي (النكت والوصم الاجتماعي) المكتسبة من التنشئة المجتمعية التي يمكن ان يتحول معها الخطاب إلى عنف مادي وجسدي تجاه الآخر. هل يمكن اعتبار إذن أن التنوع والاختلاف ينعشان ويفضيان إلى خطاب الكراهية داخل الفضاء الجامعي؟ في مقابل تم تحويل هذا الواقع المجالي للجامعة إلى الفضاء الافتراضي مما أدى إلى خلق خطاب كراهية رقمي نتجت عنه ثقافة كراهية تناظرية تعتمد على التشبيك والمجموعات والتكتل والاستقطاب فأصبح معها انتاج الكراهية من المسلمات التي تتأسس على الأفكار المسبقة حول الآخر وتشجع على الأحادية الثقافية واللغوية والعقدية وتشيع ثقافة العداء والعنف الرمزي.

من جهة أخرى، لم يكن الطلبة المهاجرين الذي يدرسون بالجامعات المغربية ضحية لهذا الخطاب بشكل كبير سواء من طرف الأساتذة أو الطلبة، حيث يشير الجدول أسفله أن نسبة من كانوا ضحية لخطاب الكراهية من طرف الأساتذة لا تتجاوز نسبتهم 26.9%، في مقابل 73.1% صرحوا بأنهم لم يكونوا ضحية لأي شكل من أشكال الكراهية. موازاة مع ذلك، نجد 27.7% من الطلبة المهاجرين سبق لهم أن كانوا ضحايا لخطاب الكراهية من طرف زملائهم الطلبة في مقابل 72.3% لم يكونوا

ضحايا له. وهذه نسب متقاربة، الشيء الذي يبين ضعف هذا الخطاب بالمؤسسات الجامعية، وهذا راجع ربما للمستوى التعليمي والوعي بالتعدد داخل الجامعة.

الرسم البياني رقم 4: طبيعة خطاب الكراهية الذي تعرض له الطالبة المهاجرون من طرف الأساتذة والطلبة.

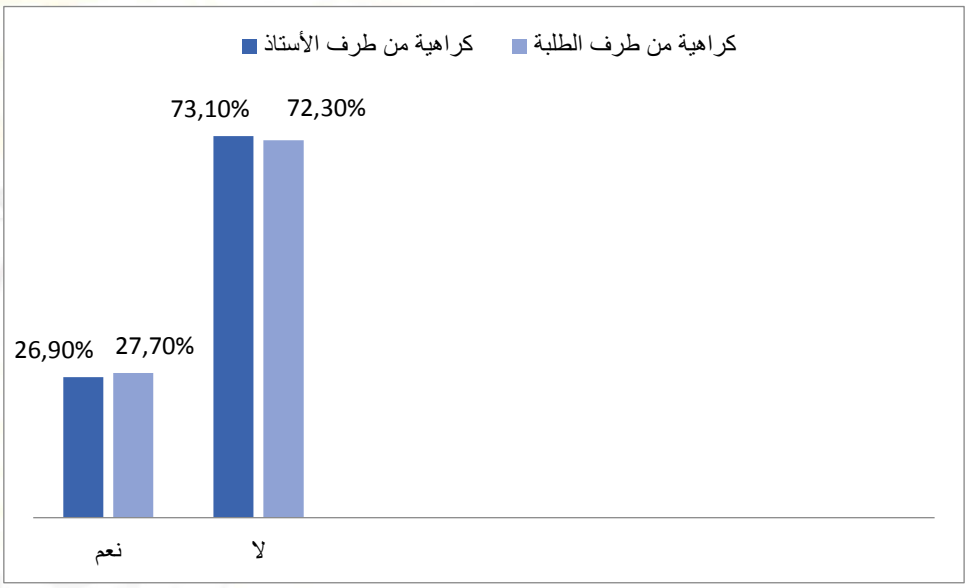

المصدر: الدراسة الميدانية

أما فيما يخص الطلبة المغاربة، نجد 51% منهم لم يكونوا ضحايا لخطاب الكراهية من طرف زملائهم، في مقابل 49% منهم سبق لهم أن كانوا ضحية لهذا الخطاب. ويرتبط هذا الخطاب في هذا السياق بالجدال الفكري الذي يحصل بين الطلبة بنسبة 46.4%، كما يرتبط أيضا بالتعبير عن الآراء بنسبة 40.6%، والانتقام بنسبة 16.7%. من جهة أخرى، نجد أن 20.4% فقط من الطلبة هم من وجهوا خطاب الكراهية لزملائهم، في مقابل 79.6% لم يوجهوا خطاب الكراهية. بناء على ذلك، نجد هذا الأخير مرتبط كذلك بنفس المتغيرات المتعلقة بالتعبير عن الرأي والانتقال والجدال الفكري.

نستخلص مما سبق، أن الطلبة المهاجرين أقل عرضة وممارسة لخطاب الكراهية في الفضاءات الجامعية مقارنة بالطلبة المغاربة. إلا أن تلك النسبة الضئيلة من خطاب الكراهية الموجودة بالمؤسسات الجامعية، والتي تمارس ضد الطلبة المهاجرين، يرجعها المبحوثون إلى متغيرات عديدة، سواء ذلك الصادر من طرف الأساتذة أو من طرف الطلبة. ومن بين المتغيرات الحاضرة بشكل كبير كتفسير لهذا الخطاب عند الطلبة، نجد اللون والثقافة وصفة المهاجر، مقارنة بالأساتذة. فيما احتلت اللغة والأصل الإثني مكانة كبرى عند الأساتذة مقارنة بالطلبة. أما الدين فقد حضر بنسب متقاربة عند كل من الطلبة والأساتذة.

الرسم البياني رقم 5: إجابات الطلبة حول طبيعة خطاب الكراهية الذي تعرضوا له من طرف الأساتذة والطلبة

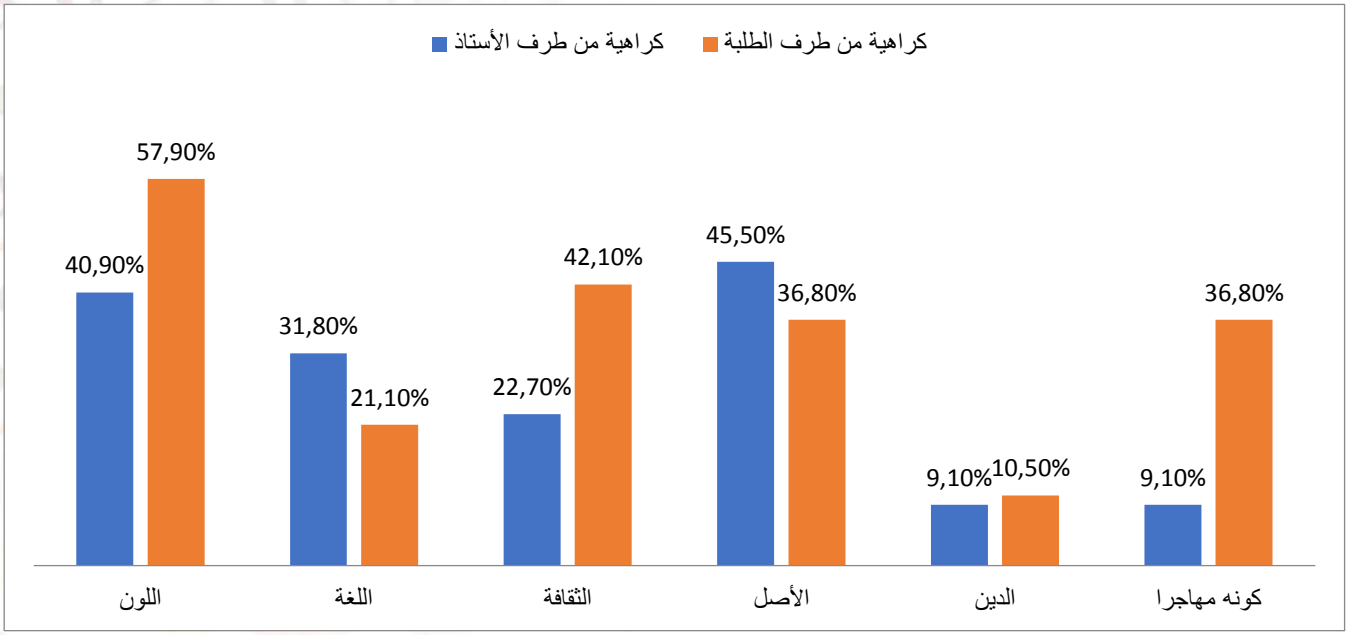

المصدر: الدراسة الميدانية

يتضح من خلال هذا الرسم البياني أن خطابات الكراهية الذي تعرض لها الطلبة المهاجرون من طرف الأساتذة كانت على أساس أصلهم الإثني (الانتماء إلى دول إفريقيا جنوب الصحراء) وذلك بنسبة 45,5%، يليها خطاب الكراهية على أساس لون البشرة بنسبة 40,9%، تليها خطابات الكراهية على أساس اللغة بنسبة 31,8%، فيما لم تتجاوز نسبة خطاب الكراهية على أساس الثقافة 22,7%. بينما لم تمثل نسبة خطاب الكراهية على أساس كل من الدين و وضعية المهاجر (كونه مهاجرا) سوى 9, 1%.

كما يتضح من جهة أخرى أن نسبة كبيرة من خطابات الكراهية التي تعرض لها الطلبة من أفراد العينة المهاجرة من طرف طلبة آخرين كانت على أساس لون البشرة بنسبة 57,9%، يليها خطاب الكراهية على أساس الثقافة بنسبة42,1%، يليها خطاب الكراهية على أساس الأصل الاثني ووضع المهاجر (كونهم مهاجرين) بنسبتين متساويتين وهي 36,8%، بينما بلغت نسبة خطاب الكراهية على أساس اللغة 21,2% يليها خطاب الكراهية على أساس الدين بنسبة 10,5%. هذا الأمر يزكيه توفر هؤلاء الطلبة المهاجرون على أصدقاء من الطلبة المغاربة وذلك بنسبة 88, 6%، في حين صرحت نسبة 13, 4% أنهم لا تربطهم علاقات صداقة مع طلبة مغاربة.

لقد تم تأكيد كون الأساتذة بنسبة 38%، والإدارة بنسبة 36.1% والطلبة 75.7% هم مصدر خطاب الكراهية داخل المؤسسات الجامعية بالمغرب. أما فيما يخص الفضاءات الجامعية التي تمارس فيها خطاب الكراهية فهي: ساحة الكلية بنسبة 76.5%، وداخل المدرج/القاعة بنسبة % 40.8، وفي المقصف بنسبة 34.9%، ثم في مرافق الإدارة بنسبة 29.4%. من جهة أخرى، اعتبرت الدارجة المغربية هي اللغة الأكثر استعمالا في خطاب الكراهية بنسبة 83.5% في مقابل اللغات واللهجات الأخرى التي لم تتجاوز نسبتها 34.1% كما يبين الرسم البياني الآتي:

الرسم البياني رقم 6: لغة خطاب الكراهية داخل المؤسسات الجامعية

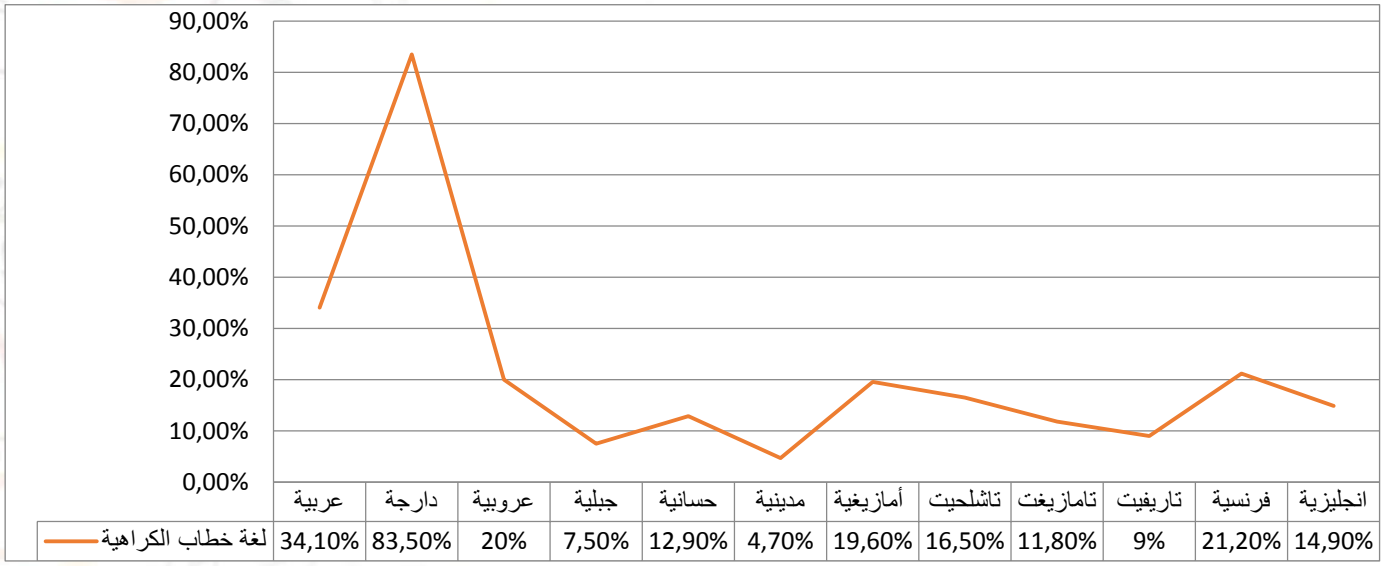

	عربية	دارجة	عروبية	جبلية	حسانية	مدينية	أمازيغية	تاشلحيت	تامازيغت	تاريفيت	فرنسية	انجليزية
لغة خطاب الكراهية	34,10%	83,50%	20%	7,50%	12,90%	4,70%	19,60%	16,50%	11,80%	9%	21,20%	14,90%

المصدر: الدراسة الميدانية

يبين هذا الرسم البياني أن 92.2% من الطلبة المغاربة يرون بأن خطاب الكراهية يؤثر على التحصيل الجامعي عند الطلبة في مقابل 7.8% منهم لم يرونه مؤثرا، وذلك من خلال خلق بيئة متوترة والتأثير على مردودية الطالب وكذا تقليص ساعات الحضور، هذا بالإضافة إلى غياب الأستاذ.

الرسم البياني رقم 7: الأشخاص الأكثر عرضة للكراهية

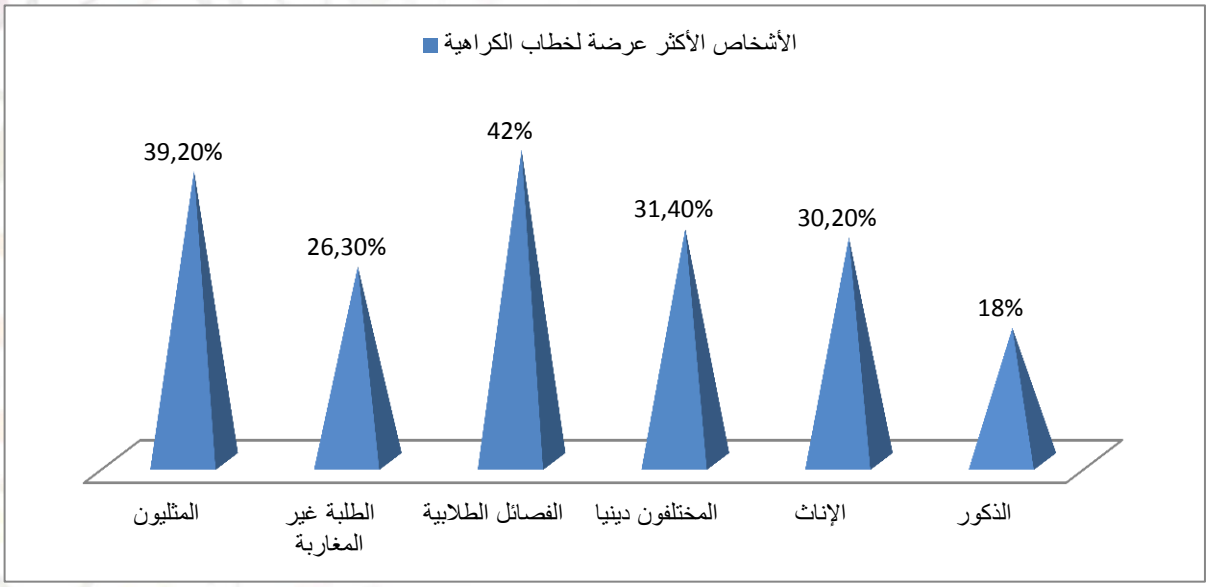

المصدر: الدراسة الميدانية

يبين الرسم البياني رقم 7 أن الأشخاص الأكثر عرضية لخطاب الكراهية هم الفصائل الطلابية بنسبة 42%، وهذا راجع إلى التواجد الكبير لهذه الفصائل في الجامعات المغرب، كما أنه راجع إلى الصراع المستمر بين هذه الفصائل بشكل شبه يومي. كما بين النتائج أيضا تعرض المثليين بنسبة 39.2%، والمختلفون دينيا بنسبة 31.4% إلى هذا النوع من الخطاب، الشيء الذي يزكي رفض الإختلاف في المجتمع. بينما حصلت الإناث على 30.2% والطلبة المغاربة على 26.3%، أما الذكور فقد اعتبروا أيضا عرضة لخطاب الكراهية بنسبة ضعيفة، مقارنة مع الفئات الأخرى، بنسبة 18%.

الرسم البياني رقم 8: الوقت الذي يسود فيه خطاب الكراهية

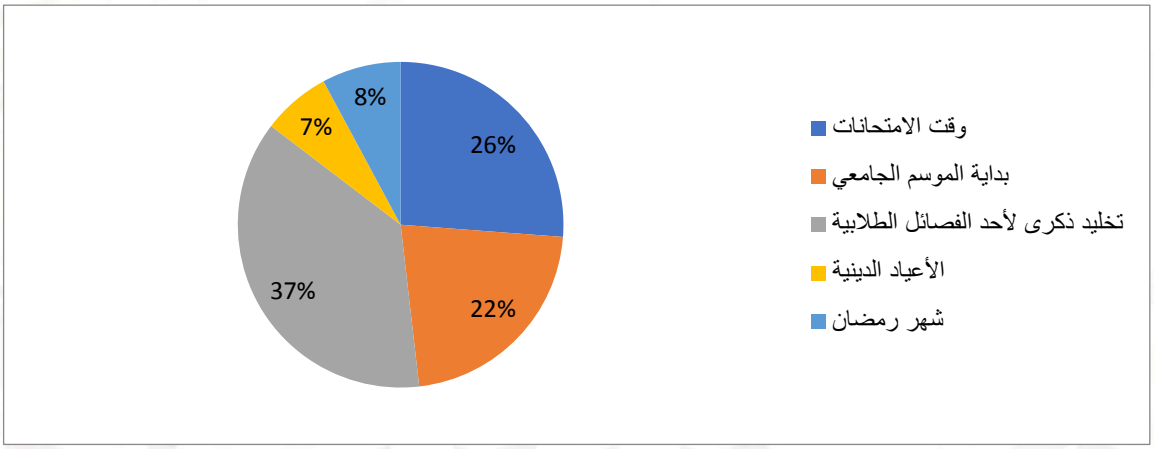

المصدر: الدراسة الميدانية

فيما يخص الأوقات التي يسود فيها خطاب الكراهية داخل المؤسسات الاجتماعية، فقد حدد المبحوثون الطلبة أن تخليد ذكرى إحدى الفصائل الطلابية تعتبر من أكثر الأوقات بنسبة 37%، تليها وقت الإمتحانات بنسبة 26%، تليها بداية الموسم الجامعي بنسبة 22%. أما شهر والأعياد الدينية لا يسود فيها خطاب الكراهية بشكل كبير مقارنة بالأوقات السابق ذكرها، حيث توصلنا إلى أن 7% من الطلبة فقط أشاروا إلى الأعياد الدينية و 8% أشاروا إلى شهر رمضان.

3.2.1.الشبكات الاجتماعية

لقد رافق الانتشار الكبير لوسائل التواصل الاجتماعي، باعتبارها وسائل متاحة للجميع، طفو الاختلافات الاثنية والعرقية والجنسية والدينية والجغرافية والاجتماعية والسياسية – والتي هي اختلافات طبيعية – الأمر الذي يشكل مجالا خصبا، لتصاعد خطاب الكراهية الذي يستند على عدة متغيرات كاللغة والدين واللون والثقافة... بالرغم من الحضور المتزايد لخطاب الكراهية على وسائل التواصل الاجتماعي، إلا أن نتائج هذه الدراسة بينت أن فئة المهاجرين لم يكونوا ضحايا لهذا الخطاب مقارنة بمن سبق لهم وأن كانوا ضحايا له. هذه المقارنة يبينها الرسم البياني أسفله:

الرسم البياني رقم 9: خطاب الكراهية على وسائل التواصل الاجتماعي

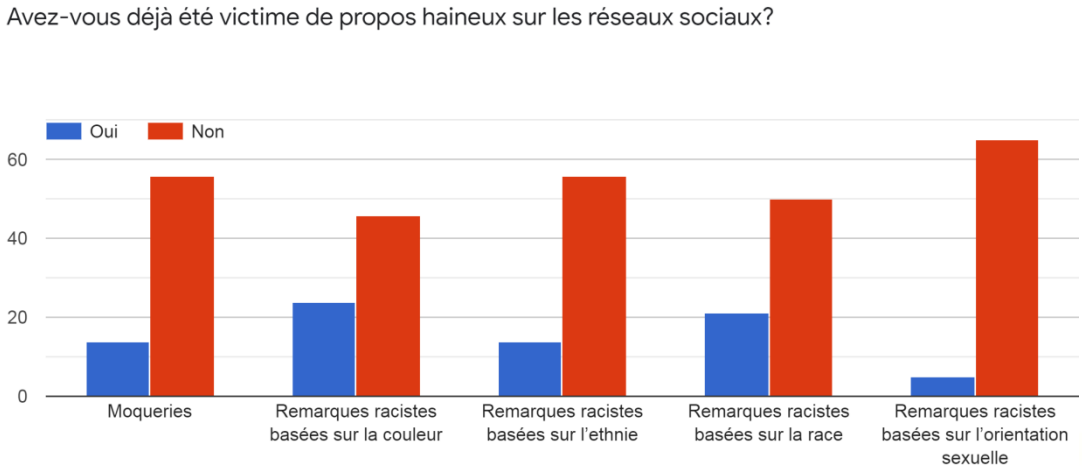

المصدر: الدراسة الميدانية

يبين الرسم البياني رقم 9 أن هناك نسبة قليلة من المبحوثين الذين تعرضوا لخطاب الكراهية على وسائل التواصل الاجتماعي، حيث نستخلص أن نفس العينة التي لم تكن ضحية خطاب الكراهية

بنسبة كبيرة، هي نفسها العينة التي لم تقم بأية تعابير أو آراء أو مشاعر تنم عن خطاب الكراهية على وسائل التواصل الاجتماعي، حيث يبين الجدول أسفله هذا التوزيع كالآتي:

الرسم البياني رقم 10: آراء أو تعابير عبر وسائل التواصل الاجتماعي

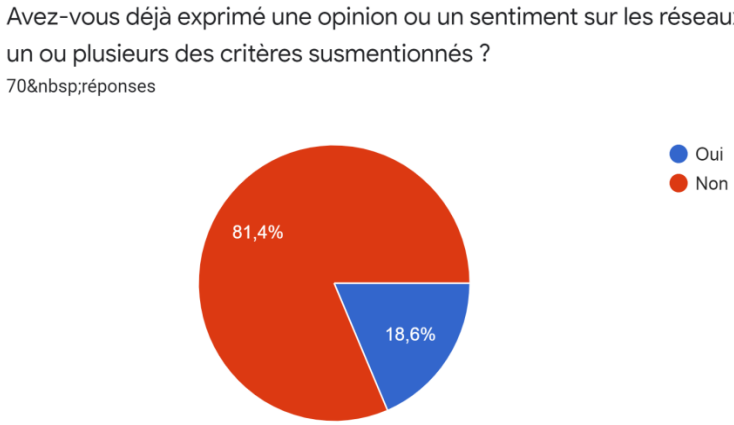

المصدر: الدراسة الميدانية

يبين هذا المعطى أن أغلبية أفراد العينة صرحوا بأنه لم يسبق لهم أن عبروا عن أي آراء أو مشاعر عبر وسائل التواصل الاجتماعي على أساس المعايير المشار إليها أعلاه وذلك بنسبة 81,4%، بينما نسبة 18,6% صرحت بأنها سبق لها القيام بذلك. لكن هذا لا يعني غياب أي احتكاك مع هذا الخطاب سواء منتجا له أو متأثرا به، حيث يبين الرسم البياني أسفله أن نسبة كبيرة تعرضت لخطاب الكراهية بمختلف أشكاله سواء كضحايا أو كشاهدين:

الرسم البياني رقم 11: مستوى الاحتكاك مع أبعاد خطاب الكراهية عبر وسائل التواصل الاجتماعي

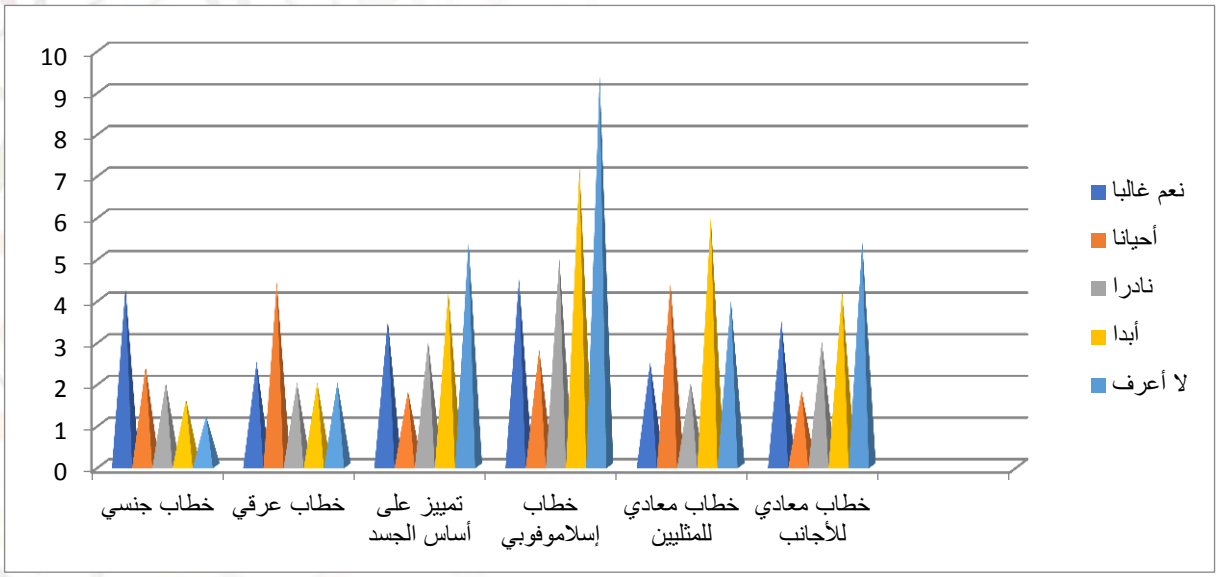

المصدر: الدراسة الميدانية

يبين هذا الرسم البياني إجابات أفراد العينة المهاجرون حول ما إن كان قد سبق لهم أن التعرض عبر وسائل التواصل الاجتماعي لأحد أنواع الخطابات المشار إليها في الرسم، سواء كضحايا أو كشاهدين. لقد أفرزت النتائج هؤلاء المهاجرون يتعرضون لخطابات عنصرية في غالب الأحيان، مقارنة بالخطابات المرتبطة برفض الأجانب أو الاسلموفوبيا أو التمييز على أساس الجسد والجنس والمثلي الجنس التي نادرا ما يتعرض لها أغلب المبحوثين.

2. محددات خطاب الكراهية بالمغرب

1.2. المهاجرين

الرسم البياني رقم 12: مستوى الاتفاق مع حرية التعبير وتشديد العقوبات على مستعملي خطاب الكراهية

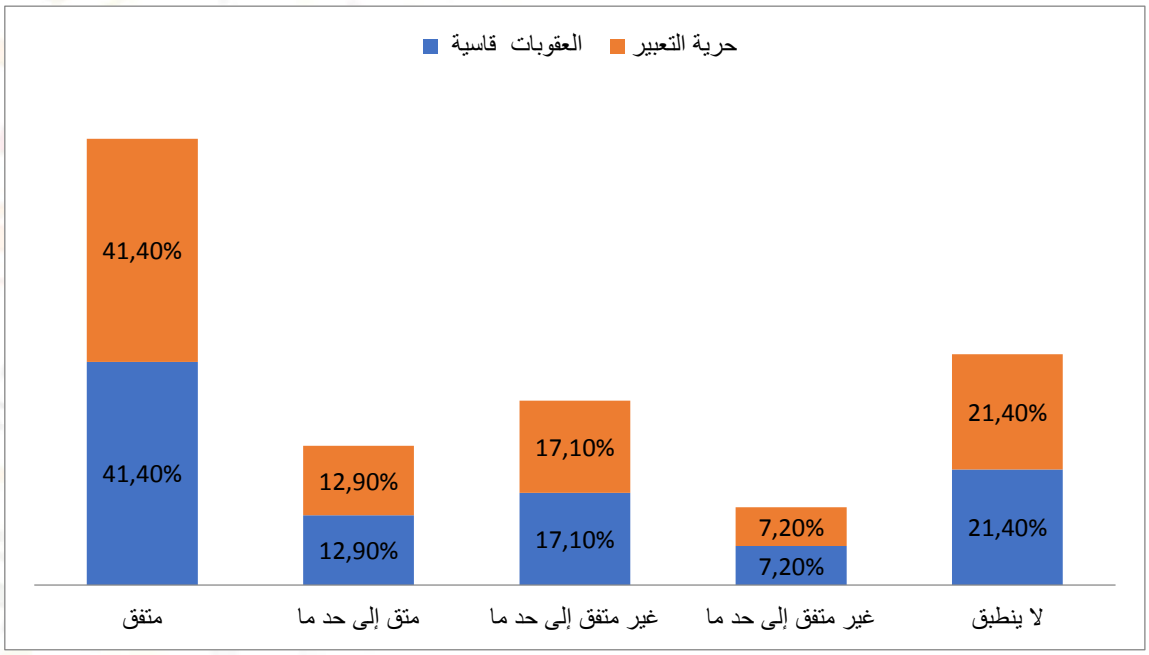

المصدر: الدراسة الميدانية

يتبين من خلال الرسم البياني أعلاه أن نسبة مهمة من أفراد العينة المبحوثة ضمن فئة المهاجرين تمثل 41.4% يتفقون كليا مع فكرة أن "*الناس يجب أن يكونوا أحرارا في تعبيرهم عن أفكارهم دون أية قيود*"، في حين أن نسبة 12.9% صرحت بأنها تتفق إلى حد ما مع ذلك، بينما نسبة 7.2 % لا تتفق أبدا، أما نسبة 21.4 % فقد كان موقفها محايدا تجاه هذه الفكرة. موازاة مع ذلك، يذهب 41.4% من أفراد هذه العينة إلى أنهم متفقين مع فكرة أن *"العقوبات على مستعملي خطاب الكراهية يجب أن تكون قاسية"* ، كما أن نسبة 12.9% تتفق إلى حد ما، في المقابل صرحت نسبة 7.2% أنها لا تتفق تماما مع ذلك، وتبقى نسبة 21.4 كان موقفها محايدا.

فيما يخص فكرة أنه *"لا يجب معاقبة مستعملي خطابات الكراهية، لأن هذه الخطابات لا تؤدي إلى أفعال إجرامية"* ، نلاحظ أن أفراد العينة لا تتفق تماما مع هذه الفكرة وذلك بنسبة 38.6%، بينما نسبة 20% لا تتفق إلى حد ما مع ذلك، في المقابل صرحت نسبة 11,4% بأنها تتفق تماما مع هذه الفكرة، تليها نسبة 18,6% التي صرحت بأنها تتفق إلى حد ما مع ذلك، بينما بقيت نسبة 11,4%

محايدة إزاء هذه الفكرة. انطلاقا من هذه المعطيات، يمكن استخلاص أن عدم تطبيق القوانين يشجع عدة منابر إعلامية تشتغل بمنطق الكراهية تجاه بعض الأفراد أو الفئات المستهدفة ، من هذه الزاوية طرح المشاركون إشكالية التمييز بين خطوط التماس بين مفهوم الحرية وخطاب الكراهية.

الرسم البياني رقم 12: مستوى تردد المهاجرين على وسائل التواصل الاجتماعي

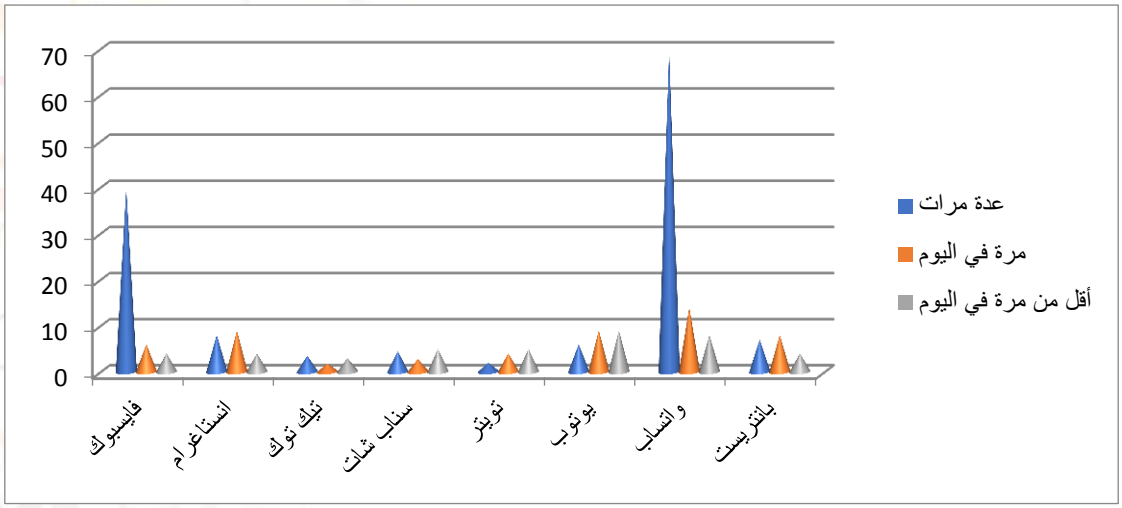

المصدر: الدراسة الميدانية

ينحدر معظم أفراد العينة ينحدرون من دول إفريقيا جنوب الصحراء، (الكاميرون، الكونغو برازافيل، غانا، غينيا بيساو، النيجر، رواندا، السنغال، زامبيا) ، إضافة نسب قليلة ممن ينتمون إلى السودان. ويبين هذا الرسم البياني مستوى تردد المهاجرين على وسائل التواصل الاجتماعي، حيث بينت النتائج أن الفايسبوك والواتسات يعتبران أهم وسليتين يتردد عليها المهاجرون عدة مرات يوميا مقارنة بباقي الوسائل الأخرى. ويبين هذا المعطى أهمية هاتين الوسيلتين في التواصل الفوري عند هؤلاء المهاجرين.

الرسم البياني رقم 13: محددات خطاب الكراهية عند المهاجرين في وسائل التواصل الاجتماعي

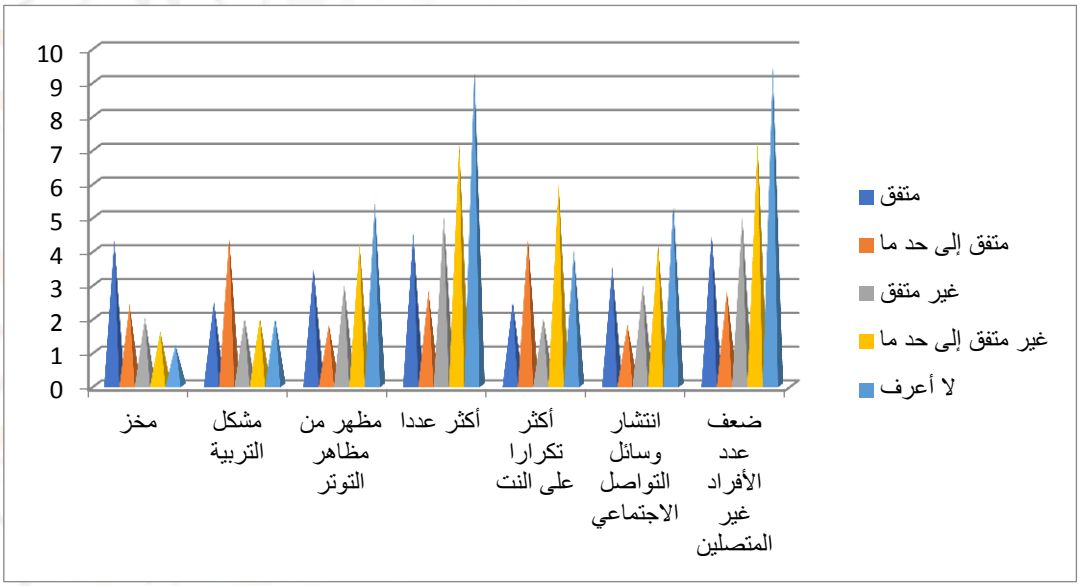

المصدر: الدراسة الميدانية

يذهب المبحوثون إلى أن انتشار وسائل التواصل الاجتماعي والتردد الكبير للأشخاص المستعملين لها عليها، تعتبر محددات أساسية لانتشار خطاب الكراهية على وسائل التواصل الاجتماعي. ويرجه هؤلاء المهاجرون انتشار هذا الخطاب على هاته الوسائل راجع بالأساس إلى مشكل التربية هذا بالإضافة إلى بعض التوترات التي تحصل في هذا الفضاء الافتراضي، وهي توترات مخزية حسبهم.

2.2. الصحفيون

يذهب أغلب المبحوثون الصحفيون إلى أنهم غير راضون نسبيا على قانون الصحافة بالمغرب بنسبة تمثل 31.4%، في حين نجد 21.4% منهم راضون نسبيا و21.4% راضون على هذا القانون. أما من هو راضون جدا لا يتجاوز نسبة 8.6%، وهي نفس النسبة التي وجدنا عند من هم غير راضون نهائيا على هذا القانون. موازاة مع ذلك، هناك 7.1% فقط من يعتقدون أن وسائل الإعلام تساهم في محاربة خطاب الكراهية بشكل جيد، في مقابل 18.6% لا يعتقدون ذلك بصفة نهائية، في حين هناك 31.4% يرون بأنها لا تساهم نسبيا، تليها 27.1% راضون نسبيا على مساهمة وسائل الاعلام هاته في محاربة خطاب الكراهية، يبقى فقط 15.7% من هم راضون على هاته المساهمة.

من جهة أخرى، بينت النتائج أن 30% يرون أن مدونة أخلاقيات مهنة الصحافة لها دور في الحد من خطاب الكراهية، و 22.9% يرون بأن لها دور كبير، فيما يذهب 15.7% من المبحوثين

الصحفيين إلى أن لها دور كبير نسبيا، أما 22.9% يرون بأن ليس لها دور نسبيا، في حين يذهب 8.6% إلى أن مدونة الأخلاقيات ليس لها دور نهائيا في الحد من خطاب الكراهية. هذا في الوقت الذي لم يسبق للعينة وأن توبعت قضائيا لنشرك لخطاب الكراهية.

ويتجه أغلب المبحوثين إلى أنه ليس هناك وقت معين يسود فيه خطاب الكراهية في وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي بنسبة 51.4%، مقابل 48.6% يعتقدون بأن هناك أوقات محددة يسود فيها هذا الخطاب. ويبين الرسم البياني أسفله هذه الأوقات:

الرسم البياني رقم 14: الأوقات التي يسود فيها خطاب الكراهية عند الصحفيين

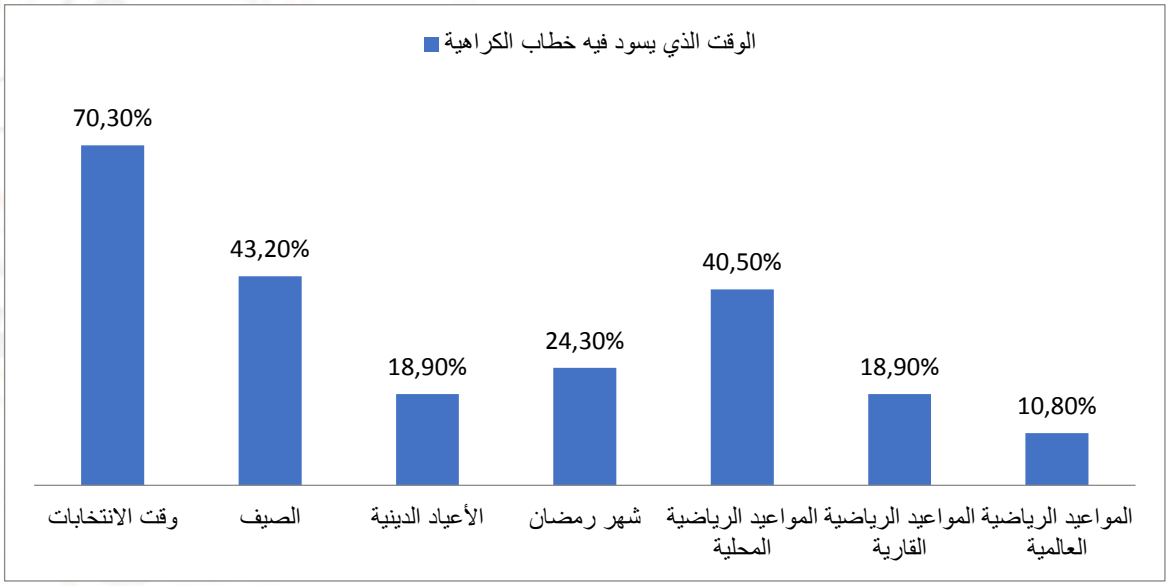

المصدر: الدراسة الميدانية

يتبين من خلال هذا الرسم أن وقت الانتخابات يعد، من وجهة نظر الصحفيين، المناسبة الأكثر بروزا أثناء الحديث عن خطاب الكراهية بنسبة 70.30%، يليها فصل الصيف (خاصة مع توافد الجالية المغربية بالخارج) بنسبة 43.2%، كما أن المواعيد الرياضية المحلية اعتبرت أيضا وقتا يسود فيه هذا الخطاب بنسبة 40.5% . من جهة أخرى، ذهب 24.3% من المبحوثين إلى أن شهر رمضان يعد بدوره وقتا يسود فيه هذا الخطاب، في الوقت الذي حصلت فيه كل من الأعياد الدينية والمواعيد الرياضية القارية على نفس النسبة التي تمثل 18.9%، وفي الأخير تبقى المواعيد الرياضية العالمية تمثل آخر وقت بنسبة 10.8% من أجوبة العينة.

الرسم البياني رقم 15: الأشخاص الأكثر عرضة لخطاب الكراهية

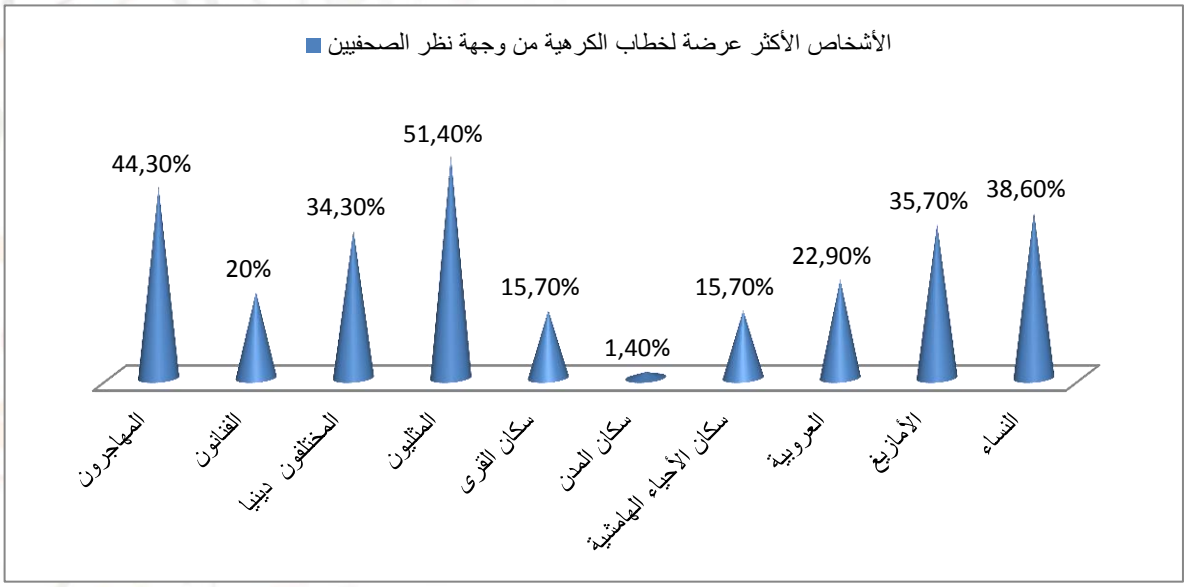

المصدر: الدراسة الميدانية

تختلف وجهة نظر كل من الطلبة والصحفيين حول الأشخاص الأكثر عرضة لخطاب الكراهية، حيث يبين هذا الرسم البياني رقم 15 أن الأشخاص الأكثر عرضة لخطاب الكراهية من وجهة نظر الصحفيين هم المثليون بنسبة 51.4%، تليها فئة المهاجرون بنسبة 44.3%، في الوقت الذي عبر فيه الطلبة على أن الفصائل الطلابية هم الأكثر عرضة لهذا الخطاب بنسبة 42%. كما يذهب هؤلاء الصحفيون إلى أن النساء أيضا أكثر عرضة لهذا الخطاب بنسبة 38.6% والأمازيغ بنسبة 35.7%. أما المختلفون دينيا الذي احتلوا المرتبة الثالثة عند الطلبة، فقد احتلوا المرتبة الخامسة عند الصحفيين بنسبة 34.3%، في حين نجد الفئات الأخرى المتمظهرة في الرسم البياني لم تتجاوز نسبة 22.9% التي حصل عليها العروبية.

الرسم البياني رقم 16: حضور خطاب الكراهية في وسائل التواصل الاجتماعي

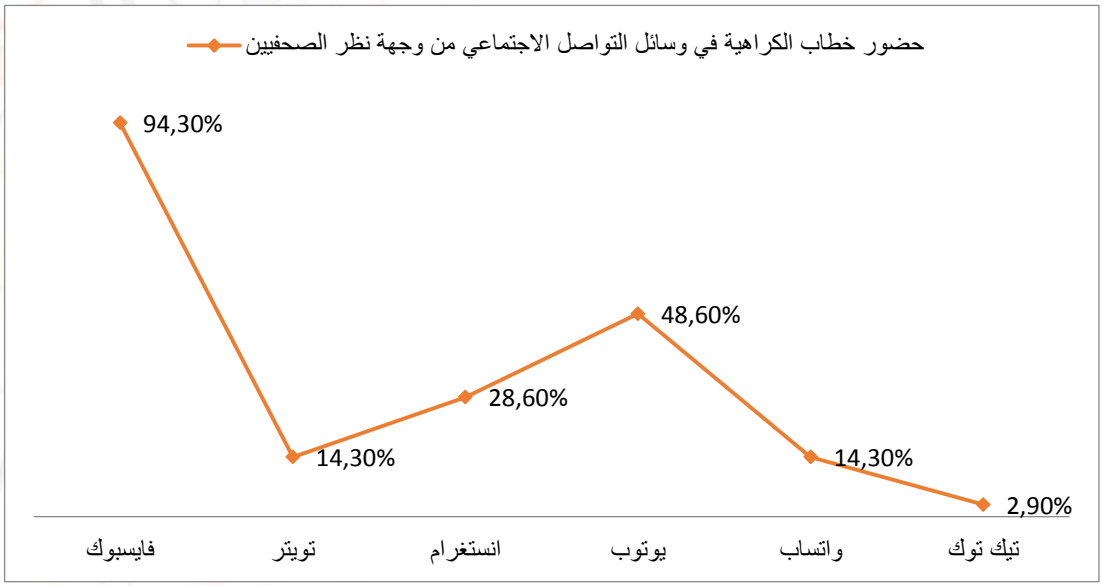

المصدر: الدراسة الميدانية

يبين هذا الرسم البياني رقم 16 الخاص بحضور خطاب الكراهية في وسائل التواصل الاجتماعي من وجهة نظر الصحفيين، حيث بينت النتائج أن الفايسبوك قد حصل على أعلى نسبة تمثل 94.3%، أي أن الفايسبوك هو الفضاء الأكثر انتشارا فيه لخطا الكراهية، متبوعا باليوتوب بنسبة 48.60% بالرغم من الفرق الشاسع بينهما. فيما حصل الأنستاغرام على نسبة 28.6% في الوقت الذي حصل فيه كل من الواتساب والتويتر على نفس النسبة التي تمثل 14.3%. أما تيك توك فلم يعتبر فضاء يسود فيه خطاب الكراهية إلا بنسبة 2.9%.

الرسم البياني رقم 17: كيفية التصدي لوسائل الإعلام المحرضة على العنف والكراهية

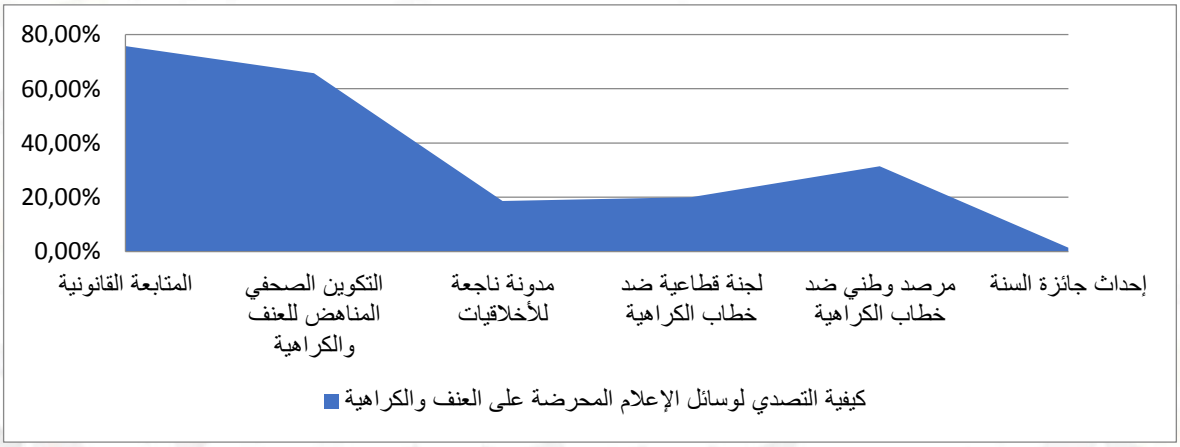

المصدر: الدراسة الميدانية

يعتبر الصحفيون كذلك المتابعة القانونية من بين الوسائل الأنجع للتصدي لوسائل الإعلام المحرضة على العنف والكراهية بنسبة 75.7%، يليها التكوين الصحفي المناهض للعنف والكراهية بنسبة 65.7%، أما مدونة ناجعة للأخلاقيات فقد حصلت فقط على 18.6%، فيما عبر 20% من هؤلاء الصحفيون بضرورة وجود لجنة قطاعية ضد خطاب الكراهية للتصدي لهذه الوسائل، في الوقت الذي ذهب فيه 31.4% منهم إلى المرصد الوطني ضد خطاب الكراهية، و 1.4% فقط من طالبوا بإحداث جائزة السنة.

وقد عبر 35.7% من نفس الفئة المبحوثة إلى أنه سبق لهم أن كانوا ضحية خطاب الكراهية، في مقابل 64.3% لم يسبق لهم ذلك. ويذهب هؤلاء المبحوثون إلى أن خطاب الكراهية ناتج عن عدم تقبل الاختلاف بنسبة 60.7% ورفض التنوع بنسبة 25%، واعتبار ذلك تعبير حر عن رأي بنسبة 21.4%، في حين حصل متغير الانتقام على17.9% ومتغير الجدال السياسي قد حصل على أقل نسبة ب 7.1%. لقد بينت النتائج الميدانية أيضا أن أغلب العينة لم يسبق لهم نشر مادة إعلامية تحتوي على رسائل تنم على خطاب الكراهية بنسبة 91.4%، في مقابل 8.6% سبق لهم ذلك .وهذا راجع في نظرهم إلى التعبير الحر عن الرأي بنسبة 60%، وكل من عدم تقبل الاختلاف ورفض التنوع بنسبة 10%.

الرسم البياني رقم 18: نوع المادة الإعلامية التي يسود فيها خطاب الكراهية

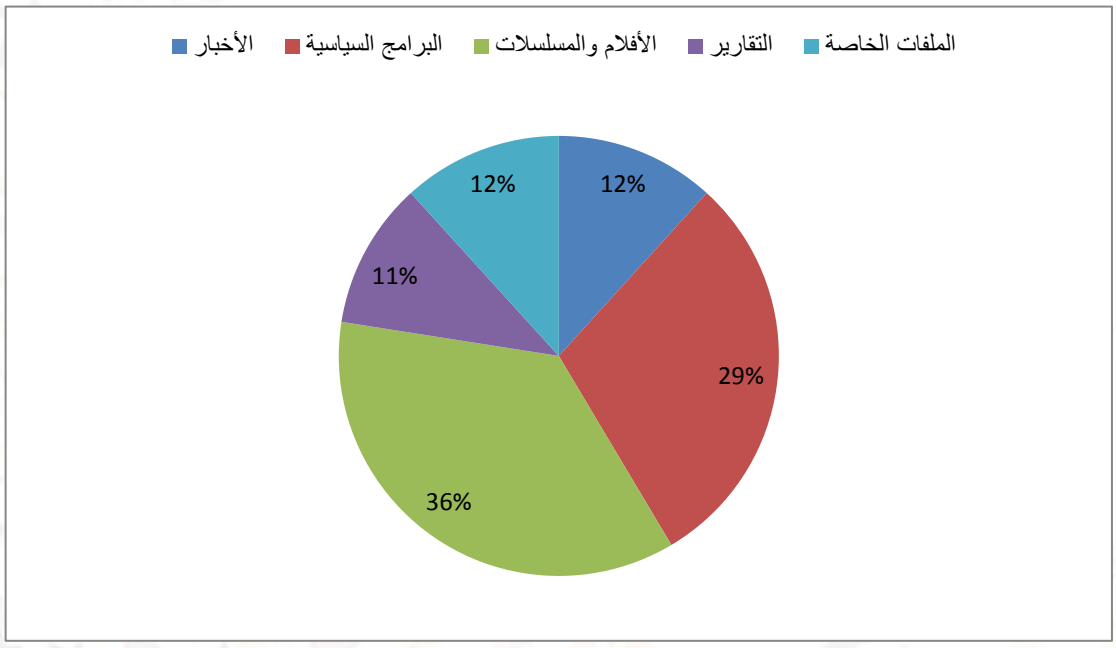

المصدر: الدراسة الميدانية

ويذهب هؤلاء المبحوثون إلى أن الأفلام والمسلسلات تعتبر المادة الإعلامية التي تعرف انتشار أكبر لخطاب الكراهية فيها بنسبة 36% متبوعة بالبرامج السياسية بنسبة 29%. في حين أعتبر 12 % فقط أن الملفات الخاصة والأخبار من بين المواد الإعلامية التي يسود فيها هذا الخطاب، تأتي بعدهما التقارير بنسبة 11%.

الرسم البياني رقم 19: مستوى حضور خطاب الكراهية في وسائل الإعلام بالمغرب

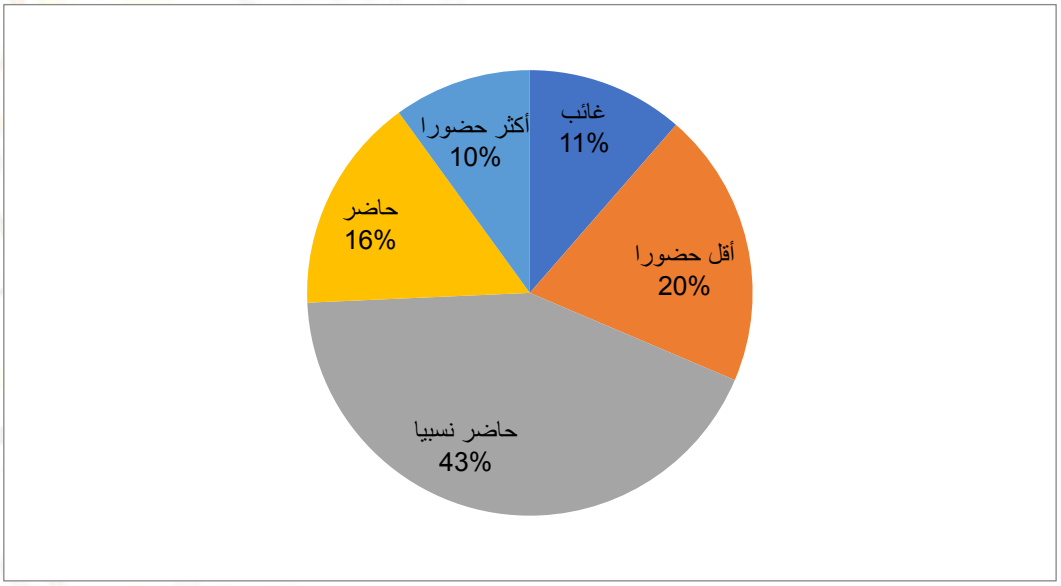

المصدر: الدراسة الميدانية

إن ذلك الحضور لخطاب الكراهية في وسائل الإعلام بالمغرب يختلف مستواه من مبحوث لأخر، حيث بينت النتائج أن 43% اعتبروه حاضر بشكل نسبي، فيما عبر 20 % بأنه أقل حضورا ، في الوقت الذي عبر فيه 16% فقط بأن هذا الخطاب حاضر في وسائل الإعلام بالمغرب. أما عدد الصحفيين الذي اعتبره حاضرا بشكل كبير فلا يتعدى 10 % من مجموع أفراد العينة المبحوثة في هذا الإطار، فيما بقي 11% من لم يرون بأن خطاب الكراهية حاضرا في وسائل الإعلام هاته.

2. نتائج البحث الكيفي

أولا: أمثلة من المتن العام

"عبارات تؤيد التحريض على الضرر حسب الهدف الذي تم تحديده وسط مجموعة اجتماعية أو ديموغرافية."، "التحريض على العنف يعتبر إحدى وسائل خطاب الكراهية"

"التشهير هو مصطلح قانوني يتناول جميع أشكال التعبير التي تجرح كرامة الشخص أو المؤسسة أما الخبر الزائف فهو شكل من أشكال الأخبار التي تتكون من معلومات مضللة منتشرة عبر وسائط الأخبار التقليدية أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي عبر الإنترنت.."

« Oui c'est exactement ce dont il s'agit. Plus la société refuse la différence et la diversité des identités, pratiques, cultures, croyances, etc., plus elle porte un discours haineux qui reste souvent sans fondements et injustifié. Il y a aussi la peur de l'inconnu et de l'étranger qui s'amplifie de plus en plus » ;

« Oui forcément, l'anonymat de la personne l'encourage à être haineux et à encourager la violence »

« Non je ne crois pas. Je me souviens cependant qu'un ami venait à la fac pour fumer, pendant le ramadan. De ce point de vue, l'université est plus un mini espace de liberté pour échapper au discours de haine »

"و بالنسبة للاحياء الهامشية اه حيث تنقولوها تنقولو في المدينة شكون خارج على فاس تنقولو لي خارجين على فاس هوما الاحياء الهامشية و دوك الناس لي جاين من لحياينا ومن ولاد جامع من مولاي عقوب و من دوك العربيات تاع نواحي فاس وهادو هوما لي خرجو على فاس و من كانت فاس تاع فاسا كانت مدينة زوينا و الامن و الحركة نايضا و عند عمرات فاس بالعربية توسخات و دابا هذ الخطاب شكون تينتجو هو تينتجوه ناس لي ساكنين في فاس و يحسبون انفسهم انهم فاسا وهنا تيقولو بلي جبالا هوما لي وسخو لينا فاس ناستاع البادية"

"سؤال ديال هل هناك علاقة ما بين خطاب الكراهية والتشهير و الخبر الزائف بالنسبة لي التشهير و الخبر الزائف هوما من أدوات لخطاب الكراهية حيثخطاب الكراهية يستند على شي حاجة وقائع و

على الأكاذيب و هذ الاكاديب تيكون تشهير و تايكون كذوب و اخبار زائفة و صور و شي حاجة في الفيس تبين مثلا فوتو شوب هذ شي كامل من أدوات خطاب الكراهية باش شعب تيتيق او المستقبل تاع داك الخطاب كيستند عليه باش يدير العنف تاعو."

بالنسبة للمواد الجامعية لي تادير خطاب الكراهية صراحة ما عرفتش مهم في الجامعة تيكون توجه سياسي مثلا عندما يكون شي طالب او أستاذ عندو توجه سياسي و يحاول فرض توجهه على محيط تاعو الا لقا تجاوب مزيان و الا لقا واحد الرفض هذ الرفض يخلقواحد خطاب الكراهية تجاهه.

ثانيا: أمثلة من محور دلالة خطاب الكراهية

Des expressions violentes ou des gestes violentes ; Un discours dans lequel se passent des messages qui incitent à la haine, favorisent la haine ou cherchent à exclure des personnes en fonction de leur couleur et de leur origine (le noir, l'africain). Un discours qui contient des mots blessants ou fait avec un ton malveillant à travers les mots les gestes le regard et le ton : Sale nègre espèce de voyou ; ignorance sentiment de supériorité. C'est bien horrible ce que je dis et j'en ai conscience mais cela reste une petite réalité, ça fait mal au cœur. Je suis victime d'un discours haineux absolument ignoble. La violence en général a de nombreuses causes, y compris se vanter de la couleur, de la langue, de la lignée et des héritages

يمكن تعريف خطاب الكراهية بانه تلك الافعال والاقوال التي من شأنها ان تثير الفتنة بين الافراد والطوائف والجماعات. تتجلى مكونات خطاب الكراهية في الحقل الجامعي اساسا في النزاع بين الفصائل الطلابية الدي ينتج عنه خصومات بين الطلبة بعضهم البعض وكدا التمييز بين الافراد على حساب لونهم وجنسيتهم ومعتقداتهم. يمكن ان نستخلص دلالات خطاب الكراهية من الحقل الجامعي في التمييز.. التكبر.. النظرة المتدنية للأخر... الافتخار بالمظهر. نلاحظ بروز خطاب الكراهية في الجامعة وهو ما يتضح جليا من خلال دلك التمييز بين الشعب وتفضيل شعبة على اخرى وضهور اقليات تحاول ان تختلف عن الاخرين سواء بطريقة كلامها اوبطريقة لباسها ينضر اليها الاخر وكأنها تقليد فاشل للمجتمعات الغربية.

الكراهية هي كل أنماط التعبير التي تنشر التمييز وسط مجموعة محددة من الأفراد. وقد يكون موجها ضد فرد أو مجموعة من الأفراد، بناء على الدين أو العرق أو الجنس أو اللون، وغيرهما من المحددات الهوياتية. توجد بعض المنشورات الإعلامية التي تحرض على الكراهية والتمييز، من قبيل ربط بعض ألأحداث الإرهابية بدين معين، لأن منفذ الهجمة يحمل اسم تلك الديانة، أو نشر بعض الكبسولات التلفزية التي تشجع على التمييز، خاصة ضد المرأة . أظن أنه لا يجب تهويل ولا تهوين الموضوع، فخطاب الكراهية غير معمم على جميع وسائل الإعلام المغربية، وإنما يقتصر على منابر بعينها لا يمتلك أصحابها أي تكوين فيما يسمى بأخلاقيات المهنة. توجد بعض المنشورات الإعلامية التي تحرض على الكراهية والتمييز، من قبيل ربط بعض ألأحداث الإرهابية بدين معين، لأن منفذ الهجمة يحمل اسم تلك الديانة، أو نشر بعض الكبسولات التلفزية التي تشجع على التمييز، خاصة ضد المرأة. أظن أنه لا يجب تهويل ولا تهوين الموضوع، فخطاب الكراهية غير معمم على جميع وسائل الإعلام المغربية، وإنما يقتصر على منابر بعينها لا يمتلك أصحابها أي تكوين فيما يسمى بأخلاقيات المهنة.

ثالثا: أمثلة من محور الفئات موضوع خطاب الكراهية

نعم، ولكن بدرجات متفاوتة، فليس هناك فئة أقل أو اكثر تتعرض لخطاب الكراهية ولكن ما هو راهني اليوم، النساء كما الرجال يتعرضون لأشكال مختلفة من خطابات الكراهية، و أخص بالذكر أن الفضاء الذي يتجلى فيه هذا السلوك هو فضاء التواصل الاجتماعي. هناك خطابات متعددة تروم إلى تحقير وإقصاء فئة على حساب فئة أخرى، فكما سكان المدن الحضرية يتعرضون لخطابات الكراهية، حتي سكان القرى كذلك يتعرضون لها، لكن بدراجات متفاوتة، وهذا يعود إلى خصوصية كل مجال وما يعيشه من أوضاع،

نوعا ما، فعندما يسألك مثلا شخص عن المكان الذي تقطن فيه وتجيب بأنك تقطن في حي هامشي، مباشرة يقوم الطرف الأخر ببناء خطاب على شكل مقولات وعبارات تكشف عن كراهية واحتقار سواء للمجال الذي نقطن فيه أو للشخص بعينه. خصوصا إذا كان مثلا ذلك المجال فيه مجموعة من الظواهر الاجتماعية التي تضرب في قيم الإنسانية والأخلاقية، كالسرقة أو ما يعرف بظاهرة الكريساج، فهذه السلوكيات هي التي تقدم لشخص يقطن في حي سكني رقي الفرصة لبناء خطاب

الكراهية.

لا، فأي شخص ممكن ان يتعرض لخطاب الكراهية في الإعلام وليس بالضرورة المرأة.

لا، فالعكس دائماً يكون الخطاب الموجه نحو هذه الفئة إيجابي ويهتم بها. بصفة عامة لا، لكن في بعض الأحيان تكون الأمور عادية ولكن الإعلام قد يضخمها ويخرجها عن منحاها الطبيعي. فيما يتعلق بالمثليين نعم هي فئة معرضة لخطاب الكراهية، وهو نفس الأمر بالنسبة للمختلفين دينياً... في البلدان العربية بصفة عامة وفي المغرب بالخصوص يعتبر الناس بأن أي شخص مختلف هو ضده.

بالنسبة لتوجهات الدينية و النوجهات الجنسية تاع المثلين و المهاجرين هذا الفئات بثلاثة تيبانو ليااانهم يعيشو واحد خطاب الكراهية بالنسبة في المغرب عندك ضروري توجهات دينية و هذا تيبان في رمضان عندما تتلقى شي واحد تيفطر را المجتمع لا يتقبل هذ شي و عندك توجهات الجنسية عندك مثلا دابا الشدود تيبان بلي تيتعرض للعنف الجسدي مثلا مأخرا في فاس هلكو واحد المثلي بالعصا و عندك المهاجرين كاين خطاب الكراهية خصوصا الافارقة كنا تنقولو بلي المغرب من هنا واحد 25 عام سيصبح عامر بيهم و يوليو ينافسونا ف الخدمةو انا بالنسبة لي ما يعجنيش نشوف مغربية مزوجا واحد افريقي انا مانبيش.

Bon le discours de la haine, la différence confessionnelle ne constitue pas vraiment une cause, bah souvent quand j'étais au Maroc, j'ai pas trop vu de discours de la haine sur la différence confessionnelle, après j'ai fréquenté des marocains qui m'acceptent que l'autre soit chrétien, bah moi c'est les marocains que j'ai croisé. Les marocains ont m'accepté comme je suis.

Bon oui les origines des personnes peuvent representer un indicateur de discours de la haine, autant qu'un immigrant quand j'étais au Maroc. Bon souvent les subsahariens subissent certaines mauvaises paroles certaines paroles voilà quoi, à cause des origines de la personne par ce que les autres disent que vous n'avez pas votre place ici, vous devez rentrer chez vous.

رابعا: أمثلة من محور تمظهرا ت خطاب الكراهية

En 2014 oui quand on passait dans la rue on nous appeler Ebola . A Oujda oui j'étais assis devant la porte d'une maison, le propriétaire est venu me dire de dégager de sa maison d'une façon pas cool. Je ne peux pas dire exactement, mais je pense qu'à l'heure actuelle, ils pratiquent le discours de haine principalement sur les réseaux sociaux avec d'autres noms. Je ne pense pas, sauf s'il y a racisme pratiqué contre lui ou discrimination, peut-être pour des raisons ethniques, sectaires, tribales ou religieuses ... etc.

هما يتشابهان. الفرق هو بأن خطاب الكراهية ينتقل إلى التحريض على العنف ثم إلى عنف. التشهير يحيل على التنقيص من الشخص الآخر. أما الخبر الزائف هو أنك مثلاً تجد منبر إعلامي غير معروف يكتب عنوان معين يثير الانتباه لدى المشاهد "شاهد قبل الحذف". توجد بينهم علاقة، مثل حلقة دائرية. الخبر الزائف يؤدي إلى خطاب الكراهية، وهذا الأخير يؤدي إلى التشهير، وهذا الأخير هو نوع من أنواع العنف. نعم هناك علاقة وطيدة، فعندما لا تتقبل الآخر كما هو، فأنت لا تريد التنوع. خطاب الكراهية ليس بالضرورة أن يحث على تبني سلوك او ممارسة معينة بل هو بالاحرى تعبير عن رأي بطريقة متطرفة وبلهجة صارمة . التحريض على العنف هو دعوى صريحة لتبني سلوك عنيف كحل أمثل لمشكلة مطروحة . التشهير هو انتهاك لخصوصية الاشخاص وفضح أسرارهم أمام الملأ بهدف التشهير بهم وإذلالهم .الخبر الزائف هو خبر كاذب يفتقر الى الحجة و الاتباث .أحيانا من أجل تمرير رسالة معينة من أجل بلوغ هدف محدد يخدم مصلحة جهة ما ، تتم الاستعانة ببعض الاساليب من نشر الاخبار الزائفة و التشهير

سؤال تاع التمييز بين خطاب الكراهية و التحريض على العنف صراحة ما لقيتش شي فرق بيناتهم انا تيجيني خطاب الكراهية هو أصلا تحريض على العنف.سؤال ديال كيف يمكن التميز ما بين التشهير و الخبر الزائف لا توجد عندي فكرة صراحة. سؤال ديال هل هناك علاقة ما بين خطاب الكراهية والتشهير و الخبر الزائف بالنسبة لي التشهير و الخبر الزائف هوما من أدوات لخطاب الكراهية حيثخطاب الكراهية يستند على شي حاجة وقائع و على الأكاذيب و هذ الاكاديب تيكون تشهير و تايكون كذوب و اخبار زائفة و صور و شي حاجة في الفيس تبين مثلا فوتو شوب هذ شي كامل من أدوات خطاب الكراهية باش شعب تيتيق او المستقبل تاع داك الخطاب كيستند عليه باش يدير العنف تاعو.

اكيد توجد علاقة لالن عندما يكون مجتمع لي هو متجانس لا يكون خطاب الكراهية و لكن عندما يكون شعب متنوع مثلا نقول ميريكان هي شعوب و يوجد بها ناس من مختلف دول و رواد مختلفة وشفنا المشكل لي وقع معا البوليس و شنو وقع مع البليس باش قتلو داك العزي حيث كاينا دين العنصرية بيناتهم اذن عندما يكون مجتمع متجانس تتلقاي شعب تاعهم شعب واحد هنا لايكون خطاب الكراهية و لكن عندما يكون واحدتنوع عرقي و لا ثقافي او تنوع ديني هنا تنلقاو خطاب الكراهية

مكونات خطاب الكراهية ضروري تيكون فيه التحريض على العنف و اقصاء و تهميش و التشهير اخبار زائفة هدو كاملين اعتبرهم مكونات.

خامسا: أمثلة من محور التجربة الشخصية

Pas moi mais c'était un ami un collègue de travail il était victime de discours haineux durant un match du foot. Quelqu'un lui a dit même les « NIGGA » ont commencé a apprendre jouer le foot / Pas moi mais ca me touche lorsque je trouve un TROLL qui sous estimes ma race c'est embêtant comme même

LES TROLLS généralement il dénigre tout le monde

Je ne juge personne selon sa couleur ou bien sa race … mais s'il est quelqu'un de mauvais je peux proférer des discours haineux contre lui ; Un discours oui un comportement non ; La liberté d'expression ce n'est pas le fait de pousser les gens a détesté leurs vies ou bien les blâmé pour quelque chose banale ca devient du racisme / Il n'y a pas un article dans le droit pénal marocain ou bien une loi organique qui incrimine le discours haineux

صراحة لم يسبق لي ان تعرضت له للانني خلقت جو و تأقلمت و حتى و ان تم ممارستها عليا فأنا اتجاوزها و لا اعير اهتمام لذلك . أحيانا اتعرض لخطاب الكراهية و لكن بشكل اقل ليس بقوة و هذ الأقل يجعلني اتجاوز و لا اهتم للاني موجود بالمغرب برفقة اسرتي الصغيرة. لا لم يسبق لي ان تعرضت لخطاب الكراهية في وسائل التواصل الاجتماعي للاني لا استعملها كثيرا و هذا يجنبوني

الخود في هذه الأمور. لم يسبق لي ان فعلت او مارست على احد خطاب الكراهية للاني لا احب ان اظلم احد خاصة و انا احترم الجميع و اتقبل الجميع و لي مبادئ التزم بها تجاه الجميع . لم يسبق لي تعرضت لخطاب الكراهية بشكل مباشر و مؤثر لهذا لا أتذكر اني تهاجمت من طرف خاصة اذا كان الكلام له حمولات الكراهية. و فيما يخص خطاب الكراهية بصفة عامة فهو يظهر في تعبيرات كثيرة ك اللغة و ملامح الوجه و السلوكات و انا كمهاجرة انظر لناس يمارس عليهم و لا احب ذلك للاننا ينبغي ان حب بعضنا و نتعايش في سلام.

أرى أنهم غير ملمين بأسس الكتابة الصحفية التي ترحز على عدم تمرير خطابات مماثلة، وأيضا غير مدركين لأبعاد الكلمات والعبارات والصور التي يوظفون. أحرص على تكرار قراءة المواد التي أنتج على حين التأكد من عدم تمرير أي فكرة تتضمن خطاب الكراهية، ويتكلف رؤسائي بإعادة التحقق من الأمر.نعم التكوين الصحفي يلعب دورا مهما في تعريف الصحافي بأنواع الخطاب الذي يمكن أن يمرره، عوض الاكتفاء بالأمور التقنية من صياغة للخبر والتقرير وتغطية للأحداث هناك ميثاق بالفعل، يسمى ميثاق أخلاقيات المهنة لكن بعض الانزلاقات ما تزال تظهر أحيانا.

لا أستطيع التفريق بين الخطاب ذو حمولة كراهية على غير ذلك . أعتبرهم ضمن فئة السادية لأنهم يساهمون في التعذيب النفسي للآخرين . خطاب الكراهية يتم باستعمال رموز وكلمات بالشكلين المباشر والغير مباشر, أما التحريض على العنف فيكون باستعمال ادوات دالة على ذلك كاستعمال كلمات لغوية دالة على الفعل والامر واغلبه يكون بالشكل المباشر ... التشهير نشر خبر يحتمل الحقيقة ويحتمل البهتان ويتعلق بأشخاص طبيعيين , اما الخبر الزائف فهو نشر خبر لا يحتمل الا البهتان و.قد يتعلق بأشخاص او مواد كيف ما كانت طبيعتها مادية ومعنوية ... كلاهما مقدمات لموضوع الكراهية ويكون بشكل مركز إذا تضمن التشهير مواد دالة على الكراهية وكذلك الحال لنشر الخبر الزائف

سادسا: أمثلة من محور المقترحات والمخرجات

المقاربة الادارية لتصدير خطاب الكراهية لا اعتقد، المقاربة الامنية و الزجرية لوحدها بشكل عام هي مقاربة غير كافية .ان المجتمعات الانسانية المتقدمة استطاعت ان تقطع نسبيا مع خطاب الكراهية في بعض الممارسات و السلوكات حول خطاب الكراهية، انطلاقا من التركيز على البراديكم التربوي

او التثقيفي بالدرجة الاولى ، و ليس المقاربة الامنية و الادارية الزجرية و بالتالي فان هناك رسائل ينبغي ان تكون تربوية و تثقيفية عوض ان تكون ادارية و زجرية

لا اعتقد المضامين الجماعية انطلاقا من التخصص الذي كنت ادرسه، لا اعتقد ان من الممكن ان اقول هل هو سيقلب الامر يعني سينقلب السحر على الساحر ، اذ سيقوم بالدور العكسي ، لا اعتقد المعارف الجماعية ستبقى موضوعية الى حد ما وبالتالي لا يمكن ان نقول انها هي التي ستساعد على كذا او هي التي ستمنع من ظهور كذا / من الممكن التوفر على ميثاق اخلاقي جامعي لكن احيانا ينبغي علينا ان نكون في مستوى هذا الميثاق من خلال الاحترام و التطبيق الجيد لهذا الميثاق . نعم ليس فقط احداثه و انما تفعيله على ارض الواقع / ليست لدي اقتراحات حول ضرورة مجابهة خطاب الكراهية من خلال الوسط الجامعي لان الجامعة لا يتحدد دورها اساسا في كون انها الفاعل الاساسي و الوحيد و الرئيسي في مجال خطاب الكراهية اعتقد ان الامر يستلزم منا الكثير من العمل الجاد ، ينبغي من المنظومة التربوية و نمط الاعلام السائد داخل المجتمع و الدولة ان تكون بمعزل عن تعزيز بالشعور بالكراهية و خطاب الكراهية بين اطياف المجتمع .

المتابعة القانونية وحدها غير كافية للتصدي لخطاب الكراهية / نعم إحداث المرصد سيساعد لا محالة لمحاربة خطاب الكراهية / العمل على تكوين الاعلاميين الشباب في مجال حقوق الانسان على اعتبار أن الاتفاقيات الدولية هي السند القانوني المعتمد في التعرف على مكونات خطاب الكراهية وبالتالي محاولة التصدي لها / العمل على إنتاج مكونات إعلامية تعرف بخطاب الكراهية حتى يتسنى محاربته /

نعم يساعد على ذلك، لكن ليس بنسبة كبيرة جداً، فالأمر يرتبط بالمجتمع الذي نعيش فيه بصفة عامة، والتكوين الصحفي هو جزء فقط. / الحرص على مراقبة المضامين الإعلامية قبل نشرها، وهذا لا يتعارض مع مبدأ الحرية. مع الدمج بين الترسانة القانونية وبين التركيز على توعية الإعلاميين والمواطنين. / فالحقيقة لا يكفي ذلك، وإنما يجب أن يتمتع الصحفي أو الإعلامي بأخلاقيات المهنة التي تلقى عنها التكوين المستمر والذي يقتضي الحياد والأمانة وعدم الانجراف وراء المشاعر والتوجهات العامة / أعتقد أنه يجب التشجيع على أفكار تقبل الآخر وتقبل العيش معه فالبداية، إضافة إلى محاولة مراجعة الذات واستدراك الأخطاء فحالة ما قام بعمل سابق من هذا النوع. / المشكل القائم حاليا، هو التشجيع على المزيد من الحريات، وإنما ليس حرية إيذاء الآخر / فأعتقد

أن الزجر لا يكفي وإنما من الجيد القيام بسلسلة دورات تكوينية قد تساعد الزملاء فإعادة تركيب قناعاتهم

Sensibilisation sur les médias / Intégration de programmes éducatifs pour lutter contre ce phénomène / Les poursuites ne sont jamais suffisant si les personnes ne sont pas bien éduquées en les inculquant des valeurs telles que la tolérance, le respect de l'autrui quel que soit son origine, son appartenance et ses orientations / Un observatoire oui mais pas seulement pour le discours haineux mais pour les actes de haine aussi / L'éducation et la sensibilisation s'il le faut des sanctions pour réprimer les personnes fautives

1.2. الدلالات المجتمعية للتمثلات حول خطاب الكراهية

بعد القراءة العمودية والمتقاطعة والمقارنة لمجموع المقابلات (142 مقابلة) من خلال تجميع المتون التي ترتبط بكل محور على حدة تم استنباط أربعة حقول وفئات موضوعاتية (Catégories thématiques) تندرج في حقل خطاب الكراهية وهي كالتالي _الإكزينوفوبيا[81] والتميز والتنمر[82] والتراتبية. ترتبط هذه التفيئة الموضوعاتية بمدى تجذر خطاب الكراهية في المجتمع المغربي ويمكن ترتيبها بحسب الأشخاص والتفاعلات والسياقات المجتمعية، حيث اتضح أن هناك انتقال من خطاب الكراهية إلى "وسائطية الكراهية" التي تعتمد ليست فقط على اللغة بل كذلك على الرسومات والكاريكاتير والفيديوهات والبودكاست .... فالإكزينوفوبيا والتميز هي فئات دلالية موجهة للأجانب أما التنمر والتراتبية فهي عناصر دلالية موجهة لأفراد ومواطنين وفئات من المغاربة. يمكن تبيان هذا الترتيب من خلال مبيان التحليل الآتي:

[81] « Justifier la xénophobie par le « seuil de tolérance » », dans *Hommes & migrations*, 1330, Yves Charbit, 2020, 76-79. DOI : https://doi.org/10.4000/hommesmigrations.11478

[82] "Scientific research on bullying and cyberbullying: Where have we been and where are we going " IzabelaZych, RosarioOrtega-Ruiz, RosarioDel Rey, 2015 , Received 31 March 2015, Accepted 13 May 2015, Available online 22 May 2015. https://doi.org/10.1016/j.avb.2015.05.015, acceded 10 – 9 - 2021

الرسم البياني رقم 20: مبيان الفئات الموضوعاتية

تنسجم الفئات الموضوعاتية المستنبطة مع تمثلات عمودية تجعل من خطاب الكراهية "الداخلي" بين أفراد المجتمع الواحد تمثلات مقبولة تدخل في إطار المعنى المشترك بل حتى المشترك الثقافي أما عناصر خطاب الكراهية "الخارجي" الموجهة للأجانب فيستحيل تقبلها لأنها تساهم في تقويض العيش المشترك والتساكن والتعايش بين الأفراد والجنسيات وتزيح فرضية التنوع المتكامل[83]. لهذا يبدو ضروريا توضيح الفروق الدلالية الدقيقة التي يمكن استنتاجها من داخل الفئات الموضوعاتية المعتمدة وبناء شبكة من الدلالات المجتمعية تسهل فهم تداعيات التمثلات وتحديات ارهاصات خطاب الكراهية في المجتمع المغربي.

ولفهم طبيعة تحديات وإرهاصات خطاب الكراهية بالمغرب يبدو ضروريا الإلمام بالبيئة الاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية التي تساهم في انتعاشها والتي يتمخض عنها وعي ومعنى مجتمعي جديد عن الآخر. للإلمام بهذا المعنى ستعتمد المقاربة الكيفية نظرية التفاعلية الرمزية[84] عند إيرفين كوفمان التي ترتكز على صيغ تشبيهية لتحليل المعنى الناتج عن التفاعلات الخطابية. وهذه التفاعلات المجتمعية بحسب كوفمان تمارَس في بنية حاضنة لأفراد بعينهم يُسميها المؤسسة الكاملة (Total Institution).فالتعايش داخل هذه البنية يشبه القيام بأدوار داخل مسرحية وأي خطأ من أحد

[83] Steven Vertovec «Super-diversity and its implications, Ethnic and Racial Studies», 30:6, Pages 1024-1054, DOI: 10.1080/01419870701599465, Published online: 25 Sep 2007,

[84] Goffman, E. Comment se conduire dans les lieux publics, traduction et postface de Daniel Cefaï, (Économica, Études Sociologiques, Paris, 2013) , p. 19.

الممثلين يؤدي إلى فشل التفاعل ويتم اعتباره وصم (Stigmate) وخروجًا عن القاعدة والطقس. لهذا، فالتجارب المجتمعية تخضع لإطارات خطابية تحدد التمثُّلات الداخلية (تنمر – تراتبية) والخارجية (تمييز – وإكزينوفوبيا) وتوجه الإدراك وتتحكم في سلوكات والتزامات وتموقعات الأفراد.

2.2. الدلالة المجتمعية للتنمر في حقل خطاب الكراهية

يندرج سلوك التنمّر كعنصر من عناصر خطاب الكراهية في كونه يعكس التمثلات الجماعية عن الآخر وهي تمثلات ذات طبيعة عدوانية انتشرت أولا داخل محاضن التعليم لتصير مع الدينامية المجتمعية الواقعية التي أضحت تحت تأثير التفاعلات الافتراضية شكلا من أشكال تصريف أعطاب التعايش الاجتماعي. كما أن الخطاب الموسوم بالتنمر يتميز بتكراره في حالات التلاقي واللقاءات والمواجهات فمن هذه الزاوية تحول خطاب التنمر من ظاهرة منعزلة إلى هابيتوس[85] يتحكم في تموقعات الأفراد والجماعات ليتجسد في شكل من أشكال الوصم الاجتماعي[86] لا سيما فيما يتعلق ببعض فئات المجتمع منها لا للحصر النساء والمثليين كما صرح به بعض المستجوبين فيما يتعلق ب" التمييز المبني على الجنس, في الاعلام هناك صور نمطية تعيد نفسها منذ سنين ".

ونسب الإعلاميون الشباب توارد أشكال التنمر في الإعلام الإلكتروني إلى أنه "داخل المجال الإعلامي، هو أنهم إعلاميا غير مؤهلين أو لم يخضعوا للتكوين الكافي، أو يشتغلون في مؤسسات لا تحترم المعايير المهنية والاخلاقية". كما أن غالبية التصريحات أفادت أن استفحال ظاهرة التنمر في ثنايا خطاب الكراهية مرده أنه في مجال الصحافة الالكترونية و الرقمية تمرر فيديوهات ولقاءات صحفية لا تحترم المعايير المهنية، إضافة إلى تغطيات لبعض الأحداث تكون دائما من وجهة نظر واحدة لا سيما فيما يمت للمثليين كما يشكل غياب الرقابة وميثاق أخلاقي عاملا مساهما لتفريخ مقالات ومواد صحفية باعثة على التنمر تجاه هذه الفئة. فيما يتعلق بخطاب الكراهية داخل الفضاء الأزرق لا سيما في المواقع الإعلامية يعد الفايسبوك المغربي وعاء مثاليا لهذا الخطاب. لهذا يتوجب فتح نقاش مع المؤسسات الإعلامية حول خطاب الكراهية وبرمجة لقاءات إعلامية تحسيسية وتوعوية بمخاطر هذا الخطاب من خلال "تنمية ناعمة".

---

[85] Loïc Wacquant, «Brève généalogie et anatomie de l'*habitus*», ***Revue de l'Institut de Sociologie*** [En ligne], 86 | (2016), mis en ligne le 23 juillet 2019, consulté le 19 février 2021. URL: http://journals.openedition.org/ris/377

[86] Clyde Plumauzille, Mathilde Rossigneux-Méheust «Le stigmate ou «La différence comme catégorie utile d'analyse historique» Dans *Hypothèses* (2014) /1 (17), pages 215 à 228. Mis en ligne sur Cairn.info le 05/01/2015, https://doi.org/10.3917/hyp.131.0215

أما في فضاء الجامعة فالتفاعلات التي تعكس بلاغة التنمر تحدث بين الأساتذة والطلاب وتتسم بمنسوب من خطاب الكراهية. وفيما يخص فضاءات الرياضة فالعلاقة بين الطلبة تتسم بفعل التنمر لا سيما أن التنافس الرياضي في الجامعة المغربية جد محدود وينحصر على مجموعات صغيرة. تجدر الإشارة إلى أن مظاهر التنمر الواقعية ضد المثليين والمرأة يتم نقلها وتصريفها في الفضاء الافتراضي ليصبح هذا الأخير وعاء تسيطر فيه ذكورية عدوانية توظف حقول دلالية مغرضة في الكراهية تعكس التنمر مثل الحقل الدلالي الحيواني "قردة" ، "هيشة" ، "بكرة" ... في صيغة الشتم والسب والقذف.

يبدو في هذا السياق أنه أصبح من الضروري اقتراح منظومة جديدة للتصدي لهذا النوع من الخطاب في إطار التربية الناعمة والتنمية الناعمة من خلال بناء التجارب الاجتماعية حول خطاب الكراهية : وصلات / فيديوهات ... لهذا يبدو إشراك المجتمع المدني مهما في هذا الشأن. لهذا، إذا كان من الضروري ضبط المفاهيم في علاقتها بالتنشئة الاجتماعية والوساطة المجتمعية (الأسرة والمدرسة) لكي نتمكن من عدم التطبيع مع خطاب الكراهية لا سيما أننا لا نولي الاهتمام لهذا الخطاب سوى عندما نكون نحن الضحية، وإذا كان خطاب الكراهية هذا يكون له وقع ملموس عندما يصدر عن فاعل مؤثر أكان هذا الفاعل سياسي أو ينتمي للمجتمع المدني، فإن الجامعة تشكل، بحسب المبحوثين، موقعا مثاليا لخطاب الكراهية لا سيما أن الجامعة تمثل شكلا مصغرا للمجتمع. من جهة أخرى، أكد المبحوثون على تأثير المستوى التعليمي على مدى تجذر خطاب الكراهية عند الأفراد، لهذا تبدو التنشئة المجتمعية مدخلا ملائما لتصويب الممارسات لا سيما في المواقع الاجتماعية. وأشار المبحوثون إلى أن هناك خلط في القاموس المتعلق بخطاب الكراهية التي يتراوح بين السب والشتم والتمييز والعنف الرمزي ... مما يستوجب معه ضبط المفهوم وتحديد حقله المعجمي .

وقد أشار بعض المبحوثين إلى توارد الصور النمطية حول المرأة والمختلف الآخر على المستوى المناطقي واللون والإعاقة والمهاجرين في الثقافة المجتمعية بالمغرب وبالضبط في متون الأمثلة والحكايات الشعبية لهذا يمكن اعتبار خطاب الكراهية خطابا معيشا ومتداولا في جميع الفضاءات العمومية ولا يقتصر على الجسم الإعلامي. إذن كيف يمكن إذن فهم هذا السلوك العدواني ضد النساء والمثليين؟ هل هو طريقة لفرض سلطة الذكورية على المرأة والمختلف جنسيا؟ أم لتعويض نفسي عن اختلال ميزان القوى داخل المجتمع؟ فبالنظر إلى استرجاع المرأة لأدوارها المجتمعية خارج

المنزل وهذا ما تأكده عدة دراسات حول ريادة المرأة المغربية[87] في عدة مجالات منها المجالات الاقتصادية والخدماتية والثقافية والمدنية وحتى السياسية أصبحت الفئات ذات التوجه الذكوري في المجتمع تركن إلى سلوكات التنمر الخطابية للتعبير عن منسوب متفاقم من الكراهية والعنف تجاه الآخر . ويتجلى التنمر الخطابي في عدة أشكال منها الإساءة اللّفظيّة أو الخطيّة مثل استخدام أسماء أو ألقاب الأفراد كنكات.

في هذا الصدد اعتبرت غالبية المستجوبين من الطلبة والإعلاميين الشباب أن النساء والمثليين يتعرضون لخطاب الكراهية بنسبة أكبر من الفئات الأخرى لأسباب مختلفة لكن أقواها والأكثر تجذرا في المجتمع المغربي هي تلك الأسباب التي ترتبط بما هو ديني وينشط رحاها بحسب تصريحات المستجوبين إبان زمن الانتخابات وفي خضم التنافس السياسي بين أطراف وأحزاب من خلال توظيف بعض المنابر الاعلامية عبر حملات شرسة تركز على إيحاءات الكراهية بالاعتماد على نعوت وأوصاف من قبيل هذا "حزب حداثي، همه هو التنورة"، و الآخر "إسلامي، غير متفتح"... " متزمت خوانجي". وكان لافتا في أجوبة جميع أفراد العينة (الطلبة والإعلاميين الشباب والمهاجرون جنوب الصحراء) إجماعهم على غياب خطاب أو سلوكات تنمرية تجاه المختلفين دينيا لا في الجامعة ولا في الإعلام المغربي أو في الفضاء العمومي كما أن عدد المواضيع و القضايا بل والتفاعلات المجتمعية التي تثار بشأن هاته المسألة تظل قليلة جدا ولا تأثير لها على منظومة العيش المشترك والتعايش.

3.2. الدلالة المجتمعية للتراتبية في حقل خطاب الكراهية

تبدو الفئة الموضوعاتية التي اعتمدتها الدراسة تحت مسمى "التراتبية" غير معلنة لا سيما بالنظر إلى الطبيعة المركبة للمجتمع المغربي[88]. تجدر الإشارة إلى أن هذه الفئة الموضوعاتية تحيل على بناء مجتمعي تتحكم فيه هندسة الانتماءات القبلية والعائلية والترابية. فالتراتب الاجتماعي ينتج عنه توتر واحتباس مجتمعي يمس الفرد والجماعة وينعكس في خطاب كراهية يرتكز على الوجود الرمزي والتواجد القيمي للفرد ومجموعته داخل المجتمع الواحد. ويصير معها خطاب الكراهية في صيغته

[87] تعزيز عملية تمكين المرأة للتنمية الصناعية الشاملة والمستدامة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: دراسة عن تنمية ريادة الأعمال لدى النساء في مصر، والأردن، ولبنان، والمغرب، وفلسطين، وتونس "تقرير نظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) 2018، ص 13.

[88] Baudouin Dupret, Zakaria Rhani, Assia Boutaleb, Jean-Noël Ferrié. Introduction - Le Maroc au présent. Baudouin Dupret, Zakaria Rhani, Assia Boutaleb et JeanNoël Ferrié. Le Maroc au présent. D'une époque à l'autre, une société en mutation, Centre Jacques Berque, pp.13-27, (2016), 9789954036204. ffhal-01624580f, p. 6

التراتبية خطابا يفرز بحسب المستجوبين الطلبة والإعلاميين الشباب تلك المقولات و السلوكات و الإشارات و الرموز التي تحمل في طياتها توجها عدائيا للآخرين على أساس دونية جنسهم و تعبيرهم اللغوي و مستواهم الثقافي وانتمائهم القبلي والترابي بل وحتى طبيعة المهن التي يزاولونها.

من هده الزاوية تكتسي التراتبية كفئة موضوعاتية معاني نفسية و اجتماعية و سياسية خاصة عندما نسمع بالنسف و التصعيد مما يحول دون تقعيد لفلسفة التواصل السوسيو الطلابي والمهني بناء خطاب وتعبيرات لغوية لا اخلاقي ولا تراعي المشترك القيمي كأن بعتبر مثلا أن العنصر الأمازيغي لغة وثقافة يمثل التخلف والبدائية. فهناك كما صرح به بعض الإعلاميين الشباب هناك " صور نمطية تعيد نفسها منذ سنسن وتخص مثلا سكان البادية" لا سيما إذا كانت المادة الصحفية أحادية التصور قد تعطي مجالا لطرف دون طرف آخر أو اذا كانت المعلومة غير مؤكدة بل وتدخل في إطار الأفكار المسبقة (Stereotypes) وتلحق وصما تراتبيا بشخص او بمؤسسة او بشريحة مجتمعية كما هو الحال مثلا بالنسبة لسكان الأحياء الهامشية فيصبح التميز الإيجابي انعكاسا لخطاب يرسخ للتراتبية المجتمعية.

في المقابل ينحو خطاب التراتبية المجتمعية منحى التميز السلبي عندما يرتكز خطاب الكراهية على استعمال بعض الألفاظ الجارحة أو وصف بعض فئات المجتمع بأوصاف قدحية أو من خلال تغطيات منحازة وعدم احترام التوازن في تغطية بعض الاخبار وتقديم صورة نمطية لبعض الفئات داخل المجال الإعلامي لا سيما منهم الطالبات والطلبة المثليين والطلاب الوافدين من القرى وتعدو التعبيرات اللفظية من قبيل "المبنت" و"الشاذ " و "المريوة" و"عنيبة" و"العروبي" و"الشلح و"الملحد" و"الخوانجي" و"اليهودي" و"الصحراوي" و"السوسي" و"الريفي"... كأنها إعادة لترتيب بنية المجتمع على أساس تركيبة تهدف إلى نوع من "النقاء" و"الطهرانية" المجتمعية. وهذه التمثلات لها وقع ومعاني نفسية و اجتماعية و سياسية خاصة عندما يدلي بعض المستجوبين لا سيما من جامعات فاس ومراكش وأكادير بأن النتائج الجامعية لمن ينحدرون من قبيلة معينة او مدينة عريقة معينة او لغة معينة أحسن من ينتمون إلى جهة أو منطقة أو قبيلة ما أو أن شباب المجالات الحضرية أذكى من شباب المجالات القروية ...

كما تدفع بعض المضامين الجامعية إلى خلق بؤر تراتبية من خلال مثلا كما أورده بعض المستجوبين اعتبار "المرأة الامازيغية الأجمل و الأحسن" من الناحية الأنثروبولوجية او اعتبار "المنطلق

الأيديولوجي الراديكالي" وخاصة اليساري الذي يرى دوما نفسه على حق وأن تصوراته الفكرية والسياسية هي الخلاص لجميع المشاكل السياسية والاجتماعية والاقتصادية بالمغرب أو المنطلق الديني والذي يمثله طلبة محسوبين على جماعات دينية والتي غالبا ما تتصادم مع باقي المكونات الطلابية بناء على رفضها للمكون الآخر كذات بالجامعة المغربية وكذلك المنطلق الاثني والذي تمثله فصائل تستمد مشروعيتها من اصلها الاثني الامازيغي والرافضة لكل ما هو عربي (عروبي) وفق تعبيرها.

صرح أغلبية المشاركين على أن هناك نتائج كانت غير متوقعة لا سيما فيما يتعلق بالحيف والإقصاء على أساس اللون والدين (المسيحيين) لكنها تبدو نتائج متناغمة مع واقع الحال وهذا الواقع يتماهي مع مجالين: مجال داخل الجامعة ومجال خارج الجامعة. فالأول يشكل مجالا ينتفي بداخله خطاب الكراهية والثاني يمثل مجالا خصبا لتفشي خطاب الكراهية. في المقابل لا يمكن تعميم النتائج لا سيما أن الدراسة همت ثلاثة فئات متعلمة لها تمثلاتها الخاصة والمتفردة من خطاب الكراهية المرتبطة لالزمان والمكان مثال الجامعة وفترة رمضان أو زمن الانتخابات.

كما أن المشاركون أكدوا على أن نسبة 20 في المائة المحصل عليها من خلال الاستمارة فيما يتعلق بممارسة خطاب الكراهية لا تعكس الواقع على اعتبار أن هناك خطاب كراهية عن وعي وآخر عن غير وعي. لهذا وجب كذلك ايلاء الأهمية لتمثلات ضحايا خطاب الكراهية التي تختلف عن تمثلات الفئات الأخرى.

انطلاقا من المرجعيات والخلفيات المحددة للمكونات الطلابية بالجامعة المغربية وبعض فئات الشباب الاعلاميين يمكن اعتبار أن تجذر خطاب التراتبية يرتهن بحقول دلالية تتوزع حسب هذه الخلفيات والمرجعيات ("هذا ماركسي" و الآخر "وطني" و ذاك "لينيني قاعدي"، "ماوي تروتدسكي"،"عدلي"، "تقدمي" ،"شيوعي")، فالغالب على التصور اليساري ينبع أساسا من ما يسمى الحقد الطبقي بحيث يتم توجيه خطاب كراهي عنيف للطبقات السائدة اقتصاديا وتصويرها على أنها هي سبب كل المحن والمصائب وهو في الغالب حقل يغلب عليه الى حد ما الطابع السياسي في مقابل مرجعية دينية تستمد خطاباتها ولغتها أساسا من الدين وتذهب الى حد المواجهة العنيفة مع باقي المكونات الطلابية. لهذا يطرح السؤال كالتالي هل الانتقال إلى مجتمع المواطنة والمشاركة المواطنة المتساوية وكذلك تفعيل آليات المواطنة التشاركية التي لا تعترف بالتراتبية الاجتماعية والتي نص عليها

دستور 2011 في عدة فصول (الفصول 12، 14، 15 ، 168، 169، 170و 171)، يمكن أن يشكل جسرا قويا لتراجع خطاب الكراهية الداخلي.

من هذا المنظور يمكن اعتبار هذا الخطاب الداخلي مرآة لوضعية اللامساواة التي تعيشها بعض الفئات المجتمعية منها لا للحصر سكان القرى والنساء والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة والتوجهات الجنسية المغايرة أو المنتمين لتيارات سياسية بعينها. كما أن النقاشات والتداول حول الأمازيغية أو حول حرية المعتقد تكون مآلاتها في غالب الأحيان التحريض على كره الآخر المختلف باللعب على ماهو قبلي ومناطقي وتطبيع فكرة الطبقية بموازاة إعلام يكرس نوعا من الفوارق الطبقية في قالب كاريكاتوري أو من خلال رسائل ضمنية.

لهذا وفي خضمِّ تنامي ممارسات الكراهية والتنافر واتساع رقعتها، خاصّة مع وسائل الاتصال الحديثة، باتَ تنامي التراتبية يثير القلق، بتحوّلها من العنف اللفظي إلى العنف المادّي لا سيما في الحرم الجامعي بين الطلبة المنتمين لجهات ترابية مختلفة أو لمتكلمين بلغات مغايرة لا سيما الناطقين بالأمازيغية مقابل الناطقين بالعربية. كما أن من عواقب إعادة مقولات الماضي بين الطلبة من قبيل "دولة الخلافة"، و"تامزعا" و"الأمة"... ظهور سلوكات عنيفة مادّية ورمزية، باعثة على خطاب الكراهية وثقافة التراتبية بين المنتسبين لتيارات طلابية ذات توجه اسلامي أوالطلبة المنضوين تحت فصائل ماركسية أو ما يطلق عليه بالقاعديين . لهذا ومن خلال رصد مواقف العينة لا سيما الطلبة والإعلاميين يبدو أن حقل التنوع والتعدد بالمغرب يعج ببلاغة تراتبية مُؤسَّسُة على عنف رمزي يتغذّى على خلق بؤرِ تشنّج هوياتي، عمادُها انتهاج مواقفَ متضاربة وإقصائية، من قبيل العنصرية التي يوصف بها الأمازيغ، والفاشية التي تُلصق بالإسلاميين، والعصبية التي يُنعت بها القوميون العرب...

وتباعا يقابل عودة مختلف الهويات (الثقافية واللغوية والجنسية والدينية والأيديولوجية والرياضية والترابية والقبلية...) إلى حرم الجامعة وفي جميع وسائل الإعلام منها التقليدية والجديدة تراجع الهوية المواطنة في المغرب. ومن تجلّيات هذا التراجع بحسب ما جاء في المقابلات انعدام السلوك الحضاري في التفاعلات، وحضور فلسفة التراتبية والدونية، وغياب معايير التداول حول مسألة التنوع والتعدد، وحَجْب خطاب المصالحة، مع تأثير دور وسائل الاتصال الرقمي التي أضحت وعاء يحتضِن خطاب اللامساواة، بالإضافة إلى الأوضاع السياسية والاجتماعية الباعثة على ثقافة العنف والتنافي.

وانطلاقا من فرضية الدخول إلى العهد الرقمي أصبح لزاما اعتماد التربية الوسائطية للتصدي لخطابة الكراهية على مستوى الفضاء الأزرق . من هي إذن المؤسسات التي ستضطلع بهذه الوظيفة ؟ ويطرح كذلك سؤال الفرق بين التمثلات والممارسات؟ وهل خصوصيات بعض الفضاءات المجتمعية هي التي تشجع على إنتاج خطاب الكراهية ؟ في هذا الصدد بادر المشاركون إلى التأكيد على أن مواقع المعرفة (الإعلام والجامعة والمنتديات الثقافية...) تمثل مجالات مثالية لإنتاج منسوب مهم من الكراهية (" لمرا حشاك") ذلك لأن خطاب الكراهية لا يرتبط بالمستوى الدراسي فهو مستشري في صفوف المؤثرين الجدد والفاعلين السياسيين والفنانون الشباب والإعلاميون الشباب ... لهذا تجدر الإشارة إلى أن هناك تأثير مباشر على باقي أفراد المجتمع لا سيما أولائك الذين ينتمون لمناطق جغرافية مختلفة وهذا مرده بحسب المشاركين إلى غياب الوعي الاجتماعي وكذلك تغييب الأخلاق . كما أن تداعيات الثورة الرقمية قد أرخت بضلالها على التفاعلات المجتمعية وتفاقمت معها تمظهرات خطاب الكراهية حتى صار هذا الخطاب ضربا من ضروب التخمة المجتمعية لا سيما أن مفعول الخوارزمات والذكاء الالكتزوني وتغول المعلومة الوبائية يشعلون جذوة خطاب الكراهية .

ولهذا فالتفاعل الرقمي يعد مصدرا من مصادر الكراهية كما جاء على لسان أحد المشاركات (" قد ما قريت أمسكينة مصيرك الكوزينة") كما أن هناك فرق بين الإعلام العمومي حيث هناك تخطيط على مستوى إعداد وإخراج البرامج الحوارية لتفادي خطاب الكراهية. ومن جهة أخرى يمكن كذلك التمييز بين خطاب كراهية عن وعي وخطاب كراهية عن غير وعي (تمثلات غير واعية) لهذا يبدو من الضروري إقحام عناصر مثل حس المسؤولية والرقابة الذاتية مع تبيان الهامش بين خطاب الكراهية والنقد الذاتي .وقد أحال المشاركون على بعض التجارب الإعلامية في المغرب لخطاب الكراهية وتمت الإشارة إلى منع جرائد أقحمت عناوين عنصرية وكذلك برامج تلفزية "كحلوش" و "برلمان الشعب" وتم اقتراح آلة البلوك للتعامل مع مختلف تمظهرات وهوامش هذه النوعية من الخطابات.

4.2. الدلالة المجتمعية للإكزينوفوبيا في حقل خطاب الكراهية

تعرف "الاكزينوفوبيا" كنوع من أنواع الاضطرابات النفسية التي تتمثل في رهاب الأجانب وكراهيتهم. فيترجم هذا الرهاب من خلال خوف أو احتقار أو حذر من الأجنبي الغريب عن التراب أو البلد . تم اختيار الفئة الموضوعاتية "الاكزينوفوبيا" عوض الفئة المضوعاتية "العنصرية" لأن الخطابات التي تم جمعها لا ينحصر مضمونها فقط في كره الآخرين بالنظر إلى عرقهم أو أصلهم أو

لونهم بل أساسا يبني على "تمثلات مرضية"[89] والتي تنم عن انزلاق في المعنى عن الآخر كنعته بان "آكل للبشر" وأنه "وسخ" وأنه "غير متحضر" ... من خلال عدم تقبل اختلافه المؤسس على كونه أجنبي ولا ينتمي للمجموعة المجتمعية فيصير الاختلاف مقابلا للعداء والإقصاء والاستبعاد.

وتتعدد محددات خطاب الكراهية اتجاه المهاجرين بالمغرب، حيث توجد مجموعة الروابط المعقدة بين هذا الخطاب من جهة وبين حرية التعبير، وحقوق الأفراد، والجماعات، والأقليات من جهة أخرى، إضافة إلى المفاهيم المرتبطة بمفهوم الكرامة، والمساواة. فالمجتمعات المتعددة الثقافات والتي تتسم بتنوع الثقافات، والديانات، وأنماط العيش، يبدو من الضروري أحيانا التوفيق بين الحق في حرية التعبير ومجموعة من الحقوق الأخرى كالحق في حرية التفكير، والمعتقد والدين، والحق في عدم التعرض للتمييز.

في هذا السياق يلاحظ بعض المستجوبين من الطلبة والإعلاميين أن فئة المهاجرين الأكثر حضورا في الجامعة هي فئة مهاجري جنوب الصحراء وأنه لا يمكن أن توجد كراهية بدون سبب ويعتبرون أن هذه الكراهية خلقها المهاجرون بأنفسهم وكانت لهم يد فيها لانهم يأتون بثقافة مختلفة و بعادات مختلفة، و"ينظرون إلينا على أساس أنهم مرفوضون من الأساس، وهذا يجعهم يبقون منحازين في مكانهم، ونحن لا نجرؤ التقرب منهم وبالطبع هذا يخلق عداء وفوبيا مجانية و لفظية "هداك عزي. في الجهة المقابلة تعتبر العينة المستجوبة من المهاجرين جنوب الصحراء أن خطاب الخوف والعداء والفوبيا الصادرة عن المغاربة بشتى أطيافهم تنم عن نقص حضاري " inculture " وحقد ديني " haine " d'ordre religieuse وكذلك عرقي ثقافي ينزلق إلى عنف خطابي من خلال تعابير عنصرية عنيفة ترمي إلى المس بالكرامة وخدش التواجد الإنساني للمهاجر " "sale nègre ", "bonobo , " tu n'as pas ta place ici " .

يمكن لرفض الآخر والخوف منه أن يكون عائدا إلى توجس مجتمعي أن الوافدين الجدد يشكلون منافسين في سوق الشغل وكذلك في التاثير على مستوى المعيشة " Rentre chez toi – c'est à cause de vous qu'on n'arrive pas à trouver du boulot – vous nous encombrer – vous prenez la place

[89] Alain Merlet « La face cachée des dites phobies sociales » dans *La Cause freudienne* 2004/3 (N° 58), pages 9 à 21, Mis en ligne sur Cairn.info le 01/12/2017 https://doi.org/10.3917/lcdd.058.0009

des marocains". وبحسب المستجوبين يمتزج هذا الخوف المجتمعي بشعور بأن "الأجنبي الإفريقي" لا قيمة له وأن المغربي يعلوه شأنا وحضارة « complexe de supériorité .

مما يخلق بيئة من عدم الثقة تتغذي من خطاب وتعابير الاكزينوفوبيا لا ترتبط بالاختلاف فقط الديني لأن خطاب رهاب الأجنبي يوجه كذلك للمهاجر ذو الديانة الإسلامية. لهذا اعتبر بعض المستوجبين أن الإشكال يرتبط ب"متطرفين جاهلين" لا يتقبلون الاختلاف على أساس اللون أو اللغة أو اللباس أو العقيدة "Radicaux incultes n'acceptent pas la différence» . في المقابل أورد بعض المستجوبين من عينة المهاجرين أنهم لم يتعرضوا قط لتعبيرات لفظية أو خطابية تحيل على الاكزينوفوبيا " à chaque fois que je suis allé dans une administration ou dans une institution au Maroc, j'ai toujours été traité sans aucune discrimination". كما أكد البعض الآخر أن الطلاب من جنوب الصحراء المسلمين أكثر اندماجًا من الطلاب المعتنقين للكاثوليكية ومع ذلك ، نادرًا ما لاحظ خطاب كراهية تجاههم. كما أدلى بعض الطلبة الغير المسلمين بأن المناسبة الدينية التي يمكن أن تفاقم خطاب الكزينوفوبيا هو شهر رمضان لتنشط معه بعض التعابير التي ترمز للأجنبي المرفوض مثل "العوازا" (السود).

لهذا ترتبط تمثلات الاكزينوفوبيا بمعطى رئيسي هو كون المهاجرون جنوب الصحراء أصبحوا يشكلون مجموعة بشرية داخل مجتمع ليس مجتمعهم بالرغم من أن اندماجهم مستقبلا قد يتحقق بالشكل المطلوب والطريقة المثلى لكن تظل مشاعر الخوف والتوجس منهم قائمة لا لشيء إلا لأنهم أجانب وغرباء عن المجتمع المغربي. وكنتيجة حتمية لهذه الوضعية يمكن استشراف في الحالة المغربية سلوكات رافضة بل إقصائية تجاه بعض العناصر الهوياتية واللغوية والثقافية التي تعكس شخصية ووجود الآخر الأجنبي والغريب.

5.2. الدلالة المجتمعية للتمييز في حقل خطاب الكراهية

لإعادة تحديد الفئة الموضوعاتية "التمييز"[90] يمكن تعريفها على أنها تعتمد على تعابير وإيحاءات لغوية تنحو منحى تكريس التحامل على الآخر بالارتكاز على الأصل العرقي والنوع، والدين أو العقيدة أوالإعاقة أوالسن أو الهوية الجنسية. من خلال متن المقابلات والمجموعات البؤرية، اتضح أن

[90] Faïza Guélamine « Le concept de discrimination: Les éléments racistes », dans *Vie sociale* 2006 /3 (N° 3), pages 21 à 29. Mis en ligne sur Cairn.info le 01/10/2013; https://doi.org/10.3917/vsoc.063.0021

"التمييز" كفئة دلالية يهم أساسا مجموعة المهاجرون جنوب الصحراء. وهذا التمييز تم بنائه وتصريفه بل توجيهه من خلال تحويل وصم قائم داخل المجتمع المغربي كان يوظف تجاه المغاربة ذو البشرة السوداء ليصبح خاصية تلتصق بالمهاجرين جنوب الصحراء فتمكنت جميع وأغلب العبارات والنعوت التي تحيل على التمييز المجتمعي من أن تنتعش وتجد لها حقلا غنيا وفئة أجنبية تتكون من الوافد الجديد الذي يمثله المهاجرون جنوب الصحراء.

لقد اتفق المبحوثون من بلدان جنوب الصحراء (ساو طومي، غينيا بيساو ، وممثلون عن منظمة الطلبة الأفارقة بالمغرب "سيزام"...) على أن المغرب يشكل نموذجا للإتفتاح مع تسجيلهم لوجود مظاهر من العنصرية تجاههم في المناطق القروية من خلال نعوت قدحية أجملوها في لفظة " عزي" والتي تحيل في العامية المغربية إلى اللون الأسود. لهذا كانت الآراء تصب في كون هذا الإشكال يرتبط كذلك بمنظومة التنمية المستدامة والإندماج الاجتماعي وكذلك المواكبة المؤسساتية لا سيما أن المغرب انتقل من بلد عبور إلى بلد اقامة سيشكل فيه مستقبلا الاندماج الاجتماعي عبر التشغيل والتوظيف عنصرا أساسيا لمحاربة خطاب الكراهية على اعتبار أن المهاجرين جنوب لصحراء العاطلين هم أكثر عرضة لخطاب الكراهية.

كما أشار المبحوثون إلى أن أغلب السياقات التي تعرضوا فيها لخطاب الكراهية كانت خارج الفضاءات المؤسساتسية والجامعية أما خارج الجامعة ولا سيما في المناطق القروية فهم معرضون لمنسوب مرتفع من خطاب الكراهية في علاقته بلون بشرتهم وهذا مرده في نظرهم إلى الأمية والمستوى الدراسي لساكنة القرى . ففضاء الجامعة بالنسبة لهم هو فضاء للتسامح والاعتراف بالتنوع والتعدد وذلك يرجع إلى المستوى التعليمي للطلبة.

فأضحت التعابير التي تحيل على وصم اللون تعابير حصرية تهم المهاجرين جنوب الصحراء من قبيل "الأسود المتسخ" و"المثلي" و"القردة" (*عزي ، عزوة ، أفريقي* ، كحلوش) كما جاء في متن بعض المقابلات " " sales nègres, pédés, singes, sales Noir " . تجدر الإشارة إلى أن هذا التمييز في خطاب الكراهية بحسب المهاجرين جنوب الصحراء ينتفي مفعوله عندما يعلم المخاطب أن محاوره من نفس ديانته أي أنه مسلم : "étant musulman, sur ce point j'ai rarement été dérangé". كما أقرت غالبية آراء المهاجرين على أن خطاب التمييز مقارنة بمعيشهم اليومي ينتعش ويتقوى ويصبح عدائيا بل عنيفا على المنصات الالكترونية. كما أشار البعض إلى أن خطاب التمييز ينشط كذلك إبان بعض المناسبات

منها المناسبات الرياضية كأن تنعت الفتيات المهاجرات من خلال لباسهن على أنهن يشبهن "حورية البحر" وهذه العبارة تستعمل عندما تلبس الطالبات من دول جنوب الصحراء زيهم التقليدي وهذا ما يضيف إلى خطاب التمييز منسوبا من الازدراء والدونية والتنمر وبمعنى آخر أن الشخص ليس مرغوبا فيه :

"vous n'êtes pas le bienvenu" . ويتفاقم بل يصبح خطاب التمييز ذا وقع مجتمعي عندما يتم إسقاطه على المهاجرين في وضعية غير شرعية وفي أوضاع اجتماعية هشة والذين يمتهنون في غالبيتهم "مهن البؤس" من قبيل التسول والدعارة.

ومن زاوية معاكسة اعتبر آخرون أن عامل الدين والعقيدة يشكل كذلك محددا رئيسيا في تعرضهم لخطاب الكراهية مع أن الاختلاف العقدي لا يواجه بنفس السلوك والخطاب عندما يكون الأجنبي من دولة أوربية وتباعا أقر المشاركون أن عامل الدين ينمحي أمام عامل اللون : فالأجنبي ذو البشرة البيضاء مقبول ومرحب به دون اعتبار دينه أما الأجنبي ذو البشرة السوداء فهو معرض لخطاب الكراهية بسبب بشرته ودينه.لهذا أكد المشاركون على أن هناك أزدواجية غير مفهومة في التعامل مع الأجنبي مع أن هناك مغاربة ذوي بشرة سوداء. وبالمقابل تم الإشارة أن في بعض البلدان الافريقية هناك رفض للمسلمين .

ومن جهة أخرى اعتبر البعض أن المشكل المحوري يتمثل في الاختلاف اللغوي والنقص في التواصل لا سيما بالنسبة للمتكلمين بالانجليزية والبرتغالية مما يظطرهم إلى بذل جهد مضاعف تعلم الفرنسية واللغة العربية لكي يتمكنوا من الاندماج ثقافيا في المجتمع المغربي. لهذا فالنتائج الجامعية ترتبط أساسا بهذا المعطى مما يؤثر على المسار الجامعي ويدفع بهذه الفئة من طلبة بلدان جنوب الصحراء الى الانعزال والانغلاق على نفسهم مما يجعلهم موضوعا وضحايا للكراهية. وتباعا يصبح اللون الاسود مرادفا للدونية والنقص وعدم التأهيل مما يعمق شعور الغيرية والدونية واستفحال المضامين السلبية عن الآخر الابيض أو الأسود. لهذا تم التطرق إلى مسألة المركزية الإثنية في علاقتها بسكيزوفرينيا التمثلات في مقابل خطاب الكراهية المجه للذات كما أشار بعض المشاركين إلى أن الطلبة السودانيين هم الأكثر عرضة لخطاب الكراهية فالمسألة لا ترتبط برهاب الاجانب بل أساسا بلون السودانيين الذي يشكل عاملا من عوامل التنقيص والاحتقار.

ويمكن أن تظهر أشكال التمييز على أصعدة مختلفة في الحياة اليومية؛ حيث تظهر في الحياة الاجتماعية، على سبيل المثال، من خلال خطابات ترفض مشاركة المهاجرين جنوب الصحراء في بعض المناسبات والأنشطة العامة، أو في مجال التعليم أو في العمل كما صرح بذلك أحد المستجوبين حينما اعتبر أن الحضور عبر عن استيائه ولم يتقبل صفته كمقدم للنشاط : " Oui, je devais présenter un événement à Mohammedia," et apparemment, la tête qu'on attendait n'était pas la mienne

كما أقر مستجوب يشتغل بأحد القنوات التلفزية العمومية المغربية أنه تعرض لوابل من العبارات والخطابات التي تصب في الكراهية والتمييز والعنصرية بحسب قوله : " Oui: Quand j'avais été recruté par 2M, j'avais fait une vidéo témoignage et j'ai reçu des commentaires un peu discours raciste oui haineux . كما تتعدى عبارات التمييز والإقصاء محيط الجامعة والعمل لتجد لها موقعا في المحيط المعيشي للمهاجرين كما يحكي أحدهم عن وجود ملصقات تمنعهم من وروج بعض الأماكن كتب عليها "ممنوع السود هنا" : " Oui, il y a eu une fois une affiche à l'entrée sur les immeubles de Casablanca « pas de noir ici », et ça avait été filmé et diffusé sur les réseaux sociaux. J'avais lu des propos assez durs envers la communauté subsaharienne" . ويمتد خطاب التمييز كذلك في وسائل النقل لا سيما في سيارات الأجرة الكبرى ذات اللون الابيض حيث يستشعر المهاجر لغة التمييز لا سيما مع الازدحام وعدم تقبل تواجده في نفس المكان لضيق المساحة داخل سيارة الأجرة بحسب أحد المستجوبين.

ومن وجهة نظر مغايرة، اعتبر البحوثون أن الطلبة من بلدان جنوب الصحراء يتم اعتبارهم على أنهم فقط أفارقة دون تمييز لجنسياتهم المختلفة ومع ذلك هناك بعض الجنسيات التي لا تدخل في هذا التصنيف ومنها حصريا الجنسية السينغالية والجنسية الافوارية مما يدفعوا بعض المهاجرين الى الادعاء انهم سينيغاليون أو ايفواريون لكي لا يتعرضوا لخطاب الكراهية.

من هذا المنطلق، اعتبر غالبية المشاركون أن الحالات التي تعرض فيها بعضهم لخطاب الكراهية ترتبط بسياقات بعينها وهي تلتصق غالبا بلون البشرة حتى أن نعت شخص بأنه أبيض ليس وصما وفي المقابل نعته بأنه أسود يصبح إهانة وعنصرية. وفي بعض وضعيات التواصل تصير ألفاظ مثل "أخي" و"صديقي" باللغة الفرنسية (Mon frère) و (Mon ami) مدعاة للتشنج والانفعال والعنف اللفظي والجسدي لأن المهاجر جنوب الصحراء يعتبرها إهانة وتحقيرا. في نفس السياق يمكن لبعض الألقاب

ان تشكل مصدرا لخطاب الكراهية لا سيما إذا كانت ذات رمزية تحيل على عقيدة مغايرة مثل "ميشال" أو "كاترين" ... مما يضطر معه المهاجر أو المهاجرة أو الطالب أو الطالبة من بلدان جنوب الصحراء إلى اقتراض بعض الألقاب الشخصية مثل عبد الله وفاطمة ومحمد وخديجة ... التي تعطي الانطباع بأن الفرد يعتنق الديانة الإسلامية. لهذا يمكن الاستنتاج أن الاندماج والتصدي لخطاب الكراهية يمر عبر بعض الآليات والسلوكات الملتوية والتي تجعل الأجنبي يخفي بل يعيش شعور الاحتقار والازداء لهويته وثقافته وعقيدته.

وقد عبر كذلك المشاركون أن خطاب الكراهية ينطوي على جانب يمكن وصفه بكونه نوعا من أنواع الحناية والدفاع والخوف من خطر الآخر وما يمكن أن يمثله من تهديد على هويته. لهذا يمتد هذا الشعور من العالم الواقعي إلى العالم الافتراضي ويتوسع عبر خلق مجموعات متصارعة منها ما تدافع عن الآخر الأجنبي على أساس أنه ينتمي لنفس القارة ويتشارك نفس القيم ومنها ما يعتبره أجنبيا ومختلفا ويشكل خطرا على تماسك المجتمع المغربي ويشجع على سلوكات الاكزينوفوبيا. كما أن هاذين الفضائين الواقعي والافتراضي يعمقان خطاب الكراهية تجاه المرأة والنساء المنحدرات من دول جنوب الصحراء بمزاوجة التمييز على أساس النوع والتمييز على أساس اللون مما ينتج عنه خطاب كراهية مضاعف يمكن ا، يؤدي إلى تمثلات تراتبية من قبيل اعتبار هولاء النساء بمثابة عبيد أو فئة دونية وهذه المآلات بحسب المشاركين توجد كذلك بالدول الأصلية وتستغل سياسيا للتفريق بين الإثنيات المختلفة على أساس اثنيات مهيمنة واثنيات تشكل الأقلية التي تتعرض لخطاب الكراهية والإقصاء.

لهذا يمكن استنتاج أن الفئة الموضوعاتية "التمييز" تمكن من توصيف خطابات التنافر والابتعاد عن الآخر واعتبار ملامح اختلافه على مستوى اللون واللغة والدين مدعاة لإقصائه وتهميشه وعدم قبوله وعاملا يؤدي إلى فرملة آلية التعايش والعيش المشترك. وتباعا يبدو أن الإشكال المستقبلي يرتبط بمنظومة قيم مجتمعية وجب تصويبها والتحسيس لصالحها وتبيان أن الاختلاف لا يقابل بالعداء والازدراء لا سيما أن المغرب انتقل من دولة وفضاء للعبور إلى دولة وفضاء للاستقرار بالنسبة للمهاجرين جنوب الصحراء الذين سيتحولون بواقع ورهانات القارة الافريقية إلى مواطنين جدد بالمغرب وجب ادماجهم ليس فقط على المستوى الاقتصادي والاجتماعي بل كذلك على المستويات الرمزية من قبيل الاعتراف بخصوصياتهم الثقافية واللغوية والدينية.

الفصل الرابع

خلاصات وتوصيات من أجل مناهضة خطاب الكراهية

أولا: المخرجات التنفيذية والاستشرافات الممكنة

يبدو أن استقراء الدلالات المجتمعية لخطاب الكراهية الذي تمخضت عن الشق الكيفى من الدراسة تفتح الباب على مصراعيه لتبني خطة استباقية للحيلولة دون توغل وانتشار خطاب الكراهية والتنافر داخل المجتمع المغربي كنموذج وفي دول المنطقة كتجارب مقارنة. ومن المخرجات والاستشرافات التي يمكن التوصية بها يمكن التمييز بين ما هو تنفيذي يمكن أن تحتضنه السياسات العمومية وماهو رمزي يندرج في إطار التنشئة المستدامة للأفراد والمجموعات (Sustainable socialization).

فيما يتعلق بما هو تنفيذي يمكن اقتراح:

- ✓ إشراك المنظومة التعليمية من خلال بناء مضامين ومسارات المواطنة والفكر النقدي وخلق مواد ذات طابع أخلاقي (ethic) لاجتثاث خطابات العنصرية و بلاغة الرهاب: رهاب المثلية ورهاب الاجانب و رهاب الأشخاص البدينين، والتمييز على أساس الجنس ...
- ✓ اعتماد مبدأ التنوع المتكامل كآلية لمحاربة خطاب الكراهية وكخطة لإدماج جميع المواطنين (المغاربة منهم والأجانب) على أساس الاعتراف بخصوصياتهم الثقافية واللغوية والعقدية والجنسية والابتعاد عن آليات الاسلاموفيليا كاستراتيجية لإدماج المهاجرين جنوب الصحراء التي ينتج عنها نوع جديد من الاكزينوفوبيا الموجه ضد الأجنبي الغير المسلم.
- ✓ خلق و إنشاء مراكز للاستماع لضحايا خطاب الكراهية وتلقي شكاويهم من أجل اتخاذ تدابير فعالة لمساندتهم والمرافعة عن قضاياهم ومؤازرتهم ضد من ينشرون ويقترفون خطاب الكراهية أو التمييز أو العنصرية.
- ✓ إنشاء مرصد أو مؤسسة مستقلة حاضنة للفعل المدني مدعومة بترسانة قانونية متكاملة هدفها خلق تراكم يساعد على تبنّي خطة وطنية للتصدي لخطاب الكراهية ولتكون الطريقة المُثلى لتقويض هذا النوع من الخطاب وتبني خطاب المُصالحة المجتمعية عبر الحوار والتفاوض والارتهان بالزمن الدستوري؛ بإعمال مقتضيات دستور 2011.

فيما يرتبط بالجانب الرمزي الذي يتأسس على التنشئة المستدامة كرادع لخطاب الكراهية يمكن اقتراح:

- ✓ العمل على تأطير المشتغلين في قطاعات الإعلام (التقليدي والجديد)و تكوينهم والتفاهم على ميثاق أخلاقي لمواكبة وردع خطاب الكراهية بفرض عقوبات مالية على مرتكبيه والحد من انتشاره داخل الإعلام المغربي.
- ✓ القيام بحملات توعية وتحسيس ضد خطاب الكراهية عن طريق تنظيم الندوات والمناظرات داخل الحرم الجامعي وفي جميع محاضن التنشئة المجتمعية (المدرسة والاعلام والاسرة والحزب وجمعيات المجتمع المدني والنوادي الرياضية ...) وإنجاز ملصقات ومطويات داخل الفضاء العمومي والمدرجات والمدارس وفي والفضاءات الرياضية والتجارية والإدارية.
- ✓ بناء المشترك الثقافي على منظومة قيمية (في الحالة المغربية ما يطلق عليه بالتمغربيت) لأنّ إشكالات التعدد والتنوع تُحيل أساسا على قبول الآخر وتُلغي مواقفَ الإقصاء والكراهية وهي محكومة بالقيم المشتركة وبدورها في إشاعة ثقافة التنوع وخطاب التسامح والعيش المشترك لاسيما أن اعتماد قيَم المواطنة بديلا لخطاب التراتبية -في علاقته بالتنوع الثقافي والتعدد اللغوي- والاختزال والترابية، يُعتبر مدخلا أساسيا لمواجهة مقولات الصفاء اللغوي والثقافي والاجتماعي والقبلي والترابي...
- ✓ الانتقال من الهوية التاريخية والثقافية واللغوية والعرقية والدينية إلى الهوية المواطنة لضبط ملامح العيش المشترك عبر نهج سياسة هوياتية هدفها تفعيل صيرورة الدسترة والمأسسة على ضوء ما جاء به دستور 2011 من أجل تطوير مجتمع مغربي متنوع ومتعدد ومنسجم ومسؤول ومتضامن.
- ✓ ضبط هوامش التداول المجتمعي حول التنوع والتعدد ليتمكن الأفراد والجماعات من إبداع رأي عام واقعي وافتراضي يساهم في تعميق التفاوض حول خريطة التسامح التي تتماشى مع واقع وسياق المملكة المغربية وبالتالي محاولة تصديره لباقي دول منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا (منطقة مينا).

ثانيا: توصيات الدراسة

على المستوى التشريعي والقانوني

1. الانخراط في جهود الأمم المتحدة لمعالجة الأسباب الجذرية لخطاب الكراهية، من خلال معالجة الأسباب والدوافع الكامنة وراء ذلك من عنف وتهميش وتمييز وفقر وإقصاء وعدم المساواة وضعف المستوى التعليمي، عبر تعزيز انخراط المغرب في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 .
2. تحديد تعريف مرجعي وطني موحد حول خطاب الكراهية يستلهم باقي التعريفات المعتمدة دوليا لا سيما تلك الواردة في تعريف الأمم المتحدة ومجلس أوروبا، ويستحضر القوانين و السياقات الوطنية المناهضة لخطاب الكراهية وكل اشكال التمييز في المجتمع المغربي.
3. دعوة الحكومة للمساهمة في تفعيل قرار الأمم المتحدة رقم 328/73 بتاريخ 25 يوليوز 2019 حول مناهضة خطاب الكراهية، وكذا قرار مجلس الأمن رقم 2250 المرتبط بالشباب والسلم والأمن من خلال اعتماد استراتيجية وطنية لمناهضة خطاب الكراهية والعنف؛
4. التأكيد على ملائمة الاطار التشريعي الوطني مع الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بمناهضة خطاب الكراهية، والعمل على ادخال تعديلات على القانون الجنائي وقانون الصحافة والنشر لنبد خطاب الكراهية والمعاقبة عليه؛
5. الحرص على تعزيز الاستراتيجية الوطنية للتربية والتكوين كألية وقائية تمكننا من رفع الوعي وتحقيق هدف التصدي لخطاب الكراهية ونبذ العنف؛
6. تفعيل صلاحيات المجلس الوطني للصحافة فيما يتعلق بالترويج لخطاب الكراهية في وسائل الإعلام من خلال المهام المخولة له في المادة 2 قانون رقم 13.90 المتعلقة باقتراح اجراءات تدعو لمحاربة خطاب الكراهية؛
7. تفعيل قانون الصحافة والنشر في الشكايات التي تتلقاها النيابة العامة من طرف المواطنات والمواطنين والتي لها علاقة بالتحريض ضدهم في كل ما يتعلق بخطاب الكراهية والعنصرية والتمييز بكل اشكاله وتمظهراته؛
8. تأسيس للعمل القضائي من خلال التزام السلطة القضائية بكل مكوناتها بإيجاد التوازن الصحيح بين حماية حرية التعبير وتقييد أشكال التعبير التي تسعى إلى التحريض على خطاب الكراهية والعنف والتمييز والعنصرية.
9. سن قانون مناهضة خطاب الكراهية في وسائل التواصل الإجتماعي؛
10. المسائلة القانونية للتدابير المتخذة من طرف المنصات الرقمية حول ملائمتها لواقع وسياق خطاب الكراهية بالمغرب؛

11. اعتماد ميثاق أخلاقي ملزم للقيادات السياسية لنبذ خطاب الكراهية ونشر قيم التسامح أثناء الحملات الإنتخابية و بين المناضلين؛
12. مناشدة المؤسسات الرسمية بدعم وسائل الاعلام لاعتماد برامج بهدف مناهضة خطاب الكراهية ضمن دفتر التحملات.
13. دعوة المجلس الوطني لحقوق الانسان، لتحمل مسؤولياته الحقوقية والوطنية في علاقة بمواجهة خطاب الكراهية داخل المجتمع، عبر تبني استراتيجية حقوقية للنهوض بثقافة العيش المشترك من خلال مراقبة ورصد خطاب الكراهية على المستوى الترابي والوطني، والنهوض بثقافة العيش المشترك ونبذ خطاب الكراهية عبر دراسة ملائمة التشريع الوطني مع المواثيق الدولية ذات الصلة، وتشجيع القطاعات الحكومية والسلطات العمومية على مناهضة خطاب الكراهية، بما يعين ادراج مناهضة خطاب الكراهية في برامج ودعائم التربية على حقوق الإنسان، ووضع مخطط وطني يغطي مختلف أندية التربية على المواطنة وحقوق الانسان بالمؤسسات التعليمية في إطار الشراكة بين المجلس وقطاع التربية الوطنية، وجعل تتبع خطاب الكراهية جزء من التقرير السنوي للمجلس.
14. دعوة الهيئة العليا للسمعي البصري لوضع معجم اصطلاحي يتضمن مصفوفة لغوية ووسائطية تحيل على خطاب الكراهية وتوخي الصرامة على مستوى مراقبة ما تنتجه وسائل السمعية البصرية؛
15. دعوة المجلس الوطني للصحافة لتفعيل مقتضيات ميثاق اخلاقيات المهنة في الشق المتعلق بالتمييز والدعوة للكراهية من خلال الزام الصحافيات والصحافيين بعدم نشر وبث مواد تمجد العنف والجريمة والارهاب مع تطوير اليات زجرية والعمل على احداث هيئات مكلفة بالأخلاقيات داخل المؤسسات الإعلامية؛
16. اتخاذ التدابير الضرورية ضد خطاب الكراهية من خلال تطبيق عقوبات وغرامات مادية ورمزية تكون مبنية على أسس سليمة ومتناسبة وغير تمييزية ، ولا تُستخدم لتقييد حرية التعبير أو التجمع ، ولا لقمع منتقدي ومعارضي السياسات العمومية أو المعتقدات الدينية.

على المستوى المجتمعي

1. التركيز على التوعية المدرسية و تدبير التوجيه التربوي على أساس زرع ثقافة الاختلاف،
2. إعادة النظر في بعض مضامين المناهج التربوية التي تعج بخطاب الكراهية وخلق وحدات ومواد التربية على الإعلام والميديا،
3. تشجيع مراكز البحث العلمي بالجامعات والمراكز مهن للتربية والتكوين لإنتاج دلائل تربوية وبيداغوجية لمناهضة خطاب الكراهية في الفضاء الرقمي،
4. استخدام منصات التواصل الإجتماعي لرفع مستوى الوعي لدى مستخدمي الأنترنيت بثقافة حقوق الإنسان وإنتاج خطاب بديل مبني على المصالحة وتقبل الآخر ونبذ خطاب الكراهية؛
5. مشاركة وتقاسم قصص الأفراد أو الجماعات الذين كانوا ضحايا خطاب الكراهية عبر الأنترنيت أو خارجها لاستخدامها للتوعية بخطورة المشكلة وبناء التعاطف الإيجابي مع الضحايا وتفاديها في المستقبل،
6. الرقابة المواطنة من خلال تحرير وصياغة مقالات والتعليق على المواقع التي تحتوي على محتوى غير صحيح أو متحيز أو عنصري؛
7. التفاعل بطريقة إيجابية وتقديم شكاوي اتجاه الأفراد والمواقع التي تعبر عن عدم التسامح أو التمييز أو العنصرية؛
8. إبداع ممارسات مواطناتية من خلال التواصل والتفاعل بشكل لبق مع أي شخص يستخدم لغة مسيئة لجعله يستوعب خطورة أثر سلوكه على الآخرين؛
9. إنتاج خطاب إيجابي بديل ونشره على المنصات الكترونية،
10. التأكيد على ضمان الحق في جعل العالم الإفتراضي فضاء عاما يتم فيه تطبيق مبادئ وقيم حقوق الإنسان مع ضمان الشفافية والمسألة في حكامة الأنترنيت.
11. تشجيع وحث الآخرين على إدانة خطاب الكراهية أو الإبلاغ عنه أو التعبير عن تضامنهم مع الضحايا أو اتخاذ أي إجراءات أخرى،
12. إعداد تقارير وطنية للإبلاغ عن خطاب الكراهية في الفضاء الرقمي؛
13. استخدام آليات الإبلاغ أو إجراءات الشكاوى لدى اصحاب المواقع لتنبيه بوجود خطاب أو صور أو فيديوهات تحض على الكراهية؛
14. تشجيع المواطنات والمواطنين على تجاهل "المحرضين" الذين يتبنون سلوكًا مسيئا؛

15. ضبط المفاهيم والتمييز بين حرية التعبير وخطاب الكراهية وتطوير التربية على حقوق الانسان؛
16. التشجيع على الإبداع والفن التشكيلي والمسرحي في التوعية بمخاطر خطاب الكراهية ضمن الأنشطة الموازية بالمؤسسات التربوية والترفيهية والثقافية والشبابية والمجتمعية؛
17. التمكين الاقتصادي للشباب كمدخل أساسي للتصدي لخطاب الكراهية؛
18. الاعتراف بالخصوصيات الثقافية واللغوية لمهاجري جنوب الصحراء كأساس لبناء محددات العيش المشترك والتساكن؛
19. السماح بالممارسة الدينية لجميع المختلفين عقائديا يمكن من الاندماج المجتمعي دون اللجوء إلى الأساليب الملتوية وازدراء الذات؛
20. نهج تمييز إيجابي فيما يتعلق بالنساء من دول جنوب الصحراء لتمكينهم من رفع التحدي من خلال قبولهن كنساء أولا وكأجنبيات ثانيا؛
21. تجريم الخطابات التي تعتمد العنصرية والتنقيص على أساس اللون والجنسية؛
22. اعتماد آلية التجارب الاجتماعية وإبداع مقاربات ميدانية لتبيان مخاطر ثقافة الكراهية التي تنتشر من خلال خطاب مكتسب ينفي التداول حول الاختلاف والتعدد والانفتاح على الآخر ومحيطه؛
23. بناء المشروع المجتمعي على قيم وأهداف تتأسس على عدم التطبيع مع خطاب الكراهية وتجعل من القوى الناعمة من قبيل الفن والموسيقى والمسرح أدوات وآليات لترسيخ التعايش والعيش معا؛
24. تعزيز ثقافة التسامح والتربية على حقوق الإنسان، والمواطنة الرقمية، وتشجيع الأنشطة والإجراءات المتعلقة بالإعلام والمعلومات عن طريق التعليم الرسمي وغير الرسمي باعتبار أهميتهم كأفضل الوسائل لزيادة الوعي حول خطاب الكراهية والمخاطر التي يشكلها على الديمقراطية والأفراد؛

على المستوى التربوي

1. مراجعة المناهج التربوية والكتب المدرسية لتربية الناشئة على مبادئ السلام والعيش المشترك ومناهضة خطاب الكراهية، في احترام تام للتنوع الثقافي والمقتضيات الدستورية في هذا المجال؛
2. التثقيف المجتمعي من خلال جسر ثقافة مناهضة خطاب الكراهية؛

3. استرجاع مكانة محاضن التنشئة المجتمعية لدورها في التربية على المواطنة وحقو الإنسان (المدرسة وسائل السمعية البصرية والفن والنوادي داخل الجامعة والأنشطة الموازية ...)
4. ادماج برامج وانشطة توعية وتحسيسة لمناهضة خطاب الكراهية في المشاريع التربوية والثقافية المرتبطة بالتخييم ودور الشباب؛
5. إحداث مسارات ودراسات (ماستر ودكتوراه) تربط بين الانسانيات والفن لتصويب وضبط ملامح الريادة الشبابية وخلق أنشطة وبرامج بحثية ومجموعات علمية حول الاختلاف وعلاقته بخطاب الكراهية وذلك من خلال الاشتغال على المخيال الشعبي والتمثلات الترابية لتقوية الرابط الإجتماعي والعيش المشترك؛
6. ترسيخ والتوعية بقيم التسامح وقيم التعايش واحترام الأخر داخل الجامعة من خلال تفعيل مقتضيات دستور 2011 لكي لا يصبح فضاء الجامعة فضاء لممارسة خطاب الكراهية والعنف؛
7. تنظيم دورات تكوينية لمناهضة خطاب الكراهية بمراكز مهن التربية والتكوين والفضاءات الجامعية؛
8. تنظيم مسابقات فنية وثقافية داخل الفضاءات المدرسية و الجامعية لمناهضة خطاب الكراهية؛

على مستوى الحقل الإعلامي

1. التكوين والتكوين المستمر للصحفيين والصحفيات للتصدي لخطاب الكراهية والاستثمار على مستوى التكوين في لمعاهد الصحافة والاتصال والجامعات وإحداث مجزوءات ومواد في هذا المضمار واماج ثقافة حقوق الإنسان في مضامين التكوين؛
2. خلق قناة إعلامية جامعية لنشر قيم التسامح والعيش المشترك واحترام الآخر لغربلة بعض التمثلات المجتمعية عبر التقنين والتوعية؛
3. إحداث إذاعات شبابية و جمعوية تحتضنها فضاءات الشباب للتوعية والتحسيس بمخاطر خطاب الكراهية؛
4. خلق موقع الكتروني لرصد خطاب الكراهية؛

5. التحسيس الإعلامي والتركيز على التوعية في المجالات الحضرية الكبرى لاستشراف مآلات خطاب الكراهية وتحولاته والاشتغال والالتفات إلى ضحايا خطاب الكراهية للوقوف على مستوى فداحة الأذى النفسي والمجتمعي
6. تعزيز دور وسائل الإعلام في التعريف بخطورة خطاب الكراهية وتقاسم التجارب الناجحة لمناهضة خطاب الكراهية والتعريف بالأفراد الذين تعرضوا لخطاب الكراهية؛

بيبليوغرافيا

❖ باللغة العربية

1. الأمم المتحدة (الجمعية العامة)، القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما، المذكرة: 8/32.
2. الدستور المغربي، ظهير شريف رقم 1.11.91 صادر في 27 من شعبان 1432 (29 يوليو 2011)، الجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر، بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليو 2011)، ص 3600.
3. المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الانسان، خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان (2018 – 2021)، دجنبر 2017.
4. بنيوب أحمد وأخرون، الطائفة والتسامح والعدالة الانتقالية من الفتنة إلى دولة القانون، طبعة 2013.
1. خطة عمل الرباط، بشان حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية التي تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف. أكتوبر 2012 صفحة 2.3.
5. مؤسسة حرية الفكر والتعبير، خطاب التحريض وحرية التعبير (الحدود الفاصلة)، مصر، 2013، ص 4.
6. منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) ، تعزيز عملية تمكين المرأة للتنمية الصناعية الشاملة والمستدامة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: دراسة عن تنمية ريادة الأعمال لدى النساء في مصر، والأردن، ولبنان، والمغرب، وفلسطين، وتونس، 2018، ص 13.
7. مركز خردو لدعم التعبير الرقمي، خطابات الكراهية وقود الغضب، نظرة على مفاهيم أساسية في الإطار الدولي، القاهرة 2017، ص 6.

❖ باللغات الأجنبية

8. Blanchet, A. et Gotman A. *L'enquête et ses méthodes : l'entretien*. Nathan. Université, (1992) pp. 95-98
9. Charbit.Y, Justifier la xénophobie par le «seuil de tolérance», dans *Hommes & migrations*, 1330, , 2020, 76-79. DOI: https://doi.org/10.4000/hommesmigrations.11478
10. Charmaz, K. *Constructing Grounded Theory: A Practical Guide thro*ugh *Qualitative Analysis,)* SAGE Publications Ltd, (2006), 1 ed, p. 2.
11. Dupret.B, Rhani.Z, Boutaleb.A, Ferrié.J, Introduction - Le Maroc au présent: D'une époque à l'autre, une société en mutation, Centre Jacques Berque, pp.13-27, (2016), 9789954036204. ffhal-01624580f, p. 6
12. Gal. De Combattre les discours de haine sur internet, Organisation des Nations Unies pour l'éducation, la science et la culture, 2015, P. 11.
13. Guélamine. F, Le concept de discrimination: Les éléments racistes », dans *Vie sociale* 2006 /3 (N° 3), pages 21 à 29. Mis en ligne sur Cairn.info le 01/10/2013; https://doi.org/10.3917/vsoc.063.0021
14. Goffman, E. Comment se conduire dans les lieux publics, traduction et postface de Daniel Cefaï, (Économica, Études Sociologiques, Paris, 2013) , p. 19.

15. Huberman, A.M. et Miles, M.B. : *Analyse des données qualitatives. Recueil de nouvelles méthodes*, traduit de l'anglais par C. De Backer et V. Lamongie, Bruxelles, Collection Pédagogies en développement. Méthodologie de la recherche. De Boeck Université. (1991), pp. 30-36
16. IzabelaZych, RosarioOrtega-Ruiz, Rey.R, Scientific research on bullying and cyberbullying: Where have we been and where are we going, 2015, Available online 22 May 2015. https://doi.org/10.1016/j.avb.2015.05.015, acceded 10 – 9 – 2021
17. Luckedoff, J. et Guillemette, F., Méthodologie de théorisation enracinée: Fondements procédures et usages, (Presses de l'Université de Québec, (2012), p. 5.
18. Labov, W. *Le parler ordinaire – La langue dans les ghettos noirs des Etats-Unis*, Paris, Editions de Minuit pour la traduction française (1978), p.45
19. McGonagle.T, The council of Europe against online hate speech: conundrums and challenges, Expert Paper, P.3.
20. Merlet.A, La face cachée des dites phobies sociales, dans *La Cause freudienne* 2004/3 (N° 58), pages 9 à 21, Mis en ligne sur Cairn.info le 01/12/2017 https://doi.org/10.3917/lcdd.058.0009
21. Plumauzille.C, Rossigneux-Méheust.M, Le stigmate ou «La différence comme catégorie utile d'analyse historique» Dans *Hypothèses* (2014) /1 (17), pages 215 à 228. Mis en ligne sur Cairn.info le 05/01/2015, https://doi.org/10.3917/hyp.131.0215
22. Raymond, H. « analyse de contenu et entretien non directif : application au symbolisme de l'habitat » dans *Revue française de sociologie, IX*, (1968), pp. 167-179, p. 178
23. Vertovec.S, Super-diversity and its implications, Ethnic and Racial Studies, 30:6, Pages 1024-1054, DOI: 10.1080/01419870701599465, Published online: 25 Sep 2007,
24. Wacquant.L, Brève généalogie et anatomie de l'*habitus*, *Revue de l'Institut de Sociologie* [En ligne], 86 | (2016), mis en ligne le 23 juillet 2019, consulté le 19 février 2021. URL: http://journals.openedition.org/ris/377
25. Weber. A, Manuel sur le discours de haine, 2009 P.3

ملحق

دليل المقابلة الموجهة للطلبة الشباب المغاربة

معلومات شخصية :

الجنس

- ذكر
- أنثى

السن

اسم الجامعة التي تدرس (ي) بها ؟

ما هو مستواك الجامعي ؟

التخصص ؟

محور 1 : دلالة خطاب الكراهية في الجامعة

- في نظرك كيف يمكنك تعريف خطاب الكراهية؟
- في نظرك ما هي مكونات خطاب الكراهية في الحقل الجامعي بالمغرب؟
- في نظرك ما هي الحقول الدلالية لخطاب الكراهية في الجامعة المغربية ؟
- كيف يمكنك تقييم مستوى خطاب الكراهية في الجامعة المغربية ؟

محور 2 : الفئات المجتمعية موضوع خطاب الكراهية

- هل تعتبر (ين) أن النساء هن أكثر عرضة لخطاب الكراهية ؟
- هل تعتبر (ين) أن سكان القرى هم الفئة المستهدفة بخطاب الكراهية؟
- هل تعتبر(ين) أن سكان بعض المدن والأحياء الهامشية هم الأكثر عرضة لخطاب الكراهية؟
- هل تعتبر(ين) أن المختلفين دينيا هم موضوع خطاب الكراهية؟
- هل تعتبر (ين) أن فئة المثليين هي الفئة المعرضة لخطاب الكراهية؟
- هل تعتبر (ين) أن المهاجرين هم الأكثر عرضة لخطاب الكراهية؟

محور 3 : خطاب الكراهية داخل المجتمع

- كيف تميز(ين) داخل المجتمع بين خطاب الكراهية والتحريض على العنف؟
- في نظرك كيف يمكنك التمييز بين التشهير والخبر الزائف داخل المجتمع ؟
- في نظرك هل هناك علاقة بين التشهير والخبر الزائف وخطاب الكراهية داخل المجتمع ؟

- في نظرك هل هناك داخل المجتمع صلة بين رفض التنوع وعدم تقبل الاختلاف وخطاب الكراهية؟

محور 4 : محددات ظاهرة خطاب الكراهية داخل الجامعة المغربية

- بالنسبة لك ما هي طبيعة مكونات خطاب الكراهية ؟
- في نظرك ما هي المواد الجامعية التي تتيح خطاب الكراهية؟
- هل يمكنك توصيفها؟
- ما هي المقاييس والمحددات التي تمكنك من وصف سلوك جامعي بأنه يتضمن خطاب كراهية؟
- ما هي المقاييس والمحددات التي تمكنك من اعتبار مضمونا جامعيا محتويا لخطاب كراهية؟

محور 5 : الفئات الطلابية ضحية خطاب الكراهية

- هل تعتبر (ين) أن الطالبات هن أكثر عرضة لخطاب الكراهية ؟
- هل تعتبر (ين) أن الطلاب الوافدين من القرى هم الفئة المستهدفة بخطاب الكراهية؟
- هل تعتبر(ين) أن طلاب بعض المدن أو الأحياء الهامشية هم الأكثر عرضة لخطاب الكراهية؟
- هل تعتبر(ين) أن الطلبة المختلفين دينيا هم ضحايا خطاب الكراهية؟
- هل تعتبر(ين) أن الطلبة المثليين هم الفئة المعرضة لخطاب الكراهية؟
- هل تعتبر(ين) أن الطلبة الأجانب على اختلاف جنسياتهم وألوانهم هم الأكثر عرضة لخطاب الكراهية؟

محور 6 : متن خطاب الكراهية في صفوف الطلبة

- ما هي العناصر التي تمكنك من التعرف على خطاب الكراهية داخل الحرم الجامعي؟
- هل هي اللغة المستعملة في تفاعلات الطلبة ؟
- هل هي التعابير اللفظية الموظفة في التواصل الواقعي والمنتديات الرقمية للطلبة؟
- هل هي الرسومات والتعبيرات الحائطية المنتشرة داخل الفضاء الجامعي؟

محور 7 : فضاءات خطاب الكراهية في صفوف الطلبة

- هل تعتبر (ين) أن المؤسسات الجامعية تشكل فضاءات تتيح خطاب الكراهية؟
- هل تعتبر (ين) أن الفضاءات الرياضية تساعد على انتشار خطاب الكراهية في صفوف الطلبة؟

- هل تعتبر(ين) أن التعبيرات الفنية للشباب تساهم في تفشي خطاب الكراهية في صفوف الطلبة ؟
- هل تمثل المنصات الرقمية مجالا خصبا لانتشار خطاب الكراهية بين الطلبة؟

محور 8 : أزمنة خطاب الكراهية داخل الجامعة المغربية

- هل تعتبر(ين) أن فترة الامتحانات الجامعية تمثل زمنا ملائما لانتشار خطاب الكراهية ؟
- هل تشكل المناسبات الدينية زمنا مناسبا لتفشي خطاب الكراهية داخل الجامعة؟
- هل تمثل الملتقيات الرياضية داخل الجامعة زمنا من أزمنة خطاب الكراهية؟
- هل يمكن اعتبار الحفلات والمهرجانات الموسيقية داخل الجامعة زمنا يتيح ممارسة خطاب الكراهية؟
- هل يمكن اعتبار زمن الاحتجاجات داخل الجامعة زمنا يساهم في تفشي خطاب الكراهية؟

محور 9 : تمظهرات خطاب الكراهية داخل الجامعة المغربية

- هل سبق لك أن انخرطت في نقاش مع بعض الطلبة حول خطاب الكراهية؟
- هل سبق لك أن حذرت صديقا أو صديقة طالبا (ة) من استعماله لمعجم خطاب الكراهية؟
- هل سبق لك أن نشرت أو كتبت مادة أو نصا يحتوي خطابا للكراهية ؟
- ما هي انطباعاتك حول الطلبة الذين يوظفون خطاب الكراهية؟

محور 10 : التجربة الشخصية في خطاب الكراهية

- هل سبق لك أن قمت بعرض داخل الجامعة تضمن خطابا للكراهية؟ ماذا كان موضوع العرض؟
- هل تمكنت من التعرف وتحديد ذلك بمفردك أم تم تنبيهك إلى ذلك ؟
- كيف كان رد فعل الطلبة ؟ وهل تمت معاتبتك من طرفهم؟
- هل تكفي المتابعة الإدارية داخل الجامعة للتصدي لخطاب الكراهية؟
- هل تساعد المضامين الجامعية المناسبة على الحد من خطاب الكراهية بين الطلبة؟
- هل التوفر على ميثاق أخلاقي جامعي يمكن من تجاوز خطاب الكراهية؟
- هل أنت موافق (ة) على إحداث مرصد وطني لمحاربة خطاب الكراهية داخل الجامعة

محور 12: المخرجات والاقتراحات الشخصية للمستجوب حول خطاب الكراهية في صفوف الطلبة الشباب؟

ما هي اقتراحاتك لتجويد دور الجامعة في محاربة خطاب الكراهية في صفوف الطلبة الشباب ؟

دليل مقابلة موجه للإعلاميين

معلومات شخصية

الجنس

- ذكر
- أنثى

السن

اسم المدينة التي تقطن (ي) بها ؟

في أي قطاع إعلامي تشتغل(ين) ؟

ماهي صفتك الإعلامية ؟

محور 1: دلالة خطاب الكراهية في الإعلام

- في نظرك كيف يمكنك تعريف خطاب الكراهية؟
- في نظرك ما هي مكونات خطاب الكراهية في مجال الإعلام بالمغرب؟
- في نظرك ما هي الحقول الدلالية لخطاب الكراهية في الإعلام بالمغرب ؟
- ما هي نظرتك لمستوى خطاب الكراهية في المجال الإعلامي بالمغرب ؟

محور 2: محددات ظاهرة خطاب الكراهية في الإعلام المغربي

- ما هي المواد الإعلامية التي تتيح خطاب الكراهية؟
- ما هي طبيعة مكونات خطاب الكراهية في الإعلام المغربي ؟
- هل يمكنك توصيفها؟
- ما هي المقاييس والمحددات التي تمكنك من وصف مادة إعلامية بأنها تحتوي خطاب كراهية؟

محور 3: الفئات المجتمعية موضوع خطاب الكراهية في الإعلام المغربي

- هل تعتبر(ين) أن النساء هن أكثر عرضة لخطاب الكراهية في الإعلام المغربي ؟

- هل تعتبر(ين) أن سكان القرى هم الفئة المستهدفة بخطاب الكراهية في الإعلام المغربي ؟
- هل تعتبر(ين) أن سكان بعض المدن والأحياء الهامشية هم الأكثر عرضة لخطاب الكراهية في الإعلام المغربي ؟
- هل تعتبر(ين) أن المختلفين دينيا هم موضوع خطاب الكراهية في الإعلام المغربي ؟
- هل تعتبر(ين) أن فئة المثليين هي الفئة المعرضة لخطاب الكراهية في الإعلام المغربي ؟
- هل تعتبر(ين) أن المهاجرين هم الأكثر عرضة لخطاب الكراهية؟

محور 4: متن خطاب الكراهية في الإعلام المغربي

- ما هي العناصر التي تمكنك من التعرف على خطاب الكراهية في الإعلام المغربي ؟
- هل هي اللغة المستعملة ؟
- هل هي التعابير الموظفة ؟
- هل هي الرسومات والمرفقات المصاحبة للمقال؟

محور 5: فضاءات خطاب الكراهية في الإعلام المغربي

- هل تمثل المنصات الرقمية مجالا خصبا لانتشار خطاب الكراهية
- هل تعتبر(ين) أن المؤسسات التعليمية تشكل فضاءات تتيح خطاب الكراهية؟
- هل تعتبر(ين) أن الفضاءات الرياضية تساعد على انتشار خطاب الكراهية؟
- هل تعتبر(ين) أن التعبيرات الفنية للشباب تساهم في تفشي خطاب الكراهية ؟
- هل تعتبر(ين) أن المؤسسات الإعلامية تشكل فضاءات تتيح خطاب الكراهية؟

محور 6 : أزمنة خطاب الكراهية في الإعلام المغربي

- هل تعتبر(ين) أن فترة الحملات الانتخابية تمثل زمنا ملائما لانتشار خطاب الكراهية ؟
- هل تشكل المناسبات الدينية زمنا مناسبا لتفشي خطاب الكراهية؟
- هل تمثل الملتقيات الرياضية زمنا من أزمنة خطاب الكراهية؟
- هل يمكن اعتبار الحفلات والمهرجانات الموسيقية الشبابية زمنا يتيح ممارسة خطاب الكراهية؟

محور7: تمظهرات خطاب الكراهية داخل الجسم الإعلامي

- كيف تميز(ين) بين خطاب الكراهية والتحريض على العنف؟
- ما هو الفرق بين التشهير والخبر الزائف ؟
- في نظرك هل هناك علاقة بين التشهير والخبر الزائف وخطاب الكراهية ؟
- في نظرك هل هناك علاقة بين رفض التنوع وعدم تقبل الاختلاف؟

محور 8: بيئة خطاب الكراهية في الإعلام المغربي

- هل سبق لك أن انخرطت في نقاش إعلامي حول خطاب الكراهية؟
- هل سبق لك أن حذرت زميلا أو زميلة من استعماله أو استعمالها لمعجم خطاب الكراهية؟
- هل سبق لك أن نشرت مادة إعلامية تحتوي خطابا للكراهية ؟
- ما هي انطباعاتك حول من يوظفون خطاب الكراهية؟

محور 9: التجربة الشخصية مع خطاب الكراهية

- هل سبق لك أن نشرت مقالا تضمن خطابا للكراهية؟
- كيف تمكنت من التعرف على ذلك ؟
- هل تم تنبيهك إلى ذلك ؟
- هل تمت متابعتك قضائيا ؟

محور 10 : أدوات وآليات التصدي لخطاب الكراهية في الإعلام المغربي

- هل تكفي المتابعة القانونية للتصدي لخطاب الكراهية في الإعلام المغربي؟
- هل يساعد التكوين الصحفي المناسب على الحد من خطاب الكراهية؟
- هل التوفر على ميثاق أخلاقي مهني يمكن من تجاوز خطاب الكراهية؟
- هل أنت موافق (ة) على إحداث مرصد وطني لمحاربة خطاب الكراهية؟

محور 11 : المخرجات والاقتراحات الشخصية للمستجوب

ما هي اقتراحاتك لتجويد دور وسائل الإعلام المغربية في محاربة خطاب الكراهية؟

دليل مقابلة موجه للمهاجرين

Cette enquête est conçue pour obtenir des données et perceptions auprès des migrants subsahariens pour servir dans un travail de recherche effectué par le Forum Méditerranéen de la Jeunesse « FOMEJE » en partenariat avec le Conseil de l'Europe dans le cadre d'un Projet sur la lutte contre la discrimination au Maroc, qui s'articule autour du thème « Le discours de haine au Maroc ». Le but de cette enquête est de diagnostiquer le discours de haine dans le contexte marocain à travers deux dimensions, une dimension globalisante inscrite dans un monde numérique, une dimension localisante à travers laquelle émergent des discours haineux référant aux spécificités culturelles locales.

Vous êtes priés de remplir ce questionnaire. Le remplissage du questionnaire vous demandera de passer environ 10 à 15 minutes pour compléter tous les éléments. Chaque question vous donnera le choix de répondre en cochant la case correspondante à votre réponse ou bien de rédiger une réponse dans les cas où les propositions de réponse ne correspondent pas à votre choix.

NB :

1. Toutes les informations que vous fournissez dans cette enquête sont strictement confidentielles et ne seront utilisées qu'à des fins de recherche.
2. Aucune autre partie ne recevra une copie de votre réponse.
3. Le questionnaire étant établi en six parties, vous êtes prié (e) de remplir tous les items du questionnaire dès que possible.
4. Vous n'êtes pas obligé (e) de mentionner votre nom dans ce questionnaire.
5. Votre réponse et son expédition au bon moment a un impact important sur le travail de recherche, alors espérons que vous ferez partie des personnes qui auraient contribué à la réalisation de ce travail de recherche.
6. Veuillez cocher ou rédiger une brève réponse si nécessaire.

Fiche signalétique

- Sexe : Femme Homme
- Age :
- Religion / Croyance :
- Pays d'origine :
- Résidence au Maroc
- Activité socio-professionnelle :
- Quel est votre revenu mensuel ?
- Combien gagnez-vous par mois ?

Axe 1 : Sémantique du discours de la haine

- Comment définissez – vous le discours de la haine ?
- Que signifie pour vous un discours haineux ?
- Comment reconnaissez-vous un discours haineux ?

- Est-ce que vous pouvez donner des exemples d'expression (s) et contenu (s) du discours de la haine ?
- A votre avis, quels sont les déterminants / causes et motifs essentiels du discours de la haine ?

Axe 2 : Migration et Catégories sociales objets du discours de la haine au Maroc

- A votre avis, quelles sont les catégories sociales exposées aux discours de la haine au Maroc ?
- En tant que migrant, pensez-vous que la différence confessionnelle au Maroc constitue -t-elle un objet du discours de la haine ? Quels en sont les motifs ?
- En tant que migrant, considérez-vous que la couleur de la peau au Maroc constitue -t-elle un objet du discours de la haine ? quelles en sont les raisons ?
- En votre qualité de migrant, concevez-vous que l'origine des personnes représente -t-elle un incitateur au discours de la haine ? quelles en sont les motifs ?
- Etant d'un pays étranger, jugez-vous que l'identité culturelle et linguistique des personnes au Maroc constitue -t-elle un objet du discours de la haine ? Et pour quelles raisons ?
- En tant que migrant, concevez-vous que l'orientation sexuelle des personnes au Maroc est-elle un facteur de discours de la haine ? Et pour quelles raisons ?

Axe 3 : Temporalités du discours de la haine

- A votre avis, considérez-vous que la période des examens universitaires constitue -t-elle un temps du discours de la haine ?
- Etant migrant au Maroc, concevez-vous que les temps de fêtes religieuses représentent-elles un incitateur aux discours de la haine ?
- A votre avis, pensez-vous que les rendez-vous sportifs peuvent-ils constituer un facteur favorisant le discours de la haine entre les différentes communautés en présence au Maroc ?
- En tant que migrant, jugez-vous que le temps des rendez-vous et des manifestations artistiques constitue -t-il un temps propice pour la production du discours de la haine ?
- Considérez-vous que le temps des protestations et des contestations favorise -t-il la production du discours de la haine ?

Axe 4 : Environnement du discours de la haine

- A votre avis, estimez-vous que les relations intercommunautaires génèrent-t-elles des discours de la haine ? Et quels en sont les motifs ?
- En tant que migrant, quels sont les personnes ou les individus qui pratiquent le discours de la haine au Maroc ? Et pour quelle (s) raison (s) ?
- A votre avis, quels sont les institutions ou les établissements au Maroc au sein desquels se propage le discours de la haine ? Et quels en sont les raisons ?
- A votre avis, pensez-vous que les conditions de travail et des études au Maroc favorisent-elles les discours de la haine ? Et pour quelles raisons ?

Axe 5 : Vécu personnel du discours de la haine

- En tant que migrant, Avez-vous déjà été victime d'un discours haineux ? Quelle (s) en étaient les motifs ?
- Avez-vous déjà été victime d'un comportement haineux ? Et dans quelle(s) circonstance(s) ?
- En tant qu'étranger au Maroc, avez-vous déjà été victime d'un discours haineux sur les réseaux sociaux ? Dans quel (s) contexte (s) d'interaction numérique ?
- Avez-vous déjà été témoin d'un discours haineux sur les réseaux sociaux ? Dans quel (s) contexte (s) d'interaction numérique ?

Axe 6 : Pratique personnelle du discours de la haine

- Avez- vous déjà proféré des paroles haineuses ou racistes envers une personne ? Et en quelle (s) circonstance (s) ?
- Avez-vous déjà eu un comportement haineux ou raciste envers une personne ? Et en quelle (s) circonstance (s) ?
- En tant que migrant, quelles différences faites-vous entre discours de haine et liberté d'expression ?
- Savez-vous quels en sont les conséquences juridiques et les dangers éventuels encourus suite à un discours de haine au Maroc ?

Axe 7: Mécanismes et modes de lutte contre le discours de la haine

- A votre avis, estimez-vous que les poursuites judiciaires suffisent-elles pour contrecarrer le discours de la haine au Maroc ?
- Etant votre statut de migrant, jugez-vous qu'une communication publique à contenus de sensibilisation permet-elle de freiner le discours de la haine au Maroc ?
- A votre avis, considérez- vous que l'adoption d'une charte éthique à l'égard des migrants puisse -t-elle réduire le discours de la haine au Maroc ?
- En tant que migrant, y a -t- il urgence de création d'un observatoire national contre le discours de la haine au Maroc ? Quelles en sont les raisons ?

Axe 8 : Propositions et outputs personnelles pour lutter contre le discours de la haine envers les migrants

Que proposez-vous comme mesure (s) et mécanisme (s) permettant de freiner les tendances au discours de la haine au Maroc, notamment à l'égard des migrants ?

استمارة موجهة للمهاجرين

Cette enquête est conçue pour obtenir des données et perceptions auprès des migrants subsahariens pour servir dans un travail de recherche effectué par le Forum Méditerranéen de la Jeunesse « FOMEJE » en partenariat avec le Conseil de l'Europe dans le cadre d'un Projet sur la lutte contre la discrimination au Maroc, qui s'articule autour du thème « Le discours de haine au Maroc ». Le but de cette enquête est de diagnostiquer le discours de haine dans le contexte marocain à travers deux dimensions, une dimension globalisante inscrite dans un monde numérique, une dimension localisante à travers laquelle émergent des discours haineux référant aux spécificités culturelles locales.

Vous êtes priés de remplir ce questionnaire. Le remplissage du questionnaire vous demandera de passer environ 10 à 15 minutes pour compléter tous les éléments. Chaque question vous donnera le choix de répondre en cochant la case correspondante à votre réponse ou bien de rédiger une réponse dans les cas où les propositions de réponse ne correspondent pas à votre choix.

NB:
1. Toutes les informations que vous fournissez dans cette enquête sont strictement confidentielles et ne seront utilisées qu'à des fins de recherche.

2. Aucune autre partie ne recevra une copie de votre réponse.

3. Le questionnaire étant établi en six parties, vous êtes prié (e) de remplir tous les items du questionnaire dès que possible.

4. Vous n'êtes pas obligé (e) de mentionner votre nom dans ce questionnaire.

5. Votre réponse et son expédition au bon moment a un impact important sur le travail de recherche, alors espérons que vous ferez partie des personnes qui auraient contribué à la réalisation de ce travail de recherche.

6. Veuillez cocher ou rédiger une brève réponse si nécessaire.

Quel est votre revenu mensuel? (le revenu complet quel que soit sa provenance) *

Moins de 1000 DHs
Moins de 2000
Moins de 5000
Moins de 7000
Moins de 10000
Plus de 10000

Quelle est votre religion ? *

Islam
Christianisme
Judaïsme

Aucune (athéiste)
Autre : ……

Avez-vous déjà été victime ou objet de : *

Oui
Non
Moqueries
Remarques racistes sur votre corps
Remarques racistes sur votre couleur
Remarques racistes basées sur l'ethnie
Remarques racistes basées sur la race
Remarques racistes basées sur l'orientation sexuelle
Remarques racistes basées sur vos croyances ou pratiques religieuses

Moqueries
Remarques racistes basées sur l'ethnie
Remarques racistes basées sur la race
Remarques racistes basées sur l'orientation sexuelle

Si oui, par qui ?

Les représentants de l'Etat Marocain
Les citoyens marocains
Citoyens d'autres pays
Autre

Où pratiquez- vous votre religion ? *

La mosquée
Eglise
Maison
Other:

Si vous pratiquez une autre religion que l'islam, vous sentez-vous libre de la pratiquer ? *

Oui
Non

Si vous êtes étudiants: Avez-vous déjà été victime du discours haineux par un professeur ?

Oui
Non

Si vous êtes étudiants: Avez-vous déjà été victime d'un discours haineux proféré par d'autres étudiants ?

Oui
Non

Si oui, à quoi renvoie ce discours ?

La couleur de la peau

La langue
La culture
L'origine (l'Afrique subsaharienne)
La religion
Le statut de migrant
Autre
Avez-vous déjà été victime de propos haineux sur les réseaux sociaux? *

Oui
Non
Moqueries
Remarques racistes basées sur la couleur
Remarques racistes basées sur l'ethnie
Remarques racistes basées sur la race
Remarques racistes basées sur l'orientation sexuelle

Avez-vous déjà exprimé une opinion ou un sentiment en vous basant sur des critères ethniques, raciaux, d'orientation sexuelle sur les réseaux sociaux? *

Oui
Non

A votre avis, quelle différence y a -t-il entre liberté d'expression et discours de la haine

استمارة موجهة للطلبة

الجنس

ذكر أنثى

آخر

السن

18-24 25-29 30وأكثر

المستوى الدراسي

طالب بسلك الإجازة طالب بسلك الماستر طالب بسلك الدكتوراه

طالب في الدراسات ما بعد الدكتوراه آخر

اسم المدينة التي تقطن فيها؟

ما هو اسم الجامعة التي تدرس بها؟

جامعة محمد الخامس جامعة القاضي عياض جامعة الحسن الثاني

جامعة ابن زهر جامعة عبد المالك السعدي جامعة سيدي محمد بن عبد الله

جامعة المولى اسماعيل جامعة شعيب الدكالي جامعة محمد الأول

جامعة ابن طفيل

جامعة الحسن الأول جامعة الاخوين جامعة السلطان مولاي اسليمان

جامعة محمد السادس متعددة التخصصات آخر

ما هو تخصصك الدراسي؟

ما هو نوع المنحة التي تحصل عليها؟

المنحة العمومية منحة التميز منحة دولية بدون منحة آخر

في نظرك، إلى ماذا يحيل خطاب الكراهية من ناحية التعريف؟

السخرية

رفض الاختلاف اللغوي
رفض الاختلاف الثقافي
رفض الاختلاف الديني
رفض الاختلاف العرقي
رفض الاختلاف المبني على الجنس
التحريض على العنف
آخر

كيف تنظر إلى مستوى حضور خطاب الكراهية في المؤسسات الجامعية بالمغرب؟

غائب

أقل حضورا
حاضر نسبيا
حاضر
أكثر حضورا

هل سبق لك أن كنت ضحية لخطاب الكراهية من طرف زملائك؟

نعم لا

إذا كان الجواب نعم، لماذا؟

جدال فكري
انتقام
تعبير حر عن رأي
آخر

هل سبق لك أن وجهت خطاب الكراهية لأحد زملائك الطلبة؟

نعم لا

إذا كان الجواب نعم، لماذا؟

جدال فكري
انتقام
تعبير حر عن رأي

آخر

من هو مصدر خطاب الكراهية داخل الحرم الجامعي؟

الأستاذ

الطلبة

الإدارة

آخر

في نظرك، كيف تعرف التحريض على العنف؟

التشهير

الابتزاز

الكراهية العنصرية

نشر خطاب مغلوط

العنف اللفظي

التنمر

آخر

اذكر أمثلة لكلمات\جمل تعتقد أنها تستخدم كخطاب كراهية أو لغة تحريضية تساهم في العنف داخل الحرم الجامعي؟

في الغالب، أين ترى هذا النوع من خطاب الكراهية ؟

داخل المدرج/القاعة

في ساحة الكلية

في المقصف

في مرافق الإدارة

آخر

ما هي لغة هذه الكلمات والجمل؟

عربية

دارجة

عروبية

جبلية

حسانية

مدينية

أمازيغية

تاشلحيت

تامزيغت

تاريفيت

فرنسية

انجليزية

من هم الأكثر عرضة لخطاب الكراهية؟

المثليون

الطلبة غير المغاربة

الفصائل الطلابية

المختلفون دينيا

الذكور

الإناث

أخر

هل هناك وقت معين يسود فيه خطاب الكراهية داخل الحرم الجامعي؟

نعم **لا**

إذا كان الجواب بنعم، متى؟

وقت الامتحانات

بداية الموسم الدراسي

تخليد ذكرى لأحد الفصائل الطلابية

الأعياد الدينية

شهر رمضان

هل يؤثر وجود خطاب الكراهية في التحصيل الجامعي لدى الطلبة؟

نعم لا

إذا كان الجواب نعم، كيف ذلك؟

تقليص ساعات الحضور

مردودية الطالب

غياب الأستاذ

خلق بيئة متوترة

هل تلعب الجامعة دور في الحد من خطاب الكراهية؟

دور كبير

دور كبير نسبيا

لها دور

ليس لها دور نسبيا

ليس لها دور نهائيا

هل يلعب طلبة الجامعة دور في الحد من خطاب الكراهية؟

دور كبير

دور كبير نسبيا

لهم دور

ليس لهم دور نسبيا

ليس لهم دور نهائيا

هل يلعب أساتذة الجامعة دور في الحد من خطاب الكراهية؟

دور كبير

دور كبير نسبيا

لهم دور

ليس لهم دور نسبيا

ليس لهم دور نهائيا

هل أنت راضي على تحصيلك الجامعي؟

راضي جدا

راضي نسبيا

راضي

غير راضي نسبيا

غير راضي نهائيا

ما هو مستوى رضاك حول التكوين الجامعي بالمغرب؟

راضي جدا

راضي نسبيا

راضي

غير راضي نسبيا

غير راضي نهائيا

هل لديك أي تعليقات أو ملاحظات تود إضافتها؟

استمارة موجهة للإعلاميين

الجنس

ذكر أنثى آخر

السن

18-24 25-29

أكثر من 30

طبيعة النشاط المهني

طالب صحفي

موظف صحفي

مدير مؤسسة إعلامية

غير نشيط

مستقل(Freelance)

آخر

اسم المدينة التي تقطن بها

طبيعة الوسيلة الاعلامية التي تشتغل فيها/عليها

صحيفة

موقع الكتروني

وكالة أنباء

إذاعة

تلفاز

آخر

ما هو دخلك الشهري بالدرهم؟ (الدخل الكامل مهما كان مصدره)

أقل من 1500 درهم

بين 1501 و 3000 درهم

بين 3001 و 6000 درهم

أكثر من 6000 درهم

في نظرك، إلى ماذا يحيل خطاب الكراهية من ناحية التعريف؟

السخرية

رفض الاختلاف اللغوي

رفض الاختلاف الثقافي

رفض الاختلاف الديني

رفض الاختلاف العرقي

رفض الاختلاف المبني على الجنس

التحريض على العنف

آخر

كيف تنظر إلى مستوى حضور خطاب الكراهية في وسائل الإعلام بالمغرب؟

غائب

أقل حضورا

حاضر نسبيا

حاضر

أكثر حضورا

في نظرك، ما هو نوع المادة الإعلامية التي يسود فيها خطاب الكراهية؟

أخبار

برامج سياسية

الأفلام والمسلسلات

تقارير

ملفات خاصة

آخر

هل سبق لك ونشرت مادة إعلامية فيها رسائل تنم عن خطاب الكراهية؟

نعم لا

إذا كان الجواب نعم، لماذا؟

جدال سياسي

انتقام

تعبير حر عن رأي

عدم تقبل الاختلاف

رفض التنوع

آخر

هل سبق لك أن كنت ضحية لخطاب الكراهية من طرف زملائك الصحفيين والصحفيات؟

نعم لا

إذا كان الجواب نعم، لماذا؟

جـــدال سياســـي انتقـــام تعبيـــر حـــر عـــن رأي

عدم تقبل الاختلاف

رفض التنوع آخر

في نظرك، كيف تعرف التحريض على العنف؟

التشـهير الابتـزاز الكراهيـة العنصـرية نشـر خطاب مغلوط

العنف اللفظي البروديا الخطابية آخر

كيف يمكن التصدي لوسائل الإعلام المحرضة على العنف والكراهية؟

المتابعة القانونية

التكوين الصحفي المناهض للعنف والكراهية

مدونة ناجعة للأخلاقيات

لجنة قطاعية ضد خطاب الكراهية

مرصد وطني ضد خطاب الكراهية

آخر

اذكر أمثلة لكلمات\جمل تعتقد أنها تستخدم كخطاب كراهية أو لغة تحريضية تساهم في العنف على منصات التواصل الاجتماعي؟*

في الغالب، أين ترى هذا النوع من خطاب الكراهية ؟

فايسـبوك تـويتر انسـتغرام يوتوب

واتساب تيك توك آخر

ما هي لغة هذه الكلمات والجمل؟

عربيـة عروبيـة جبليـة حسـانية مدينيـة دارجـة أمازيغية

ريفيـة تاشـلحيت تامزيغـت فرنسـية انجليزيـة آخر

من هم الأكثر عرضة لخطاب الكراهية؟

المهـــاجرون الفنـــانون المختلفـــون دينيـــا المثليـــون
سكان القرى

ســـكان المـــدن ســـكان الأحيـــاء الهامشـــية العروبيـــة الأمـــازيغ
النساء آخر

هل هناك وقت معين يسود فيه خطاب الكراهية في وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي؟

نعم لا

إذا كان الجواب بنعم، متى؟

وقـت الانتخابـات الصـيف (مـع المغاربـة المقيمـون بالخـارج) الأعيـاد
الدينية

شـــــــهر رمضـــــــان المواعيـــــــد الرياضـــــــية المحليـــــــة
المواعيد الرياضية القارية

المواعيد الرياضية العالمية آخر

هل سبق وأن توبعت قضائيا لنشرك لخطاب الكراهية؟*

نعم لا

إذا كان الجواب نعم، كيف كانت العواقب؟

عقوبـــة ســـجنية غرامـــة بـــراءة عقوبـــة بديلـــة
آخر

هل تلعب مدونة أخلاقيات مهنة الصحافة دور في الحد من خطاب الكراهية؟

دور كبير دور كبير نسبيا لها دور ليس لها دور نسبيا ليس
لها دور نهائيا

هل أنت راضي على مستوى وسائل الاعلام في محاربة خطاب الكراهية؟

راضـــي جـــدا راضـــي نســـبيا راضـــي غيـــر راضـــي نســـبيا
غير راضي نهائي

ما هو مستوى رضاك حول قانون الصحافة بالمغرب؟

راضـي جـدا　　راضـي نسـبيا　　راضـي　　غيـر راضـي نسـبيا
غير راضي نهائي

هل لديك أي تعليقات أو ملاحظات تود إضافتها ؟

المنتدى المتوسطي للشباب - المغرب
The Mediterranean Forum for Youth -Morocco

المنتدى المتوسطي للشباب FOMEJE منظمة غير حكومية تعمل مع ومن أجل الشباب ،تأسس المنتدى بتاريخ 02شتنبر 2005 بمدينة أصيلة، المغرب، استجابة لطموحات مجموعة من الشباب المغربي الإنتماء، الإفريقي الجدور، المتوسطي الحضارة والكوني الثقافة. ليشكل إطار عمل داخل " مجتمع المعلومات"، هذا المجتمع الذي غير خارطة المفاهيم الإجتماعية والأخلاقية والحضارية، ومعها منظومة العلاقات الدولية. في هذا الإطار وضع المنتدى المتوسطي للشباب جهازا مفاهيميا خاصا، ليستمد منه مشروعية وجوده، وليجعل منه اساسا لاستراتيجية العمل التي نبني بها كل مشاريع العمل التي ننفذها في مجال الشباب . الشيء الذي يجعل من المنتدى مبادرة مفتوحة امام كل المبادرات المحلية والوطنية والدولية، لتتبادل تجاربها وخبراتها، بانفتاح وتقبل لكل اختلاف يحترم الخصوصية ويتعايش مع التباين الثقافي والحضاري بتسامح يحقق ماهية الشعار الكوني " كلنا مختلفون.... كل متساوون" .

رؤيتنا :

أن يكون المنتدى المتوسطي للشباب مرجعا في مجال التنمية الشبابية، وفضاء لشباب مواطن، مسؤول، ملتزم، مبدع، مبادر للتغيير الإيجابي.

مهمتنا :

تقوية مهارات الشباب من أجل تموقع فعال في جميع الهيئات المحلية، الجهوية، الوطنية والدولية، وذلك لحكامة افضل.

مجالات إشتغالنا :

يعمل المنتدى في إطار استراتيجيته على الترافع حول قضايا الشباب، وتمكينهم سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وبيئيا من خلال المجالات : التالية:

- ✓ تقوية دور الشباب في مسارات التنمية الديمقراطية؛
- ✓ التربية وتعزيز الحوار والسلام؛
- ✓ تعزيز ثقافة المبادرة وريادة الأعمال

Fomeje NoHateSpeechMorocco Fomeje@gmail.com Po.Box : 246 Assilah 90050 Maroc